الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمناقشات

الفترة التشريعية التاسعة (2022-2024)- السنة الأولى 2022- الدورة البرلمانية العادية (2022 - 2023) - العدد: 4

الجلستان العلنيتان العامتان

المنعقدتان يومي الخميس 23 ربيع الثاني والإثنين 4 جمادى الأولى 1444
الموافق 17 و 28 نوفمبر 2022

طبعت بمجلس الأمة يوم الأربعاء 4 جمادى الثانية 1444
الموافق 28 ديسمبر 2022

فهرس

1 – محضر الجلسة العلنية السابعة ..... **ص** 03

- أسئلة شفوية.

2 – محضر الجلسة العلنية الثامنة ..... **ص** 29

- تقديم والمصادقة دون مناقشة على نص قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم 22–01 المؤرخ في 5 محرم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022.

3 – ملحق ..... **ص** 37

1) نص قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم 22–01 المؤرخ في 5 محرم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022؛

2) أسئلة كتابية.

محضر الجلسة العلنية السابعة
المنعقدة يوم الخميس 23 ربيع الثاني 1444
الموافق 17 نوفمبر2022

الرئاسة: السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:
- السيد وزير العدل، حافظ الأختام؛
- السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية؛
- السيد وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية؛
- السيد وزير السياحة والصناعة التقليدية؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة في تمام الساعة العاشرة صباحا

السيد الرئيس: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله؛ الجلسة مفتوحة.

أولا، أرحب بالسيدة والسادة الوزراء، كما أرحب بالطاقم الإداري المرافق لهم، أرحب أيضا بالأخوات والإخوة أعضاء مجلس الأمة المحترمين وأرحب بأسرة الإعلام.

يقتضي جدول أعمال جلستنا لهذا اليوم طرح أسئلة شفوية.

وطبقا للدستور والقانون العضوي رقم 16 –12 والنظام الداخلي لمجلس الأمة، مباشرة، أحيل الكلمة إلى السيد ساعد عروس والسؤال موجه إلى السيد وزير العدل، حافظ الأختام، فليتفضل مشكورا.. من مكانك، لا عليه، ما دام المكان المخصص لك مجهزا بالميكروفون، كذلك حتى فيما يتعلق بالبث المباشر على التلفزيون، فإنه من مكانك سيكون أفضل وربحا للوقت بالطبع.

السيد ساعد عروس: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

السيدة والسادة الوزراء،

أساتذتي، أعضاء مجلس الأمة، كل باسمه ومقامه،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الوزير،

لقد أضحت مسألة الخلع في الآونة الأخيرة تأخذ منعرجا خطيرا ومنحى تصاعديا غير محمود، وباتت تؤرق بال كثير من الأسر الجزائرية، بل وتهدد النسيج الاجتماعي في الصميم، وهو ما يتطلب تدخلا عاجلا لحلحلة هذه المعضلة.

وبالعودة إلى النص القانوني الذي يؤطر هذه الحالة، فقد نص قانون الأسرة في مادته 54 على أنه "يجوز للزوجة دون موافقة الزوج، أن تخلع نفسها بمقابل مالي، وإذا لم يتفق الزوجان على المقابل المالي للخلع يحكم القاضي، بما لا يتجاوز قيمة صداق المثل وقت صدور الحكم".

السيد الوزير،

وإن كان الخلع في نظر البعض، يعتبر منفذا ومتنفسا لكثير من النساء ممن استنفدن جميع الطرق لحل مشاكلهن الزوجية ولم يبق أمامهن سوى طلب الخلع، وهذا حقهن، فإنه ينبغي التنويه هنا بأن المحاكم الجزائرية قد سجلت خلال العام المنصرم، سنة 2021، حوالي 18500 حالة خلع،

وإن كانت مسببات هذه المسألة ترجع إلى عوامل كثيرة منها عنف الأزواج، إلى جانب تراكم أسباب أخرى جنسية ونفسية واجتماعية مختلفة، ناهيك عن تسجيل أكثر من 76000 حالة طلاق، وهي للأسف، أرقام مرعبة ومقلقة.

السيد الوزير المحترم،

ما هي المقاربات السوسيولوجية والنفسية والقانونية، التي تقترحونها، من أجل إعادة تأطير مسألة الخلع؟ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد ساعد عروس؛ الكلمة الآن للسيد وزير العدل، حافظ الأختام.

السيد وزير العدل، حافظ الأختام: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

زميلتي وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زملائي المحترمون،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد تفضل عضو مجلس الأمة المحترم، السيد ساعد عروس، بطرح انشغال، يتعلق بمراجعة الأحكام المنظمة للخلع في قانون الأسرة، بغية حماية الأسرة والمجتمع.

في البداية، أود الإشارة إلى أن عقد الزواج هو رابطة شرعية قوية ذات طابع خاص، تستقر به نفوس الأزواج، وهو ميثاق غليظ، كما وصفه الله عز وجل، في القرآن الكريم، وقد حرص ديننا الحنيف على حماية منظومة الزواج، وبالرغم من إتاحته فرصة فك الرابطة الزوجية، في الحالات التي يصبح الاستمرار فيها غير ممكن، إلا أنه وصف الطلاق بأنه أبغض الحلال.

وعلى نفس هذا المنهاج الشرعي، نصت الأحكام الواردة في قانون الأسرة، على أن الزواج عقد رضائي يتم بين الرجل والمرأة على الوجه الشرعي، إلا أنه وفي حالة ما إذا أصبحت الحياة بين الزوجين مستحيلة للاستمرار فيها، فلابد من وضع حد لها بحل عقد الزواج، إما بالطلاق الذي يتم بإرادة الزوج أو بتراضي الزوجين أو بطلب من الزوجة، سواء عن طريق طلب التطليق أو الخلع.

إن فك الرابطة الزوجية عن طريق الخلع أو غيره من صيغ حل الزواج، شرع أساسا لوضع حد للعلاقة التي أصبح الاستمرار فيها ضارا بأحد الطرفين أو كليهما، ولا يمكن لأي قانون، في الحقيقة، أو جهة أن تفرض استمرار هذه العلاقة عند التمسك بإنهائها، ذلك أن أساس هذه العلاقة مبني على الرضا وفي هذه الحالة لا يبقى أمام الجهة القضائية المختصة سوى تقدير ما إذا كان استعمال الحق في فك الرابطة الزوجية تعسفيا، فتحكم بالتعويضات المناسبة للطرف المتضرر.

ولا جدال في أن الأحكام المتعلقة بالخلع، الواردة في قانون الأسرة، قد سايرت مبادئ الشريعة الإسلامية، فيما قضت به من أحكام في هذا الشأن، كمخرج لكلا الطرفين عندما يشوب هذه العلاقة كدر أو ضيق، حيث أحل للزوجة مخالعة نفسها، درءا لكل ضرر قد يصيبها في حالة رفض الزوج تطليقها، والأدلة على ذلك في الكتاب والسنة وإجماع الصحابة قوية وكثيرة، كما أن أغلب التشريعات العربية تأخذ بالخلع كأحد الطرق لفك الرابطة الزوجية.

ومن هذا المنظور، نصت المادة 54 من قانون الأسرة، المعدل والمتمم، على حق الزوجة في مخالعة نفسها دون موافقة الزوج، مقابل مبلغ مالي، علما أن المحكمة وهي تنظر في دعوى الخلع، تقوم بإجراء محاولات الصلح بين الطرفين، كما يجوز لها ندب حكمين للقيام بذلك، فإذا أفضت هذه المحاولات إلى نتيجة سلبية وتأكد للقاضي بأن الزوجة مصرة، صراحة، على إنهاء العلاقة الزوجية وأنها تبغض الحياة مع هذا الزوج، وتخاف ألا تقيم حدود الله، استجاب القاضي لطلبها، وهاته المسألة متفق عليها، سواء في أحكام الشريعة أو في أحكام التشريعات العربية المقارنة، إذ لا يعقل لأي كان إكراه الزوجة على الاستمرار في هذه العلاقة الزوجية.

وإذا كنت متفقا معكم، سيدي، حول ضرورة اهتمام الأكاديميين والمختصين والباحثين والهيئات ذات الصلة بحقوق المرأة، بدراسة الأسباب السوسيولوجية والنفسية وغيرها، التي تؤدي إلى تفاقم ظاهرة الطلاق بصفة عامة، والخلع، بصفة خاصة، فإن علاج هذه الظاهرة لا يكمن في وضع ضوابط وقيود قانونية جديدة للخلع، كما جاء في سؤالكم، فالمسألة مرتبطة بالمجتمع.

فهذه القيود ببساطة منصوص عليها في الأحكام المتعلقة بالتطليق المقرر قانونا أيضا، وأن إضافة هذه القيود للخلع

يترتب عنه، من جهة، تغيير للطبيعة القانونية للخلع ليصبح تطليقا وما ينجم عن ذلك من التباس، فأي تقييد أكثر من هذا على الخلع يصبح تطليقا، ورغم هذه القيود الواردة على التطليق فإن هذا لم يمنع النساء من استعمال هذا الحق لفك الرابطة الزوجية؛ ومن جهة أخرى، لن يضع حدا للمطالبة بالخلع بدليل أن قضايا التطليق لم تتوقف رغم تقييدها بشروط، هذا ما كنت أوضحه.

زيادة على ذلك، فإن أغلب الدراسات بالدول ذات النظام القانوني المماثل لبلادنا، أكدت أن عوامل كثيرة تتسبب في الطلاق بكل صيغه وأن الزيجات الحديثة هي المعنية بكثرة باللجوء إلى القضاء للمطالبة بالخلع وهي مرتبطة بالمجتمع وغيرها من طرق انحلال الزواج، وأن الدور التوعوي، الذي يمكن أن تقوم به الهيئات والجمعيات المهتمة بشؤون المرأة بالنسبة للمقبلين والمقبلات على الزواج، قد يساهم في التقليل من هذه الظاهرة.

لدي إحصائيات تبين بأن فك الرابطة الزوجية بواسطة الخلع نسبه متفاوتة، مثل التطليق أو الطلاق بالإرادة المنفردة للزوج أو بالتراضي، بمعنى أن المشكل هو في ظاهرة الطلاق ككل وليس الخلع بحد ذاته.

أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد ساعد عروس، إن كان يريد التعقيب.

السيد ساعد عروس: شكرا سيدي الرئيس، شكرا للسيد الوزير، الذي ألم، حقيقة، بالموضوع.

صحيح أن ديننا الحنيف أحل اللجوء إلى الخلع، والغاية منه إزالة الضرر الواقع على الزوجة ويمارس هذا الحق وفق ضوابط وأطر معروفة، مثل: الضعف الجنسي، الإدمان على المخدرات... إلخ، وهذا حفاظا على كرامة المرأة، لكن ما نراه في مجتمعنا اليوم أن تفاقم هذه الظاهرة أصبح يهدد استقرار الأسرة ويعرضها للتفكك؛ وعليه، سيدي الوزير، نقترح تقريب وجهات النظر بين الطرفين قبل الخلع، وعدم تسرع القاضي في الفصل في مثل هذه القضايا، لعل الزوجة تراجع نفسها، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد ساعد عروس؛ الكلمة للسيد الوزير إن كان يريد التعقيب، لا... شكرا.

نبقى دائما في نفس القطاع، والكلمة للسيد فؤاد سبوتة، فليتفضل مشكورا.

السيد فؤاد سبوتة: شكرا، لله الحمد وللوطن المجد، وللشهداء البقاء على العهد، وباقون على عهد الشهداء ما حيينا.

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم،

معالي الوزراء،

الزميلات والزملاء،

أسرة الإعلام،

سلام الله عليكم جميعا.

يشرفني، معالي الوزير، أن أطرح على سيادتكم السؤال التالي نصه:

إن مسألة تجميد عقوبة الإعدام التي تعود إلى سنة 1993، بقرار من رئيس المجلس الأعلى للدولة، آنذاك، كان لأسباب عدة، أهمها، ضغط المنظمات الدولية، خاصة الحقوقية منها، وأيضا بالنظر إلى وضعية السجون في ذلك الوقت، وهي الوضعية التي كانت تشهد اكتظاظا كبيرا، يمنع بسببها اتباع الإجراءات التنظيمية الخاصة في مثل هكذا حالات، والحمد لله، أن الوضعية اليوم أحسن بكثير، سواء من حيث عدد السجون أو الظروف التي يتواجد فيها المساجين، وذلك بشهادة هذه المنظمات نفسها.

السيد الوزير،

بعد سبع وعشرين سنة، تتصاعد المطالب من هنا وهناك ومن مختلف شرائح المجتمع الجزائري بالعودة إلى تطبيق القصاص حسب الشريعة، وحكم الإعدام بالمفهوم القانوني، بالنظر إلى تزايد الأفعال الإجرامية من قتل عمدي وهتك للعرض واختطاف وغيرها من الجرائم، والأخطر من هذا وذاك، سلسلة الاختطافات المتبوعة بهتك العرض للأطفال الصغار والمفضية في أغلب الأحيان إلى القتل كمحاولة لطمس الجريمة، وهي بالعشرات، وقد عاشت هذه الأحداث، أي الاختطافات أغلب ولايات الوطن، وكلها أفعال يعاني منها المجتمع الذي لا يزال يكافح، من خلال النخب والحقوقيين والأئمة والإعلاميين، للرجوع إلى تطبيق حكم الإعدام، لأن هذه الأفعال تهدد أمن واستقرار البلاد

وتهدد أيضا البناء المجتمعي.

السيد الوزير،

متى يفتح نقاش رسمي وموسع إلى كافة الأطراف المعنية بهذه المسألة، للوصول، في الأخير، إلى تطبيق أحكام الإعدام، إحقاقا للحق، من جهة، ولطمأنة قلوب مئات العائلات التي فقدت عزيزا عليها بفعل جرم، مرتكبوه لا يزالون يتمتعون بالحياة.

أقول هذا، السيد الوزير، وأنا أعلم أنكم تجتهدون في إجراء مراجعة شاملة لكل القوانين، فهل هذه المسألة ضمن هذه السيرورة؟

ذلكم، السيد الوزير، فحوى سؤالي، ولكم فسحة للرد، لإيضاح المسألة وأبعادها وحلها.

تفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير، المجد والخلود للشهداء الأبرار والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد فؤاد سبوتة؛ الكلمة الآن للسيد الوزير.

السيد وزير العدل، حافظ الأختام: شكرا سيدي الرئيس.

لقد تفضل السيد فؤاد سبوتة، عضو مجلس الأمة المحترم، بالاستفسار عن موعد فتح النقاش حول مسألة الرجوع إلى تطبيق عقوبة الإعدام والتي يتجدد الحديث عنها كلما شهد مجتمعنا جرائم خطيرة، تخلق لدينا جميعا حسرة كبيرة وشعورا عميقا بالألم، وتجتاحنا رغبة قوية في إنزال أقصى العقوبات ضد المذنبين المتسببين في ارتكاب مثل هذه الجرائم.

أود، قبل إجابتكم عن هذا الانشغال، أن أذكّر، أولا، بما تبذله بلادنا من جهود، خاصة، في السنوات الأخيرة، من أجل التصدي لمختلف مظاهر الانحراف والجريمة، لاسيما الخطيرة منها والضارة بالأفراد وبالمجتمع، وفي مقدمتها جريمة الاختطاف وهتك العرض، التي تنتهي، خاصة، بالقتل ويكون ضحاياها قصر، جرائم عصابات الأحياء، شبكات المتاجرة بالبشر..

هذه الجهود ترجمتها التعديلات التي أجريت على التشريع الجزائي ببلادنا والتي استهدفت، بالدرجة الأولى، تشديد العقوبات بالنسبة لبعض الجرائم التي استفحلت في المجتمع لردع مرتكبيها، واستحداث نصوص جزائية، خاصة، تجرم بعض الظواهر التي بدأت في الانتشار -كما قلت منذ قليل- كجرائم الاختطاف والجرائم التي يرتكبها بعض المنحرفين وتخصيص عقوبات مشددة لها، تصل إلى السجن المؤبد أو الإعدام.

كما تضمنت هذه النصوص التشريعية أحكاما خاصة، تتعلق بالوقاية من هذه الجرائم ومكافحتها، تهدف بالدرجة الأولى إلى تعزيز التحقيقات التي تجريها المصالح الأمنية المختصة، سواء من حيث توسيع الاختصاص الإقليمي أو اتباع إجراءات خاصة للتحري فيها، فضلا عن استعمال الأساليب الحديثة للتحري والتعرف على المجرمين قصد الوصول إلى الفاعلين في أسرع وقت ممكن، والذي أصبح ممكنا، بعد صدور القانون المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية.

نأتي الآن للحديث عن عقوبة الإعدام، وفق الطرح الذي جاء به سؤالكم، سيدي المحترم، والذي يفهم منه بأن الحد من ارتكاب الجرائم الخطيرة، ومنها جرائم القتل، يكون بتطبيق عقوبة الإعدام من باب القصاص من الجناة، وأن ردع هؤلاء لن يتحقق إلا بتنفيذ هذه العقوبة.

وفي هذا الخصوص، لابد من التأكيد على مسألة في غاية الأهمية وهي أن الجدل الذي أثير في السنوات الأخيرة، على المستوى الدولي، بالنسبة لمسألة النص على عقوبة الإعدام وتطبيقه، تلاشى تدريجيا بعد تبني أغلبية الدول مبدأ مناهضة سن هذه العقوبة في القوانين وتطبيقها ضد مرتكبي الجرائم، بما في ذلك جرائم القتل، وهذا لكونهم -أصحاب هذا الطرح- يعتبرون بأن هذه العقوبة تشكل مساسا بالحق في الحياة وأنها عقوبة غير إنسانية وتستوجب الإلغاء.

بالنسبة إلينا في الجزائر، أخذنا - تقريبا - بحل وسط، اتخذت الدولة قرارا سياسيا بتجميد تنفيذ عقوبة الإعدام منذ سنة 1993، حوالي 30 سنة، واتجهت في السنوات الأخيرة إلى تقليص هذه العقوبة بالنسبة لبعض الجرائم، من باب الالتزام بتعهداتها الدولية.

لذلك وبكل موضوعية، أقول بأنه إذا كان الهدف من تنفيذ عقوبة الإعدام من الناحية العلمية وأقصد هنا علم العقاب الجنائي، هو تحقيق الردع العام والخاص، فإن الموقف الذي اتخذته الجزائر بالنسبة للإبقاء على هذه العقوبة،

في بعض أحكام تشريعنا العقابي الوطني، يسمح لقضاة المحاكم الجنائية بإصدارها في جلسات علنية ضد مرتكبي الجرائم، بمعنى جمدنا تطبيقها ولكن ينطق بها في محاكمنا ومجالسنا، لأن تشريعاتنا ما زالت تنص على عقوبة الإعدام، دون إغفال التوجه العالمي الجديد والغالب الذي يشكك في تحقيق عقوبة الإعدام للردع العام والخاص ويعارض بقاءها في التشريع، والذي يستدل بالإحصائيات الجنائية لمعدلات جرائم القتل وغيرها من الجرائم المعاقب عليها بالإعدام، التي بقيت مرتفعة رغم وجود عقوبة الإعدام، بالنسبة لدول قليلة لاتزال متمسكة بتطبيق عقوبة الإعدام.

أود فقط التصحيح، قبل قليل، جاء في سؤالكم أنه في سنة 1993، الجزائر لما أوقفت العمل بتنفيذ عقوبة الإعدام، كان القصد من ذلك أمران: الاستجابة للمنظمات الحقوقية من جهة، وحقيقة، هذا ثابت، من مبدإ التزام الجزائر الثابت باحترام المواثيق والعهود الدولية.

ولكن أثرتم سببا ثانيا، وهذا مجانب للصواب، عندما قلتم عن قضية اكتظاظ السجون، لم يكن عدد الأشخاص المحكوم عليهم بالإعدام، في ذلك الوقت، بهذه الكثافة، حتى نعتبر أننا حللنا مشكل اكتظاظ السجون، وأن المنطق يقتضي بأنه إذا كان فيه إعدام فهؤلاء الأشخاص سوف يذهبون، بمعنى أننا سنخفف من اكتظاظ السجون بهذه الطريقة!

إذن، فالسبب واحد وليس سببان، وهو قضية التزام الجزائر بحماية حقوق الإنسان، والمنظمات الدولية، وكنت في جنيف مؤخرا، تعتبر أنه من باب الحماية يجب أن نوقف العمل بعقوبة الإعدام.

في الختام، أرى بأنه لا وجود لأي مانع من الاستمرار في تناول هذا الموضوع بالتحليل والنقاش من طرف المختصين من رجال القانون والباحثين والفقهاء في مختلف العلوم، لاسيما علم الاجتماع وعلم الإجرام والعقاب وعلم النفس والإحصاء الجنائي وفي العلوم الشرعية والمدافعين عن حقوق الإنسان، والنقاش، أكيد، سيكون بين النخب في المجتمع، لكنه يهم المواطنين بالدرجة الأولى، فليس هناك مانع من فتح نقاش في هذا الموضوع.

علما أنه ليس من الضروري أن تبادر وزارة العدل بفتح هذا النقاش أو ترعاه، ما دام أنه يهم كافة أطياف المجتمع بما في ذلك النخب.

أشكركم على كرم الإصغاء، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد فؤاد سبوتة، إن كان له تعقيب.

السيد فؤاد سبوتة: شكرا والشكر موصول لمعالي الوزير.

أولا، أنا لما أثرت مسألة اكتظاظ السجون، لا أعني بالضرورة أنه في ذلك الوقت، في فترة التسعينيات من القرن الماضي، أن عدد المساجين كان كبيرا جدا، من الذين حكم عليهم بالإعدام؛ في ذلك الوقت، كانت السجون مملوءة بأعداد كبيرة من المواطنين في مختلف القضايا. الشيء الجميل، أننا نتفق، معالي الوزير، أنه ضروري جدا أننا نفتح هذه المسألة، ويكون، على الأقل، نقاش، وأنتم رميتم الكرة إلينا وسنطرح هذه المسألة على السيد رئيس مجلس الأمة الفاضل، لفتح نقاش بين الأكاديميين، كما قلت، والإعلاميين وكل الفاعلين في هذا المجال، من أجل أن نصل، على الأقل، إلى بلورة فكرة قد تقودنا في المستقبل إلى تطبيق حكم الإعدام.

هذه المسألة.. مسألة تطبيق الإعدام أو هذا السؤال، هو نابع، كما قلت، سيدي الوزير، مما نعيشه في مجتمعنا، لو نقوم بإسقاط القوانين التي بادرتم بها والتي صادقنا عليها والمتعلقة مثلا بالمضاربة، وأنتم مشكورون، لأنكم، في كل مرة، تقدمون إحصائيات حول ما تقوم به المحاكم من إجراءات قمعية ضد الذين يلعبون بقوت الجزائريين؛ حبذا لو أننا نسقط هذا على مسألة الذين يتاجرون بالمخدرات والمهلوسات، قضيتنا اليوم، كمجتمع، كحكومة، كدولة، كنخبة، كأعضاء، كمنتخبين في هذه المجالس المنتخبة الوطنية، أننا نحارب هذه الظاهرة، الزيادة الكبيرة في عدد المتاجرين بهذه المهلوسات، أصبح مخيفا إلى درجة كبيرة، وبالتالي، يجب علينا جميعا أن نقف ضد استمرار هذه المسألة، وأعتقد أيضا، معالي الوزير، أن إعطاء إحصائيات بما تقوم به المحاكم ضروري جدا.

شكرا معالي الوزير.

السيد الرئيس: شكرا للسيد فؤاد سبوتة؛ السيد الوزير، إن كنت تريد التعقيب... لا.

نبقى دائما في نفس القطاع؛ الكلمة للسيد عبد القادر جديع، فليتفضل مشكورا.

السيد عبد القادر جديع: بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي رئيس مجلس الأمة الموقر،

السيدة والسادة الوزراء المحترمون، والوفد المرافق لهم،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم.

سيدي الوزير المحترم،

تعاني شريحة واسعة من المواطنين من تعطل مصالحهم وتوقف باب رزقهم بسبب تأخر الفصل في قضاياهم على مستوى المحكمة العليا لسنوات طويلة، وأقصد مالكي شاحنات وعربات النقل، الذين يقعون تحت طائلة حجز سلعهم ومركباتهم بسبب مخالفات ارتكبوها، حيث يمكنهم استرجاع سلعهم بمجرد صدور الأحكام الابتدائية أو قرار المجلس، بينما تبقى مركباتهم تحت الحجز لغاية فصل المحكمة العليا في قضاياهم حال اتباع التسلسل القضائي عند النقض، الأمر الذي يقطع عنهم مصدر رزقهم ويدخلهم في مأزق اجتماعي ومالي وعائلي.

سيدي الوزير،

ألا يمكن التعامل مع هذه الحالات بطريقة تحفظ حقوق هذه الشريحة، بتمكينهم من وسيلة النقل الخاصة بهم برفع الحجز عنها، كما هو الشأن بالنسبة للسلع المحجوزة، وهذا كي لا تتم إحالتهم على البطالة القسرية، ودون الإخلال بتطبيق القانون؟

وتفضلوا، السيد الوزير، فائق التقدير والاحترام.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر جديع؛ الكلمة الآن للسيد الوزير.

السيد وزير العدل، حافظ الأختام: شكرا سيدي الرئيس، شكرا سيدي المحترم على هذا السؤال.

إقتراح إرجاع الشاحنات والعربات التي يتم حجزها إلى أصحابها، لكي لا تتعطل مصالحهم وتقطع أرزاقهم وتتم إحالتهم على البطالة القسرية، في انتظار الفصل من طرف المحكمة العليا في المخالفات المنسوبة إليهم.

وأود، في هذا الخصوص، تقديم بعض التوضيحات التي أرى بأنها جديرة بالذكر، قبل التعرض لصلب موضوع انشغال، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، خاصة وأن الأمر يتعلق بإجراء قانوني وقضائي محض، وأقصد هنا الإجراء المتعلق بالحجز، والذي يمنع تشريعنا الوطني الأمر به إلا في الحالات التي حددها القانون، فلا حجز على ممتلكات الناس، أيا كانت طبيعتها بغير قانون، كما أن الإطار القانوني الذي ينظم إجراءات الحجز يختلف، بالنظر للجهة التي تأمر به وطبيعة القضية أو النزاع الذي نكون بصدده.

فالحجز على الأموال أو الممتلكات، سواء كان تحفظيا أو تنفيذيا، غير المرتبط بالجريمة، يعد من الأعمال القضائية التي تختص بها الجهات القضائية المدنية والإدارية، عند النظر في موضوع الدعوى، تجاريا أو مدنيا أو إداريا... إلخ، بين شخصين أو أكثر وهذه الأمور ينظمها قانون الإجراءات المدنية والإدارية، وهذه لا ناقة لنا فيها ولا جمل، بمعنى لا نستطيع أن نتدخل فيها، لأنها نزاعات بين الأفراد وينظمها القانون.

أما الحجز على الأشياء الذي يتم في إطار أعمال الشرطة القضائية وهم بصدد معاينة جريمة أو التحقيق فيها، وهذه الحالة هي التي لها علاقة بسؤالكم، فيحكمها قانون الإجراءات الجزائية وبعض القوانين الخاصة؛ ومنها، خاصة، قانون الجمارك وقانون مكافحة التهريب، على سبيل المثال، وتعد عملا من أعمال التحقيق التي تختص بها النيابة العامة وكذلك جهات التحقيق، من قضاة التحقيق أو غرفة الاتهام وأيضا قضاة الحكم في المادة الجزائية.

وقد ألزم قانون الإجراءات الجزائية ضباط وأعوان الشرطة القضائية بضبط كل الأشياء التي يعثر عليها في مسرح الجريمة أو التي تكون بحوزة مرتكبيها، كما أمر بضرورة المحافظة على هذه الأشياء ووضعها تحت يد القضاء، إلى حين انتهاء التحقيق وصدور حكم نهائي في القضية، أي إلى غاية استنفاد جميع طرق الطعن القانونية، ما لم يتقرر خلاف ذلك، هذه هي الإجراءات.

إن العبرة المنشودة من وراء حجز الأشياء المرتبطة بالجريمة ووضعها تحت سلطة القضاء، هو إظهار الحقيقة.

والجدير بالذكر أن قانون الإجراءات الجزائية أجاز رد

الأشياء المضبوطة تحت سلطة القضاء إلى أصحابها في مرحلة التحقيق الابتدائي أو القضائي، أي قبل الفصل في القضية بحكم نهائي، حائز لقوة الشيء المقضي به، يمكن لوكيل الجمهورية أن يقرر من تلقاء نفسه أو بناء على طلب أحد الأطراف، رد الأشياء المحجوزة، في حالة ما إذا لم يتم إخطار أي جهة قضائية أو أن قاضي التحقيق أصدر أمرا بانتفاء وجه الدعوى، على كل حال، هذه إجراءات، ولم يبت في رد الأشياء المحجوزة.

وأيضا ما نص عليه قانون العقوبات الذي يجيز تمكين صاحب المركبة حسن النية من استرداد مركبته، ما لم يثبت أنه كان محل متابعة أو إدانة في القضية ولديه سند ملكية أو حيازة صحيحة للمركبة.

كذلك ما نص عليه قانون الجمارك، من جواز رفع اليد عن الأشياء المحجوزة ومنها وسائل النقل، كالمركبات، مثلا، وردها إلى أصحابها مقابل دفع كفالة بمبلغ مالي يساوي قيمة الشيء المحجوز، حتى ولو سجل طعن في الحكم القضائي.

لكن المشرع استثنى في قانون العقوبات رد الأشياء المضبوطة التي تشكل صناعتها أو استعمالها أو حملها أو حيازتها أو بيعها جريمة في حد ذاتها، لكونها لازمة لسير الدعوى العمومية وقابلة للمصادرة، وينطبق ذلك على الحالة التي يتم فيها استعمال وسيلة نقل (شاحنة أو مركبة) كأداة لنقل أو إخفاء بضائع مغشوشة أو مهربة، على سبيل المثال، وتصادر لصالح الدولة وسائل النقل المستعملة في التهريب، طبقا للقانون المتعلق بمكافحة التهريب، وما تكلم عنه زميلكم، قبل قليل، عن المضاربة والتهريب، هي أغلبها وسائل نقل تستعمل في التهريب، فهي جزء من الجريمة وجب مصادرتها والاحتفاظ بها.

كما قد يكون الحجز متعلقا بوسيلة نقل محملة ببضاعة يشتبه بأنها مهربة، فيتم إرجاع البضاعة لصاحبها عند حصوله على البراءة، بينما تبقى وسيلة النقل محجوزة بسبب، وهي الحالة الغالبة والموجودة بكثرة، وعلى ما أعتقد هذه هي الحالة التي كنت تتكلم عنها، وأغلب المركبات المحجوزة لا يوجد لديها ملف قاعدي! سيارة ليس لها ملف قاعدي كيف تريد استرجاعها؟ أو يشتبه في أنها مهربة بدورها وغير مسموح باستعمالها للسير بالتراب الوطني إلى غاية صدور حكم قضائي نهائي بشأنها.

وأيضا قد يكون حجز وسيلة النقل على سبيل ضمان تحصيل عقوبات مالية لفائدة إدارة الجمارك، طبقا لأحكام المادتين 246 و299 من قانون الجمارك.

خلاصة القول، أنه متى وضعت الأشياء المضبوطة أو التي يتم ضبطها تحت سلطة القضاء، سواء كانت بضائع أو مركبات، لارتباطها بجريمة يعاقب عليها القانون، فإنه لا يمكن التصرف فيها إلا عن طريق الجهة القضائية المختصة، التي تقرر، دون سواها، مصيرها، سواء بردها إلى أصحابها أو مصادرتها.

يعني بمفهوم المخالفة، لا أعتقد بوجود قضايا انتهت ببراءة وبقيت هذه السيارات أو المركبات المرتبطة بها محجوزة! إذا كان عندكم حالات معيّنة، فبلغونا بها أحسن من سؤال شفوي نظري والإجابة نظرية، أفضّل أن تعطونا حالات معيّنة، لنتدخل ونعالجها، أفضل من طرح أسئلة نظرية والإجابة تكون نظرية... وسأعالجها.

وفي حالة رفض القضاء رد هذه الأشياء المحجوزة إلى أصحابها، أثناء مراحل نظر الدعوى، فلابد في هذه الحالة... إلخ، وهذه كلها إجراءات.

الشيء الجديد الذي قمت به أنا، بالإضافة إلى ما ينص عليه القانون، أنني أصدرت تعليمة، منذ أشهر، وجهتها إلى النيابات العامة، وطلبت التكفل الأنجع بهذه الظاهرة، ولهذا قلت إذا كان لديكم إحصائيات أعطونا إياها لنعالج هذه الحالات حالة بحالة، من جهة، عدم الإفراط في اللجوء إلى هذا الإجراء الخاص بالحجز، من جهة ثانية، تعيين حارس قضائي، كحل ثالث، وصاحبها هو من سيصبح حارسا قضائيا عليها، تعطى له ليصبح هو حارسا عليها، واليوم الذي يجب أن تأخذها الخزينة ستأخذها، أفضل من أن تبقى راكدة، خاصة إذا كانت وسائل للرزق، إذا كانت وسيلة عمل، مثلا، شاحنة أو سيارة أجرة أو شيئا من هذا القبيل.

من جهة ثانية، وهذا هو الأهم، العمل على رد المحجوزات إلى غير حسن النية، إذا كان ذلك لا يؤثر على حسن سير الدعوى العمومية، هذا جانب آخر، وأعطيت تعليمة أخرى بأن القضايا، وهذا اجتهاد، بالنظر إلى هذه الوضعية، لذلك أنا أقول بأننا قد عالجناها، وفيه آثار ملموسة على المستوى المحلي، يعني، المواطنون، نقول إذا كان هناك حكم بالبراءة مؤيد بقرار، حتى ولو فيه طعن للمحكمة العليا من طرف النيابة، أعطه سيارته، أعطه الشيء المحجوز، لأن التأخر على

مستوى المحكمة العليا لا يجب أن يتحمل وزره المواطن، من هذا الباب نحن نتصرف ونقوم بإرجاع المحجوزات، إلا في الحالات النادرة، أين تكون هذه الوسيلة جسم الجريمة لا ينبغي التصرف فيها، في انتظار صدور قرار من المحكمة العليا.

أعتقد أن هذه التعليمة كانت قد صدرت مؤخرا بمناسبة... الإخوان من الأغواط، كانوا حاضرين معنا هنا أو واحد منهم... أين هم؟ لا أدري!.. غير موجود... قلت كانت بمناسبة زيارتي إلى مجلس قضاء الأغواط، وقد استوقفني مواطن واستفسرني في الشارع، وطرح علي المشكل المتعلق بسيارته، رغم أنه حصل على البراءة من المحكمة، مؤيدة بقرار من المجلس، وقضيته في المحكمة العليا، وقال لي: خرجت بها ثم أدخلتها وهنا ظهر عيب فيها، والآن هم يحجزون عليها، أمرنا بردها في نفس اليوم، واتخذنا تعليمة بالنسبة للنيابات العامة الأخرى، للأخذ بهذا التصرف، وقد أعطت نتائج إيجابية وسلمنا الكثير من الأشياء المحجوزة إلى أصحابها، في انتظار تسوية الوضعية.

الآن، إذا كان لديكم حالات أخرى، فأنا على استعداد لدراستها حالة بحالة، وشكرا للسيد العضو، وشكرا لكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة للسيد عبد القادر جديع، إن كان له تعقيب.

السيد عبد القادر جديع: شكرا سيدي الرئيس، شكرا سيدي الوزير.

لقد طرحت هذا السؤال منذ تاريخ 26 أكتوبر 2021، لقد لاحظنا أن هناك شاحنات، مثل مجلس قضاء ورقلة، مؤخرا أفرج عن شاحنات النقل، وأنت مشكور على هذا.

سيدي الوزير المحترم،

في بعض المجالس، حيث تحل بعض القضايا على الجهتين القضائيتين المختلفتين، بالاطلاع على قانون العقوبات، لاسيما المادة 6 منه، فإنه في مثل هذه الحالات يجب أن يتم القضاء بسبق الفصل مهما كان التكييف القانوني الذي يتم إعطاؤه لنفس الوقائع، ذلك أن العبرة بالوقائع وليس بالتكييف القانوني.

سيدي الوزير،

بالنسبة للوقائع، هناك أناس يقال لهم ستحصلون على البراءة، نعم لا عليه، لكن لماذا يقاضى المواطن مرتين؟! ففي المحكمة الابتدائية يتحصل على البراءة وفي المجلس يتحصل على البراءة، لكن فيما بعد يعاد استدعاؤه، في نفس التاريخ، من طرف وكيل الجمهورية، الذي صدر عن هذه المحكمة صدر أيضا عن تلك، يعاد سماعه ويعاد إحالته على الضبطية لتسمعه وليتم تصويره كمجرم، من جميع الجهات، إضافة إلى التحقيق معه وكذا إعادة محاكمته ويأخذ البراءة، يعني أننا "نمرمدو" المواطن أي نزيد من معاناته! حبذا لو تتدخلون، معالي الوزير، طبقا للقانون والمادة 6 تمنع إعادة جدولة القضايا مهما كان التكييف، وشكرا.

السيد الرئيس: السيد الوزير، تفضل.

السيد وزير العدل، حافظ الأختام: شكرا للسيد عضو مجلس الأمة.

بالنسبة لي، نظريا، هو كما قلت، كل قضية سبق وفصلت فيها جهة قضائية لا يمكن أن تنظر فيها جهة قضائية أخرى، نظريا، من المفروض أن يكون الأمر هكذا، وأنا لا أتصور أن قاضيا يعيد الفصل في قضية قد تم الفصل فيها، لأن هذا خطأ مهني جسيم، قد يكلفه العزل من سلك القضاء، لأنه أخطأ خطأ مهنيا جسيما! لا يمكن لقاض أن يفعلها، إنه خرق واضح للإجراءات؛ الآن إذا كان هناك حالات محددة، وجب علينا التحدث بشأنها، في إطار آخر، لكن ليس هنا، إذا كان هناك حالات محددة سنطلع عليها وننظر كيف عولجت هذه القضايا بهذه الكيفية، وأنا لا أستبعد أمورا مثل هذه، لكن ربما تكون القضية الأولى قد حرّكت بناء على جريمة معيّنة، والقضية الثانية تكون قد حرّكت على جريمة أخرى، يمكن أن يكون هذا التصور مطروحا.

إذن، نحن على استعداد لدراسة هذه الحالات، حالة بحالة، مثلما أسلفت الذكر، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نمر إلى قطاع الفلاحة، والكلمة للسيد الطاهر غزيل، فليتفضل مشكورا.

السيد الطاهر غزيل: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الرئيس،
السادة الوزراء،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

تعرف ولايات جنوبنا الكبير، بخصوص تحويل الماشية (الأبقار والأغنام والإبل)، إلى ولايات الشمال والجنوب صعوبات وعراقيل تحول دون جلبها، ومن يقوم بجلبها يعرّض إلى عقوبات، حجز الماشية وذبحها ورميها بأمر من وزارة الفلاحة لأسباب لم نعد نراها مجدية.

المفارقة، سيدي الوزير، أنه في ولايات الجنوب، عندما يكون الموسم جيدا وتكون فيه الأمطار، خاصة ولايات: إليزي، تمنراست، أدرار، تندوف وحتى إن قزام، يقوم جل الموالين بأخذ ماشيتهم إلى هذه الولايات، يبقون لمدة 6 إلى 8 أشهر قابعين هناك، حتى إن هناك من الموالين من يقوم بتزاوج ماشيته مع ماشية الجنوب الكبير، وترجع هذه الماشية بطريقة سلسة وكأن ليس هناك شيء، وكأن الأمر لا يعنيها، إلا أغنام الجنوب الكبير لا يمكن أن تمر!!

سؤالي، سيدي الوزير: ما هي الأسباب التي تمنع جلب الماشية من الجنوب الكبير إلى الشمال والجنوب؟ شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الطاهر غزيل؛ الكلمة الآن للسيد الوزير، فليتفضل مشكورا.

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،
السيدة والسادة الوزراء،
أسرة الإعلام،
الجمع الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في البداية، أتقدم بشكري الخالص إلى السيد الطاهر غزيل، عضو مجلس الأمة، على السؤال الذي تفضل به والمتعلق بالأسباب التي تمنع جلب الماشية من الجنوب الكبير إلى الشمال.

وللإجابة على انشغالكم المطروح، يشرفني إفادتكم بالمعلومات التالية:

توجه المواشي التي يتم إدراجها ضمن تجارة المقايضة، حصريا، وذلك للاستهلاك المحلي للسكان في المناطق الجنوبية للبلاد، بالولايات التالية: أدرار، إليزي، تمنراست، تندوف، تيميمون، برج باجي مختار، بني عباس، عين صالح، عين قزام وجانت، وذلك طبقا لأحكام المادتين 2 و11 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 يوليو 2020، المعدل والمتمم، الذي يحدد شروط وكيفيات ممارسة تجارة المقايضة الحدودية وقائمة البضائع موضوع التبادل مع جمهورية مالي وجمهورية النيجر.

كما يستوجب التذكير، بأن المادة 7 من هذا القرار الوزاري المشترك توضح أن دخول البضائع المستوردة، لاسيما الحيوانات، إلى التراب الوطني، تخضع إلى احترام قواعد والتزامات الطب البيطري المعمول به، بحيث لا تشكل هذه الحيوانات خطرا على صحة الثروة الحيوانية (تفشي أو انتشار الأمراض المعدية) وكذا صحة المستهلك.

كما لا يمكن تنقل المواشي المتبادلة، في إطار المقايضة مع الدول المجاورة، من الجنوب إلى الشمال، إلا على مستوى الولايات المعنية بالمقايضة، المشار إليها أعلاه، وهذا تفاديا لأي خطر متعلق بشروط الصحة الحيوانية المعمول بها وطنيا ودوليا، ويطبق هذا الإجراء على كل أنواع المواشي، بالخصوص تلك القادمة من بلدان الساحل، سواء كانت أبقارا من كل السلالات أو أغناما بالخصوص من سلالة (Sidaoun) أو غيرها من الأصناف الحيوانية، ويأتي هذا الإجراء حماية للثروة الحيوانية الوطنية من الفيروسات والأمراض المتنقلة من الحيوان إلى الإنسان، كفيروس الحمى القلاعية والسل وحمى الواد المتصدع (Fièvre de la vallée de Rift) و(Crimée Congo) و(West nile)... إلى غير ذلك.. والتي ليس لها علاج فوري.

وفي هذا السياق، تم وضع نظام صحي يسمح بنقل اللحوم الحمراء من الجنوب إلى الشمال، بعد إجراء الفحوصات والتحاليل اللازمة، للتأكد من صلاحيتها للاستهلاك، ويأتي هذا الإجراء استجابة لمطالب مربي الولايات الجنوبية لتحسين وترقية إنتاجهم، كما يسمح أيضا بضبط سوق اللحوم الحمراء عبر الوطن.

لقد أثبت هذا النظام نجاعته، خاصة في شهر رمضان الفارط، حيث تم نقل أكثر من 2000 طن من اللحوم الحمراء

ما يعادل 8000 رأس من البقر.

أما بخصوص السماح بعملية تنقل المواشي من الشمال إلى الجنوب، الخاصة بمربي البدو الرحل، فإن هذه المواشي تستوفي جميع الشروط الصحية، لأنها خاضعة لعمليات المراقبة الصحية والتلقيح ضد الأمراض المعدية على مستوى ولاياتها الأصلية.

كما أفيدكم علما، أنه تم عقد لقاء وطني، يوم الثلاثاء 15 نوفمبر 2022 بمقر الوزارة، خصص للموضوع، لاسيما ضبط شعبة اللحوم الحمراء وذلك بحضور السيد الأمين العام للاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين والسيد رئيس الغرفة الوطنية للفلاحة والسادة رؤساء وممثلي الفيدرالية الوطنية للمربين والجمعية الوطنية لمربي المواشي والمجلس المهني المشترك لشعبة اللحوم الحمراء وكذا ممثلي مختلف المؤسسات والدواوين التابعة للقطاع.

وخلال هذا اللقاء، تم اتخاذ سلسلة من الترتيبات الفورية، من أجل ضبط الشعبة وتطوير المهنة وكذا المحافظة على السلالات الوطنية، من أجل توفير اللحوم الحمراء للمواطنين بنوعية جيدة وبأسعار مقبولة، نذكر منها على سبيل المثال:

– تسهيل عملية نقل لحوم "البقر" من الجنوب والتي تم ذبحها في مذابح مراقبة في كل من ولايتي تمنراست وأدرار، في انتظار توسيعها إلى ولايات أخرى.

– وضع حيز الخدمة مخبرين للتحاليل البيطرية، تحت وصاية المعهد الوطني للطب البيطري، بداية من شهر جانفي 2023، وهذا لتحليل عينات الماشية، قبل ذبحها بنتائج تحاليل فورية، وذلك بولايتي أدرار وتمنراست، هذا الإجراء سيسمح بتقليص آجال نتائج التحليل من حوالي 20 يوما إلى يومين فقط.

تلكم، هي التوضيحات التي أردت أن أفيدكم بها في هذا الموضوع، أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد الطاهر غزيل، إن كان له تعقيب.

السيد الطاهر غزيل: سيدي الوزير، بارك الله فيك على الجواب، لكنني لا أتكلم عن (TROC) ولا أتكلم عن الحاجز الذي هو واقع، يمكن لأنك هنا في الجزائر، أنت لا تعلم، لكننا في غرداية، في المنيعة، في ورقلة، في بشار، حتى إبلنا عندما تذهب إلى عين صالح، تحتجز في الطريق ولا نستطيع جلبها، أنا أتكلم عن سؤالي، وقلت لي: الأمراض! ثلاث مرات أجد بياطرة يقومون بذبح 20 و30 رأسا وأسألهم عن سبب ذلك؟ فيجيبون بأنهم جاءهم أمر بذبحها وليس هناك مرض! المعلومات التي أملكها عن المرض، أنه سنة 1954، فرنسا، هي من وضعت هذا القانون لحيوانات الساحل، وأنتم بقيتم تعملون بهذا القانون، هذا القانون هو من طرف المستعمر الذي كان عندنا، وأتحداك، هناك أبقار جاؤوا بها من النيجر ومن الساحل، قاموا بتحويلها إلى طريق أخرى على أساس أنها آتية من دولة أخرى ودخلت عن طريق البحر بشكل عادي، لكن عن طريق الجنوب لا يمكنها أن تأتي!! لا، سيدي الوزير!!

نحن هنا نساند قرار رئيس الجمهورية، لأنه منذ اليوم الذي قدم فيه، قال: يجب خفض سعر اللحوم، على الأقل، ليكون بـ 1000 دج. رئيس الوزراء هنا أوشك على البكاء أمامنا، كلنا نتحسر، وسعر اللحم الآن وصل إلى 2500 دج، وتجيبني جوابا مثل هذا! أنا أراه غير مقنع! لأنه لو يتم فتح المجال لإدخال الأبقار والغنم، فإن سعر اللحم سينخفض إلى 1000 دج ويصبح في متناول كل سكان الجزائر، والسلام عليكم.

السيد الرئيس: الكلمة الآن للسيد الوزير، إن كان يريد التعقيب.

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية: شكرا سيدي رئيس المجلس.

هي فقط بعض التوضيحات، فقد فهمت سؤالك، سيدي العضو، لكن أردت أن أعطيك معلومات، طبقا للمحيط بالنسبة لولايات الجنوب، عندنا أولوية صارمة، هي حماية المستهلك، أولا، وحماية الثروة الحيوانية بالنسبة لانتشار أمراض معروفة، وبالدليل، هناك على المستوى الدولي وعلى مستوى المؤسسة الدولية للصحة (المنظمة العالمية للصحة الحيوانية)، تصريحات بوجود أمراض، هذه التصريحات هي نتيجة لكل التحاليل التي تقوم بها السلطات البيطرية على مستوى دول مثل النيجر ومالي.

بالنسبة للجانب الداخلي الوطني، عندنا حاجز جيوغرافي محدد تقنيا وعلميا، وبعد التحاليل، هذا الحاجز الجيوغرافي لا يقدر أن يعطينا الصلاحية بالنسبة لحرية تنقل الماشية بين الولايات من أقصى الجنوب وولايات مثل غرداية، الأغواط... إلخ.

في مناطق السهوب، في موسم سقوط الأمطار، يكون هناك غطاء نباتي كاف، حيث يمكن للبدو الرحل أن يرتحلوا إلى هذه المناطق من إليزي، أدرار، تندوف، ونحن نملك معلومات دقيقة، لكن كل الماشية التي تنزل من هذه الولايات تكون تحت متابعة بيطرية، حتى عند العودة إلى ولاياتها الأصلية بالنسبة للموالين.

أظن أن الجواب كان واضحا، وإن شاء الله، هدفنا، حقيقة، وقد ذكرت اجتماعنا المنعقد في 15 نوفمبر الفارط، يعني منذ أقل من ثلاثة أيام، جاءنا أناس وقدمنا لهم اقتراحاتنا وكان هناك تشاور، وكذا إعادة النظر في بعض القرارات التي اتخذناها، وهدفنا، إن شاء الله، كما ذكرت خلال المداخلة، أن تكون الأسعار مقبولة، من طرف المستهلكين فقط.

يجب علينا حماية مهنتنا ونحمي موالينا وكذا إمكانياتنا، لكي يستطيعوا المواصلة في هذه المهنة، إن شاء الله، في المقابل تكون اللحوم الحمراء متوفرة.

صدقوني، عندنا إنتاج كبير جدا وضخم في اللحوم الحمراء، هي قضية أسعار فقط، وتوجيهاتنا ستكون، إن شاء الله، من أجل ضبط الأسعار ولتكونوا على علم، وهذا ليس قولي فقط أو... يعني إداريا على مستوى الوزارة..

السيد الرئيس: تفضل، تفضل.

السيد الوزير: دون الدخول في التفاصيل، هناك الكثير من السماسرة، لن نقول مضاربين، وكل منهم يأخذ هامش ربحه، وعليه، فإننا سنصل إلى أسعار خيالية، ومربونا، هم مشكورون جدا على الجهود، لأنها مهنة ليست بالسهلة، أناس يعيشون من الصباح إلى الليل في ظروف مناخية صعبة، ويجب علينا، بدورنا، أن نعطيهم روح التشجيع من أجل مواصلة مهنتهم، هذه المهنة قديمة، لها أصول متجذرة في المجتمع الجزائري، وإن شاء الله، سنواصل في مساعدتهم ومرافقتهم في هذه المرحلة التي كانت، حقيقة، منذ شهر أو شهرين صعبة قليلا، لكن، إن شاء الله، سنتحمل المسؤولية وفي أقرب وقت، إن شاء الله، سيكون عندنا تنظيم جديد بخصوص شعبة اللحوم الحمراء.

شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقى في نفس القطاع، والكلمة للسيد محمد العربي سليماني، فليتفضل مشكورا.

السيد محمد العربي سليماني: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس المجلس المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي الأعضاء،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

سؤالي موجه إلى السيد وزير الفلاحة، وهو كالتالي:

تعد ولاية المنيعة من الولايات الرائدة في المجال الفلاحي، حيث تنتج سنويا كميات هائلة من الحبوب والأعلاف بأنواعها، لكن الفلاحين يعانون من نقص أماكن التخزين، حيث سجل في وقت سابق مشروع لمخازن الحبوب في الولاية، ولكن لحد الآن لم ير هذا المشروع النور.

فما مصير – سيدي الوزير– مخزن الحبوب وكذلك المسالك الفلاحية والكهرباء الفلاحية في ولاية المنيعة؟

وفي الأخير، تقبلوا مني، فائق عبارات التقدير والاحترام، والمجد والخلود لشهدائنا الأبرار، والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد العربي سليماني؛ الكلمة الآن للسيد الوزير.

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

السيدة والسادة الوزراء،

أسرة الإعلام،
الجمع الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، مرة ثانية.
في البداية، أتقدم بشكري الخالص إلى السيد محمد العربي سليماني، عضو مجلس الأمة، على السؤال الذي تفضل به، والمتعلق بمصير مخزن الحبوب وكذلك المسالك والكهرباء الفلاحية في ولاية المنيعة.
وللإجابة على انشغالاتكم المطروحة، يشرفني أن أفيدكم بالمعلومات التالية:
فبالنسبة لمشروع إنجاز مخزن الحبوب بولاية المنيعة، فقد قام الديوان الجزائري المهني للحبوب، في إطار البرنامج الوطني الرامي إلى توسيع قدرات التخزين الوطنية، ببرمجة مشاريع بناء 30 صومعة معدنية، من بينها وحدة تخزين بولاية المنيعة.
غير أن انطلاق تجسيد هذا البرنامج الاستثماري الوطني الهام، عرف توقفا في الأشغال بسبب فسخ العقد مع المؤسسة العمومية الاقتصادية (EPE BATIMETAL) المكلفة بإنجاز 14 صومعة معدنية، بما فيها وحدة تخزين لفائدة تعاونية الحبوب والبقول الجافة بالمنيعة، لعدم تقيد هذه المؤسسة بالالتزامات التعاقدية المرتبطة بالشروط ومدة الإنجاز.
وعليه، فإن دائرتنا الوزارية تسعى حاليا مع الدوائر الوزارية الأخرى، لإيجاد حلول استعجالية من أجل إعادة تجسيد هذا المشروع الهام مع مؤسسات أخرى.
وزيادة على ذلك، فهناك مشروع إنجاز 3 وحدات محلية للتخزين بولاية المنيعة، بسعة 50000 قنطار للوحدة، في المناطق ذات الإنتاج المرتفع وتفتقر إلى البنية التحتية للتخزين في بلديات حاسي لفحل، حاسي القارة والمنيعة، وهي في طور الإجراءات الإدارية الخاصة بالتمويل.
أما فيما يخص المسالك الفلاحية، فإنه في إطار البرمجة المالية للفترة الممتدة من 2023 إلى 2025، تم اقتراح من طرف السلطات المحلية، إنجاز 400 كلم بصفة تدريجية، وذلك ضمن البرامج التنموية القادمة للولاية.
أما بالنسبة للكهرباء الفلاحية، فقد تم إحصاء أكثر من 725 مستثمرة فلاحية، بمسافة إجمالية تقدر بـ 1794 كلم (ضغط منخفض ومتوسط)، حيث تم، كمرحلة أولى، إنجاز والمصادقة على الكشوفات المالية لـ 427 مستثمرة على مسافة 596 كلم، تغطي مساحة أكثر من 20000 هكتار، حيث تم ربط 56 مستثمرة فلاحية بمسافة 142 كلم لحد الآن. ومن هنا، يتبين أن برنامج المسالك والكهرباء الفلاحية لولاية المنيعة هو في طور الإنجاز تدريجيا ويعرف ديناميكية جديدة، تماشيا مع المؤهلات الفلاحية الكبيرة لولاية المنيعة.
أما بخصوص بقية الكشوفات المالية المنجزة، فهو جار تحيينها ماليا من طرف الشركة الجزائرية للكهرباء (سونلغاز) من أجل إعادة الإعلان عن المناقصات لأكثر من 352 مستثمرة.
تلكم، هي التوضيحات التي أردت إفادتكم بها في هذا الموضوع، أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة للسيد محمد العربي سليماني، إن كان يريد التعقيب.

السيد محمد العربي سليماني: شكرا سيدي الرئيس، شكرا للسيد الوزير المحترم على هذه الإفادة.
نطلب منكم فقط، سيدي الوزير، الإسراع في عملية إنجاز المخازن، لأنه بعد 5 أشهر ستكون محاصيل القمح عرضة للتلف، حبذا الإسراع في هذا المشروع، هكذا وتبقى غير كافية، لأن في ولاية المنيعة كل عام هناك تزايد في الإنتاج، كل عام نزيد بـ 200000 قنطار، وهي ليست بالأمر السهل، فيجب أن تكون التفاتة ورعاية خاصة بهذه الولاية، خاصة في المجال الفلاحي وكل المجالات، لم لا!
بالنسبة للمسالك الفلاحية كذلك، نزيد في تخصيص المبالغ لإحداث استراتيجية تنموية للفلاحين، فنحن في كل سنة هناك مستثمرات جديدة تضاف، ومع زيادة المستثمرات، هناك طرق غير مهيأة وما ينجر عنها من أخطار، لهذا يلزمنا إنجاز المسالك.
معالي الوزير،
نحن لا ننكر المجهودات التي تبذلها وزارة الفلاحة والدولة الجزائرية عامة، للعناية بهذا القطاع، بالنسبة للكهرباء، هي الإسراع في عملية الإنجاز وزيادة الحصص، لأنه كما قلت، هذه المستثمرات في تزايد كل عام، حبذا لو أن تعجل سونلغاز بهذه التقديرات، خلال هذه السنوات.. هناك تماطل، فقدنا دفتر الشروط، مازال كذا... وغيرها،

حبذا – معالي الوزير– لو حرصتم على ذلك.

هناك أمانة، معالي الوزير، بالنسبة لمحيطات الشباب، هناك 5 محيطات للشباب، وأنا أقدمها لك، أنشئت منذ سنة 2013، لكن نستفسر عن التمويل المالي الخاص بها، لإنجاز الهياكل الأساسية الخاصة بها، مثل الآبار والمسالك وقنوات السقي، علما هذه المحيطات تمتص تقريبا بطالة 900 شاب، الذين سيوفرون الخضر والفواكه الموسمية للولاية. معالي الوزير، حبذا لو قمتم بدراسة خاصة بها، إن شاء الله، وحتى نستفيد في أقرب وقت هذه المحيطات الخمسة، التي هي منذ 2013، إلى حد الآن، لم يجسد منها أي واحد، وأعلم أن الوزراء السابقين هم من تعطلوا، هناك أيضا محيط في بلدية حاسي الفحل، استفادوا من الكهرباء، في إطار برنامج وزارة الفلاحة مع سونلغاز، لكن عند حصولهم على الأراضي، تفاجأوا عندما طلبوا منهم شراء المحولات الكهربائية من مالهم الخاص! هذا شاب لا يكاد يشتري البذور ويحرثها والوقوف عليها! كيف له أن يشتري محولا كهربائيا؟! معالي الوزير، هذا الانشغال نتمنى منكم النظر فيه.

كذلك، التعجيل في عملية انتخاب رئيس غرفة الفلاحة لولاية المنيعة، لأن كل الأمور جاهزة.

في الأخير، نطلب منكم، سيادة الوزير، أن تكون المنيعة قطبا جهويا للحبوب، لأنها في تزايد كل عام، وتقدر أن تستقطب 4 ولايات مجاورة لها: غرداية، تيمون، عين صالح والمنيعة.

بارك الله فيك وشكرا على الإصغاء والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد العربي سليماني؛ الكلمة للسيد الوزير، إن كان يريد الرد على التعقيب، ولو أن هناك أسئلة كثيرة، تفضل.

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية: شكرا سيدي الرئيس.

هي ملاحظة على هذا التدخل وباختصار، فقط، بالنسبة لولايات الجنوب، أريد أن أذكّر بالسياسة العامة للحكومة، وتبعا لتعليمات السيد رئيس الجمهورية، مستقبل الفلاحة في الجزائر وفي الجنوب، بالخصوص، يرمي إلى المنتجات الاستراتيجية ذات الاستهلاك الواسع ومنها، بالخصوص، الحبوب، لنا أولوية من الأولويات، إن شاء الله، ألا وهي تطوير الفلاحة على مستوى المناطق الجنوبية للبلاد، ومن بين هذه المناطق ولاية المنيعة، التي تملك قدرات عالية جدا، ما شاء الله، سواء بالنسبة لشساعة المنطقة وكذلك بالنسبة لتوفر المياه الجوفية، حتى في بعض الأماكن، عمق الآبار كبير، لكن لنا توجه واضح ومسطر في إنتاج الحبوب في بلادنا، يرمي إلى الأمن الغذائي، وكذلك الأمن القاري وارتياح الوطن والمواطن.

بالنسبة لتدخل السيد العضو، أنا أثمن كل ما قاله، وإن شاء الله، سنأخذ بعين الاعتبار كل الاقتراحات التي تقدم بها وهو مشكور، والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الآن نمر إلى قطاع الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية، والكلمة للسيد مولود مبارك فلوتي، فليتفضل مشكورا.

السيد مولود مبارك فلوتي: شكرا، بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيدة الوزيرة،

السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الوزير،

يشرفني أن أطرح عليكم السؤال التالي:

في إطار تدعيم الهياكل القاعدية، وتنشيط الحركة الاقتصادية والتجارية قررت الدولة سنة 2013، إنجاز عدة طرق سريعة، تربط موانئ الوطن المنتشرة في الوسط، الشرق والغرب بالطريق السيار شرق – غرب، تساهم في تحسين وتسريع عملية نقل البضائع والمسافرين، وتربط المدن الكبرى التي تنطلق منها أو تمر بها مباشرة بالطريق السيار.

واستفادت ولاية سكيكدة، على غرار باقي الولايات المعنية من عملية إنجاز طريق سريع، يربط ميناءها بالطريق السيار شرق – غرب، على مسافة 31 كلم وبغلاف مالي قدر بـ: 30 مليار دينار جزائري، وانطلقت الأشغال سنة 2014، حيث أوكلت إلى مجمع جزائري –برتغالي بآجال

إنجاز حددت بـ: 24 شهرا.

لكن الوتيرة التي كانت تسير بها الأشغال، والتوقفات الطويلة التي عرفتها، لم تسمح لهذا المشروع الهام أن يرى النور حتى يومنا هذا.

سيدي الوزير،

ما هي الأسباب التي عرقلت سير الأشغال وحالت دون استلام المشروع في آجاله المحددة؟ وما هي الإجراءات التي ستتخذها دائرتكم الوزارية لتنشيط الورشات وتدارك التأخر الكبير في الإنجاز حتى يستلم في أقرب وقت؟

تقبلوا مني، السيد الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام، شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مولود مبارك فلوتي؛ الكلمة الآن للسيد الوزير.

السيد وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيدة والسادة الوزراء،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أشكر عضو مجلس الأمة المحترم، السيد مولود مبارك فلوتي، على طرح انشغاله المتعلق بالأسباب التي عرقلت سير الأشغال وحالت دون استلام مشروع منفذ الطريق السيار الرابط بين ميناء سكيكدة والطريق السيار شرق – غرب في آجاله المحددة، وما هي الإجراءات التي سيتخذها القطاع لتنشيط الورشات وتدارك التأخر الكبير في الإنجاز حتى يستلم في أقرب وقت؛ وردا على ذلك، يشرفني أن أوافيكم بعناصر الإجابة الآتية:

يتكون المشروع من مسافة 31 كلم، يربط الطريق السيار شرق – غرب على مستوى محول الحروش وصولا إلى ميناء سكيكدة.

ترجع الأسباب التي عرقلت سير الأشغال والتي لم تتجاوز نسبة تقدمها 38٪، وحالت دون استلام المشروع في آجاله التعاقدية إلى عدة عوامل، نذكر منها، لاسيما وبصفة عامة هي عوامل تتكرر في جل المشاريع:

– تغيير الدراسة، فيما يتعلق بعرض الطريق من ثلاثة أروقة (2X3) إلى رواقين (2X2)، مما انجر عنه تأخر في إنجاز الدراسات التقنية، وذلك راجع إلى الظروف الاقتصادية التي عرفتها البلاد، فكما تعلمون، سنة 2014 كان فيه تراجع للموارد المالية وكان لزاما علينا أن نراجع أنفسنا في هذه المشاريع.

– كذلك بطء إجراءات نزع ملكية الأراضي التي استمرت إلى غاية فيفري 2016.

– التأخر في رفع العوائق الخاصة بتحويل مختلف الشبكات (المائية، الغازية والبترولية، الكهربائية وشبكة الاتصالات) الذي استمر إلى غاية 2020.

– تأخر عملية منح تراخيص مكامن ومحاجر الحصى والأتربة وعدم تجديدها بصفة دورية من طرف المصالح المعنية.

– عجز مجمع مؤسسات الإنجاز عن توفير الوسائل المادية والبشرية اللازمة لضمان وتيرة أشغال سريعة ومتناسقة، خاصة سنة 2019.

– التأخر في تسديد المستحقات الناتجة عن الأشغال لمؤسسة الإنجاز، وذلك لنقص قروض الدفع وخاصة في الفترة الممتدة من 2017 إلى 2021.

– توقف اضطراري للأشغال بسبب مشاكل داخلية للمؤسسة البرتغالية ورئيس المجمع من جوان 2019 إلى وقتنا هذا، أين طلبت هذه المؤسسة فسخ العقد بالتراضي.

هذا، وتجدر الإشارة أيضا، في نفس الشأن، بأن الشركة البرتغالية، عضو تجمع الشركات المكلفة قد صدر في حقها حكم قضائي بتاريخ 17 فيفري 2022، وأن مجمع الإنجاز قد طلب فسخ العقد.

أما فيما يخص الإجراءات المتخذة من أجل بعث المشروع، فإن الجزائرية للطرق السيارة (ADA)، وهي صاحبة المشروع المنتدب، تقوم حاليا بدراسة ملف فسخ العقد مع جميع الأطراف المعنية، وعلى إثر ذلك سيتم تحديد الإجراءات الجديدة لإعادة بعث المشروع على أسس صحيحة وفي أقرب الآجال، نظرا لأهميته الاقتصادية والاجتماعية الأكيدة، لأن هذا المشروع كان من المفروض أن يتم في 24 شهرا، لكن ومع هذه المشاكل التي كانت تأخرت كثيرا هذه المؤسسات التي تنجزه، وقد

أعطيتك الأسباب التي كانت، والآن نحن ندرس فسخ العقد نهائيا بالتراضي، وهذا ما سيسهل علينا إعادة بعث، بصفة سريعة، هذا المشروع، وإن شاء الله، سنتكفل به في ظرف ثلاثة أشهر، إن شاء الله، نكون قد اتخذنا الإجراءات لإعادة البحث عن شركات أخرى ونعيد بعث المشروع ونلتزم بالآجال، إن شاء الله.

أشكركم على اهتمامكم بقطاع الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية، وأؤكد لكم حرصنا على استكمال إنجاز هذا الطريق الحيوي، لاسيما وأن مجمل العراقيل الأخرى المتعلقة بتحرير الرواق قد رفعت والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد مولود مبارك فلوتي، فليتفضل مشكورا.

السيد مولود مبارك فلوتي: شكرا.

أشكر السيد الوزير على هاته الإجابة، وندعو الوزراء إلى الإسراع في إتمام إجراءات فسخ الصفقة مع الشريك البرتغالي، والمبادرة بالإجراءات اللازمة لضمان إبرام عقد جديد مع مؤسسة مؤهلة لاستكمال المشروع.

السيد الوزير،

أنت تعلم الأهمية الاقتصادية والاجتماعية لهذا المشروع، لأنه داخل في إطار، أولا، تنشيط الحركة التجارية لميناء سكيكدة، الذي يعد من أهم الموانئ على المستوى الوطني، ووتيرة الإنجاز والحركة التجارية به في تصاعد مستمر، وأعلمك فقط بأن الخطة الاستشرافية للميناء تتوقع وصول مليون حاوية سنويا في السنوات القادمة، مليون شاحنة ستدخل الميناء، أو بعبارة أخرى، حوالي 2700 شاحنة يوميا، ستمر على الطريق الوطني رقم 44 الذي يعرف ضغطا كبيرا.

وعليه؛ فإن إنجاز هذا المنفذ هو أكثر من ضروري، ونتمنى أن يكون ذلك في أسرع وقت، كذلك له بعد اجتماعي، لتخفيف الضغط المروري وبعد سياحي كذلك، باعتبار أن ولاية سكيكدة ولاية سياحية، فخلال الموسم الصيفي المواطنون يعانون ضغطا رهيبا في شبكة الطرقات.

كذلك، سيدي الوزير، أتساءل عن محول رأس الماء؟ وأغتنم هاته الفرصة، كان الوزير السابق، قد أجابني في مراسلة، قبل نهاية السداسي الأول من سنة 2022 بأنه سيفتح المحول، أما المحول المؤقت فيوجد على مستوى بلدية الغدير ولا يستجيب للمعايير المعمول بها، لاسيما معايير الأمن والسلامة المرورية، خاصة في الفترة الليلية، أين يمر عبره الكثير من المواطنين، كذلك الإشارات غير موجودة تقريبا.

ثانيا، باعتباره كمحول مؤقت، أصبح في الحقيقة، يشكل خطرا على المواطنين ومركباتهم.

كذلك، أغتنم هذه الفرصة، سيدي الوزير، لأطرح عليكم كذلك قضية فك الخناق عن الجهة الغربية لسكيكدة وربطها بالطريق السيار، انطلاقا من مدينة القل إلى بلدية عين بوزيان، وبالتالي، الطريق السيار، وكذلك فك الضغط عن الطريق الوطني رقم 85 الذي يربط ولاية قسنطينة بمدينة القل، باعتبار أن الجهة كذلك، جهة سياحية، والطريق الوطني رقم 85 أصبح لا يطيق التدفق الكبير للمركبات والسيارات، لاسيما خلال الموسم الصيفي...

دقيقة من فضلك، سيدي الرئيس...

أتمنى أن أرى التزام السيد الوزير، على الواقع، إن شاء الله، عن قريب وخلال الأشهر القليلة القادمة، وفقكم الله والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد الوزير، إن كان له تعقيب.

السيد وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية: شكرا سيدي الرئيس.

فيما يخص المحول الذي تكلمت عنه، هو جاهز في الحقيقة، وسيسلم خلال الأيام المقبلة، إن شاء الله، أما الطرقات التي تكلمت عنها، فيجب أن تكون فيها دراسة، وسننظر في كيفية تسجيلها، إذا أمكن، في السنوات المقبلة، والتزاماتنا، إن شاء الله، لن تكون في الهواء، وسنكون عند حسن ظنكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير، إن شاء الله، بارك الله فيك، في الحقيقة، هذه الأسئلة عندما تطرح يجب أن ترسل مسبقا إلى الوزير، الذي بدوره يقوم بإعداد الجواب

على السؤال، عندما نطرح أسئلة أخرى خلال التعقيبات، لا عليه، فذلك مقبول، لكن يجب على كل واحد أن يركز على التعقيبات في بداية السؤال، عندما يتكلم الوزير ويقدم توضيحا، فإذا كانت هناك أشياء تكون في إطار موضوع السؤال، وللعضو حرية التعقيب عليها، لكن عندما يضيف أسئلة أخرى، يعني أن هناك خلل في التنظيم..

المهم، هذه ملاحظة وجهتها فقط من أجل التنبيه، نبقى في نفس القطاع؛ والكلمة للسيد حمزة بوحفص، فليتفضل مشكورا.

السيد حمزة بوحفص: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين، وبعد؛

السيد المجاهد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

السيد وزير السياحة والصناعة التقليدية المحترم،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يشرفني أن أتوجه إلى السيد وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية بالسؤال الشفوي التالي نصه:

يعيش قطاع الأشغال العمومية وخاصة الطرقات الولائية والوطنية منها تدهورا كبيرا بولاية عين صالح، لاسيما أن هذه الأخيرة تعتبر محورا تنمويا مهما لاحتوائها على أهم الشركات البترولية من جهة، وممر عبور مهم وحيد للواجهة الإفريقية من جهة ولاية تمنراست، لتعزيز الاقتصاد الوطني وهو اتجاه الدولة.

– فما هي الإجراءات المتخذة من طرفكم من أجل التسريع في إنجاز الطريق الرابط بين ولايتي عين صالح وإليزي، مرورا بفقارة الزوى وبرج عمر إدريس؟

لقد تمت مؤخرا عمليات ترميم وإنجاز بعض المحاور للطريق الوطني رقم 1 الرابط بين ولايات عين صالح والمنيعة وتمنراست، إلا أنه لم تمر عليه فترة قصيرة حتى بدأ في التدهور ويشهد تشققات في العديد من محاوره، كونه الطريق الوحيد الرابط بين الولايات الثلاث.

– فما هي الإجراءات المتخذة من طرفكم من أجل إعادة الاعتبار لهذا الطريق وإنجازه بالمواصفات والمعايير المتبعة في مثل هذه الطرق، وكذا ازدواجيته؟

تقبلوا، سيدي الوزير، فائق التقدير والاحترام.

السيد الرئيس: شكرا للسيد حمزة بوحفص؛ الكلمة الآن للسيد الوزير.

السيد وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الفاضل،

بداية، أشكر عضو مجلس الأمة المحترم، السيد حمزة بوحفص، على طرح انشغاله المتعلق بالإجراءات المتخذة من أجل الإسراع في إنجاز الطريق الرابط بين ولايتي عين صالح وإليزي، مرورا بفقارة الزوى (ولاية عين صالح)، وبرج عمر إدريس (ولاية إليزي)؛ وفي هذا الصدد، يشرفني أن أوافيكم بالتوضيحات التالية:

يتكون الطريق المذكور من المقاطع الآتية:

– مقطع من الطريق الوطني رقم 54، ابتداء من حاسي بقلبور (ولاية إليزي)، عند التقاطع مع الطريق الوطني رقم 3، مرورا ببرج عمر إدريس (ولاية إليزي) إلى غاية أمقيد (ولاية عين صالح).

– مقطع من الطريق، غير المعبد (على مسافة 331 كلم بولاية عين صالح)، يربط بين أمقيد إلى غاية فقارة الزوى.

– مقطع من الطريق الولائي رقم 143 (على مسافة 42 كلم بولاية عين صالح)، يربط فقارة الزوى ببلدية عين صالح.

فيما يتعلق بالمقطع المتواجد بولاية إليزي:

فبالنسبة لهذا المقطع (بالطريق الوطني رقم 54)، فإنه يعبر الولاية على مسافة 234 كلم، منها 189 كلم طريقا معبدة والجزء المتبقى على مسافة 45 كلم فهو في طور الإنجاز، في إطار عصرنة الطريق الوطني رقم 54 بين برج عمر إدريس (ولاية إليزي) اتجاه أمقيد على مسافة 150 كلم، هذا المشروع ممول من طرف الصندوق الخاص بتطوير مناطق الجنوب وبرخصة برنامج تقدر بـ 3.7 ملايير دينار

جزائري، بحيث تم في شهر أفريل 2017 إسناده إلى شركتين عموميتين على حصتين عن طريق التراضي البسيط، وهذا على إثر عدم جدوى المناقصة التي تم إطلاقها من قبل.

– الحصة الأولى على مسافة 100 كلم، منحت لشركة (EVSM)، بحيث تم إنجاز 82 كلم من المشروع والأشغال جارية، ومن المتوقع تسليم المشروع في شهر جانفي 2023.

– الحصة الثانية بطول 50 كلم، منحت لشركة (SNTP) وقد سلم المشروع في شهر أوت 2022.

أما المقطع المتواجد بولاية عين صالح:

بالنسبة لهذا المقطع من الطريق الولائي رقم 143، المتواجد بولاية عين صالح، فهو يكتسي أهمية استراتيجية بالغة (سياحية واجتماعية وثقافية)، وينقسم إلى شطرين:

1 – شطر معبد يربط بلدية عين صالح ببلدية فقارة الزوى على مسافة 42 كلم.

2 – وشطر آخر عبارة عن مسلك ترابي يمتد من بين بلدية فقارة الزوى إلى غاية التقاطع مع الطريق الوطني رقم 54.

تم تسجيل عملية صيانة للجزء المعبد ما بين عين صالح وفقارة الزوى على مسافة 15 كلم ضمن برنامج صيانة الطرق الولائية لسنة 2022 وبمبلغ مالي يقدر بـ 300 مليون دينار جزائري، وقد تم إصدار الأمر ببدء الأشغال بتاريخ 7 نوفمبر 2022.

أما الجزء المتبقي، فقد تم اقتراح تسجيل عملية لصيانته خلال سنة 2023 بمبلغ إجمالي يقدر بـ 510 ملايين دينار جزائري.

أما بالنسبة للشطر الممتد من فقارة الزوى إلى غاية التقاطع مع الطريق الوطني رقم 54 على مسافة 331 كلم، وهو، كما ذكرت، عبارة عن مسلك ترابي، فقد تم اقتراح تسجيل عملية لإنجاز الدراسة الخاصة به ضمن قانون المالية لسنة 2023 بمبلغ مالي يقدر بـ 150 مليون دينار جزائري.

هذا ولتحسين مستوى الخدمة وتقريب المسافة بين عين صالح ومقر ولاية إليزي، فقد شرع ابتداء من سنة 2015 في إنجاز طريق ولائي يربط بين مدينة إليزي وبلدية برج عمر إدريس على مسافة 360 كلم، تم إلى غاية اليوم إنجاز 105 كلم منه وإطلاق –سنة 2022– مشروع إنجاز 168 كلم، وتم طلب تسجيل عملية لاستكمال الأجزاء المتبقية، في إطار قانون المالية لسنة 2023.

أما فيما يخص الطريق الوطني رقم 1 فهو يعرف سنويا عمليات صيانة في عدة مقاطع منه وقد استفادت ولايات: عين صالح، تمنراست والمنيعة من عمليات عصرنة، آخرها كانت سنوات 2018، 2021 و2022:

– عمليتان سنة 2018 بمبلغ إجمالي يقدر بـ 10.5 ملايير دج لعصرنة 260 كلم، بقي منها 68 كلم، تم إطلاقها سنة 2021، هي حاليا في طور الإنجاز بنسبة تقدم تتراوح بين 25٪ إلى 30٪.

– 21 كلم بين عين صالح وحدود ولاية تمنراست.

– 21.5 كلم بين آراك وحدود ولاية عين صالح.

– 2 كلم بين آراك ومولاي لحسن.

– 8 كلم بين عين أمقل وتمنراست.

أما بالنسبة لبرنامج 2022، وفي إطار تحسين مستوى الخدمة بهذا المحور، فقد استفادت ولايات: عين قزام، تمنراست والمنيعة، من عملية عصرنة بمبلغ 10 ملايير دج.

– شطران من عين صالح إلى المنيعة بطول إجمالي يساوي 35 كلم.

– 4 أشطر بولاية تمنراست، ثلاثة منها باتجاه عين صالح تتوزع كما يلي:

– 8 كلم في آراك.

– 24 كلم في إينيكر، بلدية عين أمقل.

– 8 كلم بين تمنراست وعين أمقل.

للملاحظة فقط، فإن المبلغ الإجمالي للصيانة، سنة 2021 كان بـ 25 مليار دينار، هذا لتعرفوا المبلغ الذي خصص لهذا المسار.

وقد تم اختيار مؤسسات الإنجاز والإعلان عنها في الجرائد، وسيتم إطلاق المشاريع مباشرة، بعد التأشير على الصفقات من طرف اللجان المؤهلة.

بالإضافة إلى ذلك، تم تسجيل دراسة لإنجاز ازدواجية الطريق بين تمنراست وعين أمقل، على طول 120 كلم، إضافة إلى 10 كلم التي تم إنجازها بين المطار وتمنراست، كما أن هناك دراسة في طور الإعداد لإنجاز طريق اجتنابي مزدوج لمدينة تمنراست بطول 11 كلم.

أما بالنسبة للتشققات التي عرفتها مؤخرا بعض المقاطع من الطريق، فيتعلق الأمر ببعض الأجزاء التي لا يتعدى طولها الإجمالي 150 مترا والتي عرفت تهيئة خفيفة لا علاقة لها بمشاريع العصرنة.

هذا لا ينفي تعرض العديد من المقاطع من الطريق

الوطني رقم 1 للاهتراء ويعود ذلك أساسا للحمولة الزائدة لمركبات الوزن الثقيل التي تمثل 80٪ من مجموع المركبات المستعملة لهذا المحور، والعمل جار الآن لإعداد النصوص التطبيقية الخاصة بتنظيم الحمولة من طرف لجنة وزارية مشتركة، بالإضافة إلى اقتناء محطات أخرى لقياس حمولة المركبات، قصد الحد من هذه الظاهرة وحماية طرقنا من الاهتراء والتقليل من فاتورة الصيانة بما يحقق الأمن والراحة لمستعملي الطريق.

وحرصا منا على ضمان تطبيق المعايير التقنية اللازمة في عملية الإنجاز، فقد تم إعداد دفاتر الخصائص التقنية النموذجية لمختلف أشغال الطرق، وضعت حيز التطبيق ابتداء من شهر أفريل 2022.

هذا، وللعلم، فقد تم طلب تسجيل عمليات تقوية للطريق الوطني رقم 1 في الجزء الخاص بالولايات المذكورة، في إطار ميزانيتي 2023 و2024 بمبلغ 30 مليار دج.

أرجو أنكم قد وجدتم، فيما عرضناه عليكم، إجابة وافية على انشغالكم، أشكر لكم، مرة أخرى، اهتمامكم بقطاع الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ إجابتك الأخيرة خاصة بالسيد حمزة بوحفص وعن السؤال الذي طرح من طرفه؛ الآن الكلمة للسيد حمزة بوحفص، إن كان يريد التعقيب، تفضل.

السيد حمزة بوحفص: شكرا سيدي الرئيس.

أشكركم، سيدي الوزير، على التوضيحات واهتمامكم بقطاع الأشغال العمومية، والذي يعتبر عنصرا مهما في دفع عملية التنمية، وعطفا على ما ذكرت ونحن نتطلع إلى الانفتاح على المبادلات التجارية مع دول الجوار، وفقا للسياسة الرشيدة والتوجيهات السامية للسيد رئيس الجمهورية، وأمام ما تعانيه طرقاتنا من اهتراء وتشقق في جل محاورها وفي ظل غياب حظيرة الأشغال العمومية التي طال فطامها على الحظيرة الأم بولاية تمنراست، نجد أنفسنا أمام وضعية تحتاج منا إلى إعادة النظر، لاسيما أن ولايتنا تقع في منطقة رملية ونعاني فيها من زحف الرمال، نكاد نقول يوميا؛ لهذا وذاك، نلتمس من سيادتكم النظر في هذا الأمر، سيدي، من أجل اعتماد هذه الحظيرة الولائية، والعمل على تهيئتها وتجديد عتادها للقيام بدورها المنوط بها.

نشكركم، مرة أخرى، حفظ الله الجزائر قيادة وشعبا، وأدام عزها ونصرها، وحفظ جيشها وملأ سدودها، وأبقانا ذخرا لخدمتها وصون كرامتها، شكرا على حسن إنصاتكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد حمزة بوحفص؛ الكلمة للسيد الوزير، إن كان يريد الرد على التعقيب.. لا! ننتقل إلى السؤال الموالي ودائما في نفس القطاع، والكلمة للسيد عبد الحميد بوشرمة، فليتفضل مشكورا.

السيد عبد الحميد بوشرمة: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدة والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة الأفاضل، الزميلات والزملاء أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الشفوي التالي نصه:

يعتبر مشروع منفذ الطريق السيار جيجل –العلمة من المشاريع المهيكلة، ذات أبعاد محلية، وطنية وحتى استراتيجية في المستقبل المنظور، هذا المشروع الحيوي تم تسجيله في سنة 2013 وانطلقت به الأشغال في مارس من سنة 2014، مع مدة إنجاز محددة بـ 36 شهرا.

لكن، للأسف، بعد مرور أكثر من 8 سنوات منذ انطلاق المشروع لم يتم تدشين ولو مقطع واحد، أعيد وأكرر، لم يتم تدشين ولو مقطع واحد! بل أكثر من هذا، الأشغال متوقفة به وفي أغلب ورشات الإنجاز، لاسيما تلك التابعة للشركة الإيطالية ريزاني (Rizzani de Eccher) ومجمع حداد (ETRHB) منذ سبتمبر 2019 وحتى يومنا هذا، فضلا عن وجود مقاطع ومنشآت فنية لم يتم حتى انطلاق الأشغال بها.

إن الوضعية الحالية أصبحت حديث عامة الناس وخاصتهم ومحل تساؤلات عديدة عن الأسباب الحقيقية للمآل غير المتوقع لهذا المشروع الحيوي! حيث إن الواقع يؤكد أنه لا أفق ولا بوادر لإعادة بعثه من جديد، فما بالك بتسليم المشروع ووضعه حيز الخدمة!!

وسؤالي هو:

ما هي الإجراءات المتخذة من طرف مصالحكم لرفع كافة القيود المالية، الإدارية والتعاقدية التي ما زالت تعرقل تقدم وتيرة إنجاز هذا المشروع الحيوي؟ وما هي الآفاق الزمنية لإعادة بعثه من جديد؟ وتوقعاتكم لتسليم المشروع ووضعه حيز الخدمة؟

ولكم جزيل الشكر.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الحميد بوشرمة؛ الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية: بسم الله الرحمن الرحيم.

أشكر عضو مجلس الأمة المحترم، السيد عبد الحميد بوشرمة، على طرح سؤاله المتعلق بالإجراءات المتخذة من طرف القطاع لرفع كافة القيود، المالية والإدارية والتعاقدية، التي لا زالت تعرقل تقدم وتيرة إنجاز مشروع منفذ الطريق السيار جيجل – العلمة، وما هي الآفاق الزمنية لإعادة بعثه من جديد؟ وكذا التوقعات لتسليم المشروع المعني ووضعه حيز الخدمة؛ وردا عليه، يشرفني أن أوافيكم بعناصر الإجابة الآتية:

يندرج مشروع إنجاز منفذ الطريق السيار الرابط بين ميناء جن جن (جيجل) والطريق السيار شرق– غرب على مستوى محول مدينة العلمة والذي يبلغ طوله 110 كلم، في إطار المخطط التوجيهي للطرق والطرق السيارة 2005 – 2025، ويكتسي هذا المشروع أهمية استراتيجية بالغة لكونه سيساهم بصفة فعالة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمنطقة وللبلاد ككل، حيث يمر عبر ثلاث ولايات وهي: جيجل على امتداد 45 كلم، ميلة 15 كلم وسطيف 50 كلم.

أسند إنجاز هذا المشروع سنة 2014، إلى مجمع إيطالي –جزائري يتكون من: الشركة الإيطالية (Rizzani de Eccher)، الشركتين الجزائريتين: (ETRHB) حداد و (SAPTA)، كما تم التعاقد مع شركة تركية (MAPA) على شكل مقاولة مناولة، كما أسندت مهمة المراقبة ومتابعة المشروع لمجمع الدراسات الجزائري –الفرنسي (EGIS -SAETI -LTPE).

سجل هذا المشروع تأخرا كبيرا، بحيث لم تتجاوز نسبة تقدمه 45٪ وذلك لعدة أسباب، نذكر منها، لاسيما:

– صعوبة تضاريس المنطقة التي يمر بها المشروع، والتي تطلبت في بعض الأحيان دراسة معمقة وحلولا باهظة، وتحويلات في الدراسة كذلك.

– معارضة السكان، خاصة على مستوى ولاية سطيف وحتى من جهة جيجل.

– بطء عملية تحرير الرواق، لاسيما فيما يتعلق بتحويل مختلف الشبكات.

– صدور حكم قضائي بشأن أحد أعضاء مجمع الإنجاز.

– عدم توفير الإمكانيات المادية والبشرية الكافية من طرف مجمع الإنجاز.

– التأخر في تسديد المستحقات الناتجة عن الأشغال لمؤسسة الإنجاز، وذلك لنقص الاعتمادات المالية اللازمة، خاصة منذ سنة 2017 إلى يومنا.

نظرا لأهمية هذا المشروع بالنسبة للمنطقة وللاقتصاد الوطني، فقد أسدت السلطات العليا للبلاد توجيهات لإعادة بعث هذا المشروع من جديد في أقرب الآجال، بعد تحديد أسباب التأخر، ورفع كل العراقيل التي تعيق تقدمه، وهو ما شرعت الجزائرية للطرق السريعة في تنفيذه بالفعل، من خلال مباشرة المفاوضات مع رئيس مجمع الإنجاز لإيجاد أرضية توافقية، تسمح بإعادة تفعيل الورشات بشكل سريع، وسيتم على ضوء نتائج هذه المفاوضات تحديد الحلول القانونية المناسبة لمواصلة إنجاز هذا الطريق.

أما فيما يتعلق بآجال تسليم المشروع، فتقدر بـ 36 شهرا بعد رفع كل العراقيل.

للعلم، تم طلب إعادة تقييم العملية الخاصة بإنجاز المشروع، في إطار قانون المالية لسنة 2023، وبهذا أود أن أقول بأنه لا يوجد مشاكل الآن بالنسبة للموارد المالية، ونحن الآن في مفاوضات مع الشريك الأجنبي، لأنه هو رئيس المجمع، وقد منحنا أنفسنا مدة 3 أشهر، إن شاء الله، ليكون بمقدورنا الفصل في هذا المشكل، وستنطلق الأشغال، والتي حددناها بمدة 36 شهرا.

آمل أنكم وجدتم فيما عرضناه عليكم، إجابة وافية

على انشغالكم، أشكر لكم، مرة أخرى، اهتمامكم بقطاع الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة للسيد عبد الحميد بوشرمة، إن كان له تعقيب.

السيد عبد الحميد بوشرمة: شكرا سيدي الرئيس.

الشكر موصول للسيد الوزير على هذه الإجابة عن سؤالنا الشفوي، لكن اسمح لي، السيد الوزير، حتى نكون صريحين، هل يعقل وهل من المنطقي، طبعا، في ظل الجزائر الجديدة، أن نقبل بأن مشروعا حيويا ذا أبعاد استراتيجية وليست محلية فقط، كما يعتقده البعض، بل وطنية وحتى استراتيجية، تهزمه ببساطة إجراءات إدارية؟! حتى لا نقول بيروقراطية مقيتة، لا يقبلها لا الاقتصاد ولا حتى القانون الإداري نفسه، لأنه من المفروض أن القانون الإداري يدعم الاقتصاد وليس العكس!! إلا إذا أردنا نحن.

السيد الوزير،

صراحة أعتقد أنك تتفق معي، لا وألف لا، أن الإجراءات الإدارية تعطل مشروعا اقتصاديا ذا أبعاد! كما تكلمت سابقا، ولا يجب أن يبقى هذا المشروع الاقتصادي رهينة قرارات إدارية، بلغة أخرى، يجب أن يطغى القرار الاقتصادي على القرار الإداري، يعني مشروع اقتصادي تعطله قرارات يمكن أن تكون إدارية!!

تكلم السيد الوزير في رده، حيث قال بأن الرواق غير محرر، واقعيا، الرواق محرر 100٪ خاصة بالنسبة للشطر الخاص بجيجل، الممتد على مسافة 45 كلم، وهذا ما أكده في عديد المرات مدير الأشغال العمومية لولاية جيجل.

أكثر من هذا، سيدي الوزير، حتى إذا كان هناك إجراءات إدارية، هذه الإجراءات لها وقت ومحددة زمنيا ولا يمكن أن تستمر إلى ما لا نهاية. نتمنى، سيدي الوزير، أن تكون هناك إجراءات عملية، لإعادة بعث المشروع من جديد، وحقيقة نلمسها على مستوى الميدان؛ وبالتالي، من ثم تسليمه في أقرب الآجال، طبعا، في خضم جواب السيد الوزير، يمكن أن نعقب ببعض الأسئلة التي تدخل في إطار هذا السؤال، سأعيد طرحها على الوزير:

– هل المشاكل المالية (الديون المستحقة وقروض الدفع) لا يوجد بها إشكال؟ هذا أولا.

– ثانيا، أين وصلت عملية المصادقة على الملحق رقم 10، لأن هناك تسعة ملاحق؟ وهذا الملحق العاشر، الذي كانت ولادته عسيرة ونحن بانتظارها كجزائريين وليس "كجواجلة".

سيدي الوزير،

– ما هي الآجال الزمنية لتسليم الشطرين شبه الجاهزين من هذا المشروع؟ شطر ميناء جن جن –الشابية ببلدية قاوس على مسافة 13 كلم والشطر الثاني العلمة –بني فودة على مسافة 17 كلم، هما جاهزان، فقط من ناحية (TAPIS) كما يقال.

شكرا سيدي الوزير.

السيد الرئيس: شكرا؛ السيد الوزير، تفضل.

السيد وزير الأشغال العمومية والري والمنشآت القاعدية: شكرا سيدي الرئيس.

بداية، سأجيب الأخ الكريم، السيد العضو، بأن الإجراءات ليست إدارية، هي، في الحقيقة، قانونية، هناك فرق شاسع، وليست بيروقراطية، هناك مفاوضات الآن مع شريك أجنبي، نحن نبحث عن عقد، وفي مجال العقود، كما تعلمون، يتم فيها تسيير عقودنا، هناك أمور لنا حق فيها وأمور ليس لنا حق فيها، هذه الأمور تكون محل مفاوضات، من أجل الوصول إلى إجماع وعلى حل، وهذا ما أخذ وقتا، وهي ليست إدارية، هذا بالنسبة إلى جواب الإجراءات، وليست ببيروقراطية بتاتا.

نحن واعون بأهمية هذا المشروع للاقتصاد الوطني، لأن هناك الاقتصاد المحلي، وهناك لنا مشروع ميناء كبير وسيكبر أكثر، إن شاء الله، وهذا ما سيربط الطريق السيار، نحن واعون بهذا، لذلك، فاهتمامنا بهذا المشروع له صفة خاصة.

نتكلم عن تحرير الرواق، هو محرر الآن، لكن في الوقت الذي كنا بصدد تحرير هذا الرواق لحقت بنا الأزمة وهذا ما أثر سلبا، تبعتها الإجراءات القانونية وما وقع من مشاكل للشركة وقتها، مما زاد في تعقيد الأمور أكثر، لهذا بقي هذا المشروع إلى حد الآن وفي ذلك الوقت لم نجد في الإدارة من يتخذ القرار، عندما كانت مشاكل 2019 و2020، لهذا تأخر

هذا المشروع، الآن هناك أسباب ترجع للإدارة، لأنها عندما لا تسدد مبالغ الفواتير، كيف لها أن تلزم؟ وهناك أسباب ترجع لشركة الإنجاز، التي بها رئيس المجمع وهو المسؤول عن هذا، وحتى لا نخوض في التفاصيل، فالمفاوضات قائمة على هذا الأمر؛ الآن أنا أقول بأنه لا توجد مشاكل مالية، بالنسبة لرخصة البرنامج، المشروع فيه الأموال اللازمة، وهناك حتى القروض اللازمة؛ إذن، ليس هناك أي مشكل في هذا الأمر.

أما فيما يخص الملحق رقم 10، فالمشكل يكمن هنا، وحتى يفك هذا الملحق، فالمفاوضات قائمة حول الملحق رقم 10، ولن نخوض في تفاصيله، لأن كل المشاكل القانونية هنا، عندما يحل مشكل هذا الملحق تحل جميع المشاكل القانونية، والمفاوضات جارية في هذا الشأن.

أما الشطر الذي يلزم... فبعد حل هذا المشكل، أمره سهل، وسنسلمه بصفة مؤقتة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ انتهينا من قطاع الأشغال العمومية؛ ننتقل الآن إلى قطاع السياحة والصناعة التقليدية، والكلمة للسيد إلياس عاشور، فليتفضل مشكورا.

السيد إلياس عاشور: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد المجاهد، رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير السياحة والصناعة التقليدية والطاقم المرافق له،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي المحترمون،

الأسرة الإعلامية،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أوجه إليكم هذا السؤال الشفوي التالي نصه:

طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 19 -158 المؤرخ في 30 أفريل 2019، والخاص بالمؤسسات الفندقية، والذي يحدد شروط وكيفيات استغلالها وتصنيفها واعتماد مسيريها.

تصنف الفنادق العادية من واحد إلى خمسة نجوم، والشقق الفندقية من واحد إلى ثلاثة نجوم، مع العلم أن الفنادق من أربعة إلى خمسة نجوم توجد أغلبها في الشمال.

لماذا يتم الإعفاء الجبائي بالنسبة للفنادق من أربعة إلى خمسة نجوم في الاستيراد والمشتريات، وتقصى الفنادق العادية والشقق الفندقية من هذا الإعفاء؟!

ألا يعتبر هذا إجحافا في حق المستثمرين وعرقلة تطوير السياحة في بلادنا خاصة في المناطق الجنوبية؟!

وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد إلياس عاشور؛ الكلمة الآن للسيد الوزير.

السيد وزير السياحة والصناعة التقليدية: بسم الله والصلاة والسلام على أشرف خلق الله.

المجاهد، عمي صالح، صباح الخير،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

زميلتي وزميلي عضوا الحكومة،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الفاضل، السيد إلياس عاشور،

تلقيت ببالغ الحرص والعناية، سؤالكم الشفوي، واستفساركم حول المزايا الجبائية المطبقة على المؤسسات الفندقية بمختلف أصنافها، وأثر هذه الامتيازات على تشجيع الاستثمار في مجال السياحة وخاصة في مناطق الجنوب.

واسمحوا لي، في البداية، قبل ردي على سؤالكم، أن أتوجه إليكم بجزيل الشكر على اهتمامكم بواقع ومستقبل السياحة ببلادنا، وخاصة وأنكم من أهل الاختصاص في هذا الميدان.

بداية، تجدر الإشارة إلى أن السياحة أصبحت اليوم صناعة قائمة بذاتها، تسهم في التنمية المستدامة وتعتبر مصدرا هاما لخلق الثروة وتوفير مناصب العمل، علاوة على تنويع الاقتصاد الوطني والخروج من التبعية لمداخيل المحروقات؛ ولهذا، فقد أدرجت الدولة قطاع السياحة ضمن القطاعات ذات الأولوية الوطنية وهو ما ترجمه مخطط عمل الحكومة المنبثق من التزامات رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون.

وبالعودة إلى سؤالكم، وجب الإشارة إلى أن التشريع والتنظيم المعمول بهما حاليا، وإن وضعا معايير محددة لتصنيف المؤسسات الفندقية، إلا أنهما لا يكرسان، في أي حال من الأحوال، أي نوع من الإعفاءات الجبائية أو الجمركية لفئة معيّنة من هذه المؤسسات على حساب فئات أخرى.

كما أن السلطات العمومية، اتخذت حزمة من الإجراءات التحفيزية التي من شأنها جلب واستقطاب الاستثمارات ذات النوعية والمقاييس العالمية، لجعل بلادنا مقصدا ووجهة سياحية ترقى إلى مستوى طلبات السياح وتستجيب لمتطلبات السياحة المستدامة.

وبالإشارة للتدابير التحفيزية، فإن القانون رقم 22 -18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار قد تضمن عدة إجراءات لفائدة المستثمرين، سواء بعنوان مرحلة الإنجاز أو فترة الاستغلال، حيث يمكن حصر أبرز هذه التدابير في النقاط الآتية:

1 – الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، شريطة ألا تكون هذه السلع مقيدة في قائمة الاستثناءات.

2 – الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، شريطة، كذلك، ألا تكون هذه السلع مقيدة في قائمة الاستثناءات.

3 – الإعفاء من الضريبة على أرباح المؤسسات والرسم على النشاط المهني لمدة تتروح ما بين ثلاث (3) وخمس (5) سنوات بالنسبة للمشاريع القابلة للاستفادة من "نظام القطاعات" ولمدة تتروح ما بين خمس (5) وعشر (10) سنوات بالنسبة للمشاريع القابلة للاستفادة من "نظام المناطق".

وإضافة إلى هذه التدابير التي أقرها قانون الاستثمار الجديد، فإنه وبموجب قوانين المالية السابقة والمتتالية، تم إقرار تحفيزات أخرى ترمي إلى تشجيع الاستثمار في المجال السياحي، لعل أبرزها:

– إخضاع الخدمات المتصلة بالنشاطات السياحية والفندقية والحمامات المعدنية والإطعام السياحي والمصنفة للمعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة (9٪)، وهذا بصفة انتقالية إلى غاية 31 ديسمبر 2024، علما أن هذا الإجراء ساري المفعول منذ صدور قانون المالية التكميلي لسنة 2009.

– تحديد خصم من قيم الإتاوات الإيجارية للعقار في الولايات الشمالية، مع تطبيق الدينار الرمزي للمتر المربع في ولايات الهضاب العليا والجنوب والجنوب الكبير، لمدة أدناها عشر (10) سنوات كاملة.

– تطبيق تخفيض لمعدل الفائدة الممنوح من طرف البنوك والمؤسسات المالية بـ3٪ بالنسبة للاستثمارات المنجزة في مناطق الهضاب العليا ومناطق الجنوب والجنوب الكبير وبنسبة 2٪ بالنسبة للاستثمارات المنجزة في الولايات الأخرى وهذا لمدة خمس (5) سنوات على الأكثر.

وانطلاقا مما سبق ذكره على مسامعكم عن مختلف التدابير المتخذة من طرف السلطات العمومية لترقية وتشجيع الاستثمار في مجال السياحة، يتجلى لنا أن حزمة الإجراءات المتخذة تشمل، من دون تمييز، كل الاستثمارات المتعلقة بالأنشطة الفندقية وكل أصناف المؤسسات الفندقية التي جاء بها المرسوم التنفيذي الذي ذكرتموه، المرسوم التنفيذي رقم 19 –158 المؤرخ في 30 أفريل 2019، الذي يعرّف المؤسسات الفندقية ويحدد شروط وكيفيات استغلالها وتصنيفها واعتماد مسيريها.

كما أن السلطات العمومية، وسعيا منها لتشجيع الاستثمار في ولايات الجنوب والجنوب الكبير، لاسيما في قطاع السياحة، قد أقرت تدابير أكثر جاذبية مقارنة بالمناطق الأخرى من الوطن.

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن الاستثمارات في مناطق الجنوب تمثل 26٪ من إجمالي المشاريع المعتمدة، حيث تم اعتماد 664 مشروعا سياحيا بطاقة استيعاب تفوق 62000 سرير، حيث ستمكن هذه المشاريع من استحداث حوالي 25000 منصب شغل.

وعلى سبيل المثال لا الحصر، فإن ولاية أدرار تحتل المرتبة الأولى وطنيا، من حيث عدد المشاريع المسجلة والمعتمدة على مستوى دائرتنا الوزارية والمقدرة بـ 85 مشروعا سياحيا.

وختاما، فإن دائرتنا الوزارية تعمل على مرافقة كل المستثمرين وتذليل كل الصعوبات التي تواجههم، بغية تمكين قطاع السياحة من افتكاك مكانته الطبيعية، ليصبح ركيزة محورية في الاقتصاد الوطني ويحقق الرفاه الاجتماعي للمواطنين.

أرجو أن أكون قد أجبتكم جوابا وافيا، وأبقى مستعدا لتقديم أية توضيحات إضافية تطلبونها.

شاكرا للجميع كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد إلياس عاشور.

السيد إلياس عاشور: نشكر السيد الوزير على هذا الجواب الكامل والتوضيحات التي قدمها، هناك بعض الملاحظات فيما يخص بعض العراقيل التي ما زال يعاني منها بعض المستثمرين في الجنوب، هي في فندق المدينة، نعرف بعض المدن على شكل ورقلة، تقرت، بشار وحتى الوادي، التي يعاني فيها بعض المستثمرين من قانون التعمير الذي يجب مراجعته لتمكين أصحاب الفنادق من احترام الهندسة المعمارية المحلية، وفي نفس الوقت يمكن أن يكون له عدد من الطوابق الزائدة على غرار بعض دول الخليج، وهناك بعض مناطق التوسع السياحي التي تعاني مع قطاع الفلاحة، نعرف أن بعض الأراضي الفلاحية هي غير منتجة أو ذات مردودية قليلة جدا، تعرقل منطقة التوسع السياحي، خاصة في بعض الولايات الشمالية مثل ولاية مستغانم.

شكرا، سيدي الوزير، مرة أخرى، ونشكرك على الديناميكية التي قدمتها إلى قطاعك، والأخذ بعين الاعتبار كل انشغالات النواب وأعضاء مجلس الأمة وحتى المستثمرين، وشكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: السيد الوزير، إن كان هناك رد على تعقيب، تفضل.

السيد وزير السياحة والصناعة التقليدية: شكرا سيدي الرئيس.

شكرا للسيد عضو مجلس الأمة الفاضل.

بالنسبة للفنادق الحضرية، يعني، ليست الفنادق... الفنادق الحضرية، توجد شكاوى من هذا القبيل، فحاليا، مع تطبيق قانون الاستثمار والوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار هناك شباك وحيد، يعني أنه في هذه الحالة لن تكون هناك عرقلة، ومنذ يومين كانت المنصة الرقمية، وهي متوفرة حاليا؛ وبالتالي، كل هذه الأمور سوف تزول، بإذن الله، ودخول حيز التطبيق قانون الاستثمار الجديد وكل المراسيم التنفيذية المترتبة عنه.

بالنسبة إلى قانون التعمير، سأنقل انشغالك إلى زميلي وزير السكن.

بالنسبة إلى مناطق التوسع السياحي ومخططات التهيئة السياحية، نعم، فنحن عندما يكون تصنيف لمناطق التوسع السياحي، يكون تصنيفا كاملا وشاملا، لكن من الممكن أن تجد في تركيبة العقار وطبيعته أراض خاصة بالدولة، أراض للخواص، أراضي طبيعتها فلاحية وأراضي طبيعتها غابية، لكن هذا لا يعني أنه عندما تكون هناك أراض فلاحية وتتواجد ضمن مناطق التوسع السياحي أن نتجه إلى عدم تصنيفها وإقامة وإنجاز منشآت عليها، هنا الأمور تطورت، فهناك منشآت خفيفة صديقة للبيئة يمكن نصبها على تلك الأراضي الفلاحية من دون وقف تشغيل الأراضي الزراعية، فهذا المورد للعقار هو مورد غير قابل للتجديد وإذا تم القضاء عليه لا يمكن لنا إعادة استرجاعه؛ وبالتالي، سنحرص في قطاعنا وعلى توسعنا السياحي دون أن نضر بقطاع الفلاحة، الذي هو مصدر رزق لكل الوطن والأمن الغذائي لكل الجزائريين.

بارك الله فيك.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ آخر متدخل في جلستنا اليوم هو السيد محمد بن طبة، فليتفضل مشكورا.

السيد محمد بن طبة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على النبي الكريم.

سيدي رئيس مجلس الأمة الفاضل،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

السيد وزير السياحة المحترم،

الطاقم المرافق لهما،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الصحافة،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يشرفني، السيد الوزير، أن أطرح عليكم السؤال

الشفوي التالي نصه:

لا أحد منا ينكر دور السياحة في دعم الاقتصاد وترقية الشعوب، من خلال الآثار التاريخية والآثار الدينية والآثار الثقافية.

وإن مدينة تقرت بتنوع آثارها ومعالمها قد تكون قطبا هاما للسياحة الدينية والتاريخية والثقافية، لولا أن الإهمال قد طالها من طرف المسؤولين عنها خاصة وزارة السياحة.

فأين موقع الوزارة من معلم سيدي أمحمد بن يحيى، سلطان وادي ريغ، الذي كانت تؤول إليه الكلمة الأولى في جميع المنطقة؟

وأين موقع الوزارة من معالم مشيخة بني جلاب، التي حكمت المنطقة لأكثر من أربعة قرون؟! أين هي من مسجدها العتيق وقبور المشائخ التي تكاد تندثر، رغم أنها كانت في الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي محجا للسياح من الوطن والخارج؟!

وأين موقع الوزارة من قصور تقرت، النزلة ومستاوة، خاصة وقد طالها الهدم وصارت أوكارا للآفات، عوض أن تكون قبلة للسياحة الثقافية والتاريخية؟!

وأين موقع الوزارة من قصر "رانو" ونخيله الذي يعتبر تحفة فنية رائعة، وهو اليوم يحتضر وسط إهمال تام لغياب الجهات الرسمية التي تثمنه؟!

معالي الوزير،

ماذا يمكن لوزارة السياحة أن تقدم لهذه المعالم وتتخذ من إجراءات، حتى نسترجع هذا القطب السياحي ليكون إضافة هامة في المجال السياحي في موكب الجزائر الجديدة؟

تقبلوا، السيد الوزير، فائق التقدير والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد بن طبة؛ الكلمة الآن للسيد الوزير.

السيد وزير السياحة والصناعة التقليدية: بسم الله الرحمن والرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

مرة أخرى، سيدي الفاضل، رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الفضليات والأفاضل،

زميلتي، أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الأستاذ الفاضل، محمد بن طبة، عضو مجلس الأمة المحترم،

بداية، أود أن أتوجه إليكم بالشكر، لتسليطكم الضوء على واقع قطاع السياحة بحاضرة تقرت العريقة، بالنظر لما تزخر به من مؤهلات سياحية ثرية ومتنوعة، تبوئها مكانة هامة بين الوجهات السياحية الصحراوية الرائجة، إذ تتعدد فيها المواقع السياحية، طبيعية كانت أم ثقافية وتاريخية وكذا دينية، كما ذكرتم، تبقى شاهدة على حضارة ضاربة في أعماق التاريخ، خلّفها الإرث التاريخي والحضاري المتراكم عبر مختلف الحقب والعصور.

وهذا ما يصب في لب سؤالكم، الذي تناول دور دائرتنا الوزارية في التكفل بالآثار والمعالم التي يمكن أن تشكل قطبا هاما للسياحة الدينية والتاريخية والثقافية، على حد سواء، خاصة منها معلم سيدي أمحمد بن يحيى، سلطان وادي ريغ، ومعالم سلطنة بني جلاب وقصرا النزلة ومستاوة وكذا قصر رانو، وقصور تقرت العريقة، كلها معالم تشكل مكونات أساسية لتراث ولاية تقرت العريق والجذاب.

وفي هذا السياق، يطيب لي أن أذكركم بأن دائرتنا الوزارية قامت بإحصاء جميع المعالم والمواقع السياحية الأثرية الموجودة على مستوى ولاية تقرت، وعملت على إدراجها ضمن البوابة الإلكترونية لمسارات الجزائر السياحية وسأعطيك الموقع (www.algeriatours.dz) التي تحصي على المستوى الوطني أكثر من 380 مسارا سياحيا موضوعاتيًا، يضم 1147 موقعا سياحيا ويروج لثمان وخمسين (58) ولاية، من بينها ولاية تقرت التي تتوفر على خمسة (5) مسارات سياحية متمثلة في:

1 – مسار طريق الزوايا (مسار سياحي ديني).

2 – مسار تقرت البهجة (مسار سياحي شامل)... لكل الولاية.

3 – مسار طريق البحيرات (مسار سياحي بيئي).

4 – مسار طريق القصور (مسار سياحي ثقافي)، والذي نعمل على الترويج له حتى خارج الوطن والذي يدوم لأكثر من 6 أيام، ينطلق من غرداية وينتهي في تيميمون، ليس خاصا بولاية تقرت فقط، بل حوالي أربع ولايات جنوبية.

5 – مسار الواحات الصحراوية، والذي يتنوع من ولاية صحراوية إلى أخرى.

حيث تشتمل هذه المسارات الموضوعاتية (مسارات قصيرة، متوسطة وطويلة وكذلك حسب الموضوعية) على عدة مواقع سياحية بولاية تقرت، على غرار الزاوية التيجانية، قصر تماسين، معلم سيتروين، وغيرها، دون أن ننسى المناطق الطبيعية التي تزخر بها هذه الولايةوالتي لم تذكرها في سؤالك من بحيرات وكثبان رملية وحتى الصناعات التقليدية، التي تمتاز بها المنطقة وتنفرد بها.

مع العلم أن هذه المسارات الخمسة السابق ذكرها، مرشحة للإثراء بعد الانتهاء من إحصاء وتصوير مواقع سياحية أخرى، يمكن إدراجها ضمن البوابة الإلكترونية للترويج للمسارات السياحية، خصوصا الزاوية العابدية، قصر الحجيرة، قصر العالية، وكذا المواقع الطبيعية، مثل "العانات"، بحيرة "لالة فاطمة" والمقارين، وغيرها.

ولا يفوتني في هذا المقام أن أؤكد على الخصوصية التي تتميز بها ولاية تقرت العتيقة، من حيث وفرة المعالم والمواقع الأثرية والتاريخية، التي حظي البعض منها بعملية التصنيف كممتلكات ثقافية محمية ضمن التراث الوطني وأنتم خير العارفين، أنه عندما يتعلق الأمر بما هو محمي ضمن التراث الوطني، كيف يتم التدخل فيه ومن له صلاحية التدخل؟ وهنا تعرف موقع قطاع السياحة في هذا الإهمال، على غرار المسجد العتيق بوسط مدينة تقرت، وكذا قصر تماسين ببلدية تماسين المصنفين ضمن التراث الوطني، حيث نتكامل في قطاعنا مع قطاعات أخرى على غرار قطاع الثقافة الذي يعمل حاليا على جرد وتصنيف معالم ومواقع أخرى، بغرض حمايتها والمحافظة عليها، وهنا اسمح لي أن أفتح قوسا، سيدي عضو مجلس الأمة الفاضل، لا يقع على عاتق لا وزارة السياحة ولا وزارة الثقافة ولا أي وزارة أخرى ولا الحكومة مسؤولية الحفاظ على التراث الوطني، هي مسؤولية الجميع، مسؤوليتنا كلنا، من وزارة الثقافة، من حكومة برمتها، من مسؤولين محليين، من منتخبين محليين، من مجتمع مدني على المستوى المحلي، فالذي يهلك ويهدم ويهمل هو المواطن، بل هو ابننا، إذن، تقع المسؤولية على عاتق جميع الفاعلين في المجتمع المدني، كما قلت، من سلطات محلية ومنتخبين ومجتمع مدني وحتى المواطنين والمهنيين، ويقوم قطاعنا الوزاري بالترويج لهذا التراث الثقافي والسياحي من خلال تسويقه وهذا هو دور وزارة السياحة في الداخل والخارج وذلك باستخدام مختلف الوسائل والوسائط ووضعها تحت تصرف المتعاملين السياحيين وصناع الأسفار قصد إدراجه ضمن برامجهم السياحية.

وقصد استدراك العجز، حتى لما يكون ترويج واستقطاب للسائح، فكرنا في الأمر وعلمنا أن هناك عجزا في طاقة الاستقبال السياحي والفندقي ومن أجل تدارك هذا العجز والاستجابة للطلب الذي نتمناه وطنيا ودوليا، سجلنا عددا من المشاريع السياحية التي تم اعتمادها من قبل دائرتنا الوزارية ويبلغ عددها 24 مشروعا سياحيا في ولايات الجنوب، تابع للخواص منها 16 فندقا، 6 نزل طريق ومحطات استراحة، قريتان (2) للعطل، بطاقة استيعاب حوالي 1900 سرير، ويمكن أن توفر أكثر من 800 منصب شغل، وبكلفة إنجاز تبلغ 6.2 ملايير دج، تقريبا، ومن بين العدد الإجمالي للمشاريع المعتمدة، نسجل ثلاثة عشر (13) مشروعا انطلقت بها الأشغال، بنسبة تقدم تفوق 50٪.

وفي الختام، أتمنى أن أكون قد وفقت في الإجابة على انشغالكم، سيدي الفاضل، أشكر لكم ولجميع الحضور كرم الإصغاء وحسن المتابعة والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة للسيد محمد بن طبة، إن كان له تعقيب.

السيد محمد بن طبة: نعم سيدي، بسم الله الرحمن الرحيم.

أولا، أشكر معالي الوزير، على هذه الإجابة المفصلة، وإشارته إلى كثير من المعالم التي تزخر بها منطقة تقرت، البحيرات والقصور وغيرها، وأشكره أيضا على تذكيرنا حتى ببعض المعالم التي ربما قد نسيناها، لكن أنا ذكرت بالضبط مشيخة بني جلاب وامحمد بن يحيى سلطان، لأننا رأينا بعض الاهتمام ببعض المعالم كالبحيرات والقصور والمسجد العتيق وغيرها... لكن مشيخة بني جلاب هذه، التي حكمت المنطقة مدة 4 قرون، وامتد حكمها حتى الجنوب التونسي، وامتد أيضا حتى غرداية

وورقلة وغيرها... وكان السائح، خاصة الفرنسي، أتذكر هذا وأنا صغير، عندما يأتي إلى مدينة تقرت، أول ما يسأل عنه أين امحمد بن يحيى السلطان؟ وأين مقابر بني جلاب؟ اليوم، مقابر بني جلاب، والله لو رأيتها، معالي الوزير، لبكيت!، أنا أعرفكم جيدا وأعرف نشاطكم وطموحكم، ونثمن كل هذا، والله لو رأيتم معالم بني جلاب اليوم فوالله لبكيتم... يعني هي مهملة إهمالا إلى درجة لا يمكن تصورها! ولولا بعض الاهتمام من طرف بعض الجمعيات المحلية، كجمعية الشهيد، لاندثرت تماما ولانمحى هذا المعلم من الوجود! فأنا أرجو فقط، أن هذه المعالم التي ضاعت وكادت تندثر، تلتفت إليها وزارة السياحة قليلا...

أنا أعلم أن هذه الآثار تتقاسمها كثير من الأطراف، وزارة السياحة، وزارة الثقافة، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وزارة الشؤون الدينية، لكن، في الحقيقة، تقاسم الحق بين هذه المعالم وبين هذه الوزارات كلها، حالها حال القتيل الذي ضاع دمه وتفرق بين القبائل، فلا يُعرف ممن تُطلب ديته؟ فأرجو التفاتة إلى هذه المعالم، والذي شجعني أن أطرح هذا السؤال على وزارة السياحة، بالضبط، هما سببان: الأول كما قلت، فالزائر عندما يأتي، أول ما يسأل عنه هو هذا، والثاني هو طموحكم ونشاطكم، معالي الوزير، الذي نشكره ونثمنه، مما جعلنا نلتفت إليكم ونوجه إليكم هذا السؤال، وشكرا لكم وبارك الله فيكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد بن طبة؛ الكلمة للسيد الوزير، إن كان له تعقيب، تفضل.

السيد وزير السياحة والصناعة التقليدية: لن أخيّب أمله وسنكون القاطرة، إن شاء الله، للحفاظ على كل هذه المعالم التاريخية وستكون لنا زيارة، إن شاء الله، إلى ولاية تقرت، بمعية كل المتدخلين في هذا الشأن، حتى نقف ونبكي، وإن شاء الله، سنفرح فيما بعد!

بارك الله فيك.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير.

لعلمكم، هذا موضوع هام جدا، ولعل هذه أول مرة نتطرق إلى هذا الجانب، الذي له أهمية كبيرة، فالإنسان دائما يبحث عن أصله، من أين أتى؟!

على كل، نشكر جميع الإخوة الذين طرحوا هذه الأسئلة الهامة والجدية، في الوقت نفسه، كما نثمن الأجوبة التي قدمت من طرف السادة الوزراء، نتمنى أن هذه الوضعيات، التي ناقشناها اليوم، وقدمت ملاحظات حولها، تؤخذ بعين الاعتبار في العمل اليومي للحكومة.

مرة أخرى، شكرا، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته؛ الجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الدقيقة الخامسة والعشرين بعد منتصف النهار

محضر الجلسة العلنية الثامنة
المنعقدة يوم الإثنين 4 جمادى الأولى 1444
الموافق 28 نوفمبر 2022

الرئاسة: السيد صالح ڤوجيل، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:
- السيد وزير المالية؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة والدقيقة الثانية صباحا

السيد الرئيس: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله؛ الجلسة مفتوحة.

أولا، أرحب بالسيد وزير المالية، كما أرحب بالسيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان، وأرحب بالأخوات والإخوة أعضاء مجلس الأمة المحترمين، وبالإطارات المرافقة لعضوي الحكومة، وأرحب أيضا بالأسرة الإعلامية.

يقتضي جدول أعمال جلسة اليوم، عرض نص قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم 22-01 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022؛ وطبقا للمادة 142 من الدستور، والمادة 37 من القانون العضوي رقم 16-12، والمادة 81 من النظام الداخلي لمجلس الأمة، أدعو السيد وزير المالية، ممثل الحكومة، لعرض المشروع، فليتفضل مشكورا.

السيد وزير المالية: بسم الله الرحمـن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة أعضاء المجلس.

يشرفني أن أعرض اليوم بإيجاز أمام هذا المجلس الموقر، الأمر المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2022، وإني متيقن بأنكم قمتم بفحصه وتحليله بدقة كبيرة.

يهدف هذا الأمر إلى إدراج إجراءات وتدابير تصحيحية لقانون المالية الأولي لسنة 2022، والتي توجه من ناحية لتغطية النفقات الجارية الإضافية المرتبطة ببعض التدابير التي تم اتخاذها بعد إيداع قانون المالية لسنة 2022، تحسين الأجور، منحة البطالة والتي تم تعديل مقاييسها وما إلى ذلك؛ ومن ناحية أخرى، تعزيز برنامج الاستثمار العمومي لفائدة بعض الولايات وإنجاز المنشآت الصحية.

تميزت الفترة ما بين نهاية سنة 2021 وبداية سنة 2022 بموجة وبائية جديدة لمتغير "أوميكرون" مما أدى إلى قيود على التنقل وزيادة أخرى في أسعار النفط في سياق التوترات الجيوسياسية المستمرة، وكذلك استمرار اضطرابات الإمدادات التي سوف تستمر في عرقلة النشاط الاقتصادي.

في سنة 2021 عاد الاقتصاد الجزائري مرة أخرى إلى مسار النمو بعد تراجع النشاط الذي ميز سنة 2020، مظهرا قدرة ومرونة كبيرة في مواجهة الآثار السلبية للوضع الاقتصادي العالمي، كما خصصت هذه السنة لإعادة استقرار المؤشرات الأساسية لاقتصادنا الوطني، من خلال العودة التدريجية للنشاط الاقتصادي إلى مستويات تسمح بتعويض خسائر سنة 2020 وتخفيف الاختلالات الداخلية والخارجية لحسابات الدولة.

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة أعضاء المجلس،

في الواقع، إن التغييرات الرئيسية التي طرأت على تأثير

الاقتصاد الكلي والمالي، مقارنة بقانون المالية الأولي لسنة 2022، تتمحور حول ما يلي:

– السعر المرجعي مقدر بـ 60 دولارا أمريكيا للبرميل عوضا عن سعر 45 دولارا أمريكيا المعتمد في قانون المالية لسنة 2022.

– سعر السوق المقدر بـ 70 دولارا أمريكيا للبرميل عوضا عن سعر 50 دولارا أمريكيا المعتمد في قانون المالية الأولي لسنة 2022.

– زيادة رسمية في الواردات السلعية بنسبة 3.8٪.

– التكفل بالأثر المالي للنفقات الإضافية في ميزانية التسيير بمبلغ إجمالي قدره 1385 مليار دج.

– تغطية الاحتياجات الإضافية المسجلة في ميزانية التجهيز بمبلغ إجمالي لاعتمادات الدفع البالغة 366 مليار دج.

بالنظر إلى هذه العناصر الجديدة، فإن المؤشرات الرئيسية لتأثير الاقتصاد الكلي والمالي لقانون المالية التكميلي لسنة 2022 ستكون كما يلي:

من المتوقع أن تصل صادرات المحروقات إلى 39 مليار دولار أمريكي في نهاية سنة 2022 بزيادة بنسبة +40.4٪ وأن تبلغ واردات السلع 38.5 مليار دولار أمريكي، + 15٪.

سيصل رصيد ميزان المدفوعات في قانون المالية التكميلي لسنة 2022 إلى 983 مليون دولار أمريكي، ما يعادل 12 شهرا من واردات السلع والخدمات غير العوامل.

من المتوقع أن تصل نسبة النمو الإجمالي للناتج المحلي خارج قطاع المحروقات إلى 4.3٪، سيعرف هذا المؤشر ارتفاعا حسب توقعات الإقفال لسنة 2022.

ميزانية الدولة لسنة 2022: يركز قانون المالية التكميلي لسنة 2022 بشكل أساسي على:

1 – تنفيذ إجراءات عاجلة وذات أولوية للاستجابة للأهداف الكبرى بهدف تحفيز وتنويع النشاط الاقتصادي لإنعاش النمو وتقليل الاعتماد على المحروقات.

2 – الحفاظ على دعم الدولة للفئات المحتاجة وتحسينه من أجل الحفاظ على المكتسبات الاجتماعية للمواطنين.

الجمع بين هاته الإجراءات له آثار متباينة على إيرادات ونفقات الدولة:

– سترتفع إيرادات الميزانية بنسبة + 23.2٪ لتصل إلى 7000.8 مليار دج، وستصل بما في ذلك الجباية البترولية إلى 3212 مليار دج والموارد العادية إلى 3788 مليار دج.

ستصل نفقة الميزانية إلى 11610 مليار دج في قانون المالية التكميلي لسنة 2022 بارتفاع قدره 1752 مليار دج مقارنة بقانون المالية الأولي لسنة 2022.

– 3913 مليار دج لنفقات التجهيز مقابل 3546 مليار دج متوقعة في قانون المالية لسنة 2022، أي بزيادة قدرها 366 مليار دج.

– إعتمادات الدفع سوف تغطي خصوصا البرنامج التكميلي لفائدة بعض الولايات واعتمادات لفائدة قطاع الصحة، بعد رفع التجميد عن مشاريع المنشآت القاعدية لقطاع الصحة.

بالنظر إلى وضعية الميزانية هذه، يتوقع قانون المالية التكميلي لسنة 2022 عجزا إجماليا للخزينة قدره – 5467 مليار دج ويمثل هذا العجز – 22.5٪ من الناتج الداخلي الخام، أي ارتفاع طفيف في عجز الخزينة بـ 538 مليار دج مقارنة بقانون المالية الأولي لسنة 2022.

السيد رئيس مجلس الأمة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة أعضاء المجلس،

يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022 جملة من التدابير التشريعية تهدف إلى:

– دعم القطاع الفلاحي وترقية الاستثمار.

– تعزيز القدرة الشرائية.

– الدفع بالتجانس على الإجراءات وتبسيطها.

كما تجدر الإشارة أن هذا القانون التكميلي لا يتضمن ضرائب جديدة أو أعباء ضريبية إضافية.

أولا، وفيما يخص دعم القطاع الفلاحي وترقية الاستثمار، فقد تم منح تدابير تحفيزية في مجال استغلال الأراضي المستصلحة حديثا وتأطير جمع الحبوب.

كما تم إدراج تدابير من أجل تحفيز الاستثمار في مجال النقل الجوي والبحري.

ثانيا، فيما يخص تعزيز القدرة الشرائية، فقد أدرجت تدابير لإعفاء عملية استيراد وبيع السكر الخام والسكر الأبيض من الحقوق الجمركية ومن الرسم على القيمة المضافة، كما تم إعادة النظر في بعض الرسوم المتعلقة بالمؤسسات الناشئة ومعدات الحاسوب المندرجة بهدف تطوير وتنمية الاقتصاد الرقمي، وكذا الهواتف النقالة

ومعدات الإعلام الآلي الموجهة إلى الاستعمال الشخصي.

ثالثا، فيما يتعلق بالتدابير التي ترمي إلى الدفع بالتجانس على الإجراءات، فقد تم مراجعة شروط نظام الضريبة لمنتجات ذات تسيير وهامش ربح محددين عن طريق التنظيم وشروط الاستفادة من نظام الضريبة الجزافية الوحيدة، وكذا إدراج تدابير لتشجيع الصيرفة الإسلامية.

كما تم تبسيط إجراءات الإخضاع للرسم الجزافي المطبق على السلع المستوردة عن طريق الطرود الضريبية أو الرزم الضريبية أو عبر البريد السريع وتخفيض معدلات الإخضاع لهذا الرسم.

تم إدراج تدابير أخرى، من شأنها تبسيط الإجراءات، لاسيما في مجال اقتناء المساكن الاجتماعية الإيجارية.

رابعا، أحكام مختلفة:

- توسيع الإعفاء من الرسم على تذاكر النقل الفردية والجماعية المسلمة للمقيمين في التراب الجزائري والمتوجهين إلى خارج الوطن ليطبق على العمال التابعين للشركات والهيئات وللمؤسسات التي تنجز مشاريع في البلدان المجاورة، يحدد هذا الرسم الجزافي بألف دينار جزائري عن كل مسافر يتوجه إلى خارج البلد.

- إتاحة إمكانية اللجوء إلى توريق الديون البنكية الممنوحة لفائدة المؤسسات بغرض استبدال سنداتها القابلة للتداول في مؤسسة البنك، حيث تحدد كيفية تطبيق هذه التدابير عن طريق نظام صادر عن لجنة تنظيم ومراقبة عملية البورصة (COSOB)، الهدف من هذا الإجراء هو تكثيف السوق المالية وتحويلها إلى أداة مهمة لتعبئة الموارد المالية الموجهة لتمويل الاقتصاد والذي هو من الأهداف المدرجة في خطط عمل الحكومة.

- تقليص آجال إيداع التصريح المفصل للسلع لدى مكتب الجمارك من 21 يوما إلى 15 يوما، ابتداء من تاريخ تفريغ السلع.

- التكفل بالعمال الأجراء في المؤسسات الاقتصادية التي كانت محل قرارات قضائية نهائية تقضي بمصادرة أملاكها، في إطار قضايا الفساد، للاستفادة من التأمين عن البطالة والتقاعد المسبق.

تلكم هي أهم الأحكام التشريعية التي تضمنها هذا النص وأشكركم على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير المالية؛ الآن ندعو السيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، فليتفضل مشكورا.

السيد مقرر اللجنة المختصة: بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير المالية، ممثل الحكومة المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله.

يشرفني أن أتلوَ على مسامعكم التقرير الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 22-01 المؤرخ في 5 محرم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمِّن قانون المالية التكميلي لسنة 2022.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

زميلاتي الفضليات، زملائي الأفاضل،

- بناء على أحكام الدستور، لاسيما المادة 142 الفقرة (3) منه؛

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، لاسيما المادة 37 منه؛

- وبمقتضى أحكام النظام الداخلي لمجلس الأمة، لاسيما المادة 81 منه؛

- وبناء على إحالة رئيس مجلس الأمة، السيد صالح قوجيل، مؤرخة في 8 نوفمبر 2022، تحت رقم 22/206 الديوان، على لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لنص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 22-01 المؤرخ في 5 محرم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022، قصد دراسته وإعداد تقرير بشأنه؛

عقدت اللجنة اجتماعا مساء يوم الأحد 13 نوفمبر 2022، برئاسة السيد نور الدين تاج، رئيس اللجنة،

تدارست من خلاله مختلف التدابير التي جاء بها نص القانون، كما تطرق أعضاء اللجنة بذات المناسبة إلى العديد من المواضيع التي تهم الاقتصاد الوطني وسبل ترقيته.

واستكمالا لدراستها السابقة، عقدت اللجنة، مساء يوم الإثنين 14 نوفمبر 2022، اجتماعا ثانيا بمقر المجلس، برئاسة السيد نور الدين تـاج، رئيس اللجنة، حضره السيد عبد الناصر حمود، نائب رئيس مجلس الأمة، المكلف بشؤون التشريع والعلاقات مع الحكومة والمجلس الشعبي الوطني؛ استمعت فيه إلى عرض حول النّص، قدّمه ممثل الحكومة، السيد إبراهيم جمال كسالي، وزير المالية، بحضور السيدة بسمة عزوار، وزيرة العلاقات مع البرلمان.

وبهذا الشأن، تطرق ممثل الحكومة في عرضه إلى المحاور الرئيسية لنص القانون، تلته مناقشة ثرية بينه وبين أعضاء اللجنة، حول العديد من النقاط التي تهم الموضوع، والتي شكّلت سانحة من أجل تبادل وجهات النظر بين الطرفين.

وأوضح ممثل الحكومة أنّ الحكومة قد بادرت بهذا النّص بغية إدراج جملة من التدابير الرامية إلى الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين والتوازنات الاجتماعية، من خلال عدم فرض أي زيادات أو ضرائب جديدة، وإدراج إجراءات تحفيزية لدعم القطاع الفلاحي والصيد البحري وتربية المائيات وترقية المقاولاتية والاستثمار في مجالي النقل البحري والجوي؛ وهذا نتيجة تحسّن مداخيل البلاد من العملة الصعبة بعد ارتفاع أسعار المحروقات، وبالتالي، ارتفاع الجباية البترولية.

الدراسة على مستوى اللجنة:

بعدما استعرض ممثل الحكومة محاور نص القانون؛ فُسِحَ المجال أمام أعضاء اللجنة لطرح تساؤلاتهم والتعبير عن انشغالاتهم بشأن النص وكذا مضمون عرض السيد ممثل الحكومة، الذي تكفّل بتقديم شروحات عنها؛ نوجزها أدناه على النحو الآتي:

1. تساؤلات وانشغالات أعضاء اللجنة:

- هل توجد إمكانية لرفع التجميد عن مشاريع التجهيز العمومي، لاسيما تلك المتعلّقة بقطاعي التربية الوطنية والصحة؟

- لماذا لا تمنح الأولوية في استكمال المشاريع التي لم تستكمل عمليات الإنجاز فيها، عوض تسجيل برامج جديدة؟

- ما هي المعايير المعتمدة في إعادة تقييم المشاريع العمومية؟

- تبقى الولايات المستحدثة حديثا تفتقد العديد من الوسائل المادية والبشرية؛ فما هي الإجراءات المتخذة من أجل التكفل بهذا الشأن؟

- لماذا لا يمنح للولاة صلاحيات نقل الاعتمادات بين القطاعات في إطار ميزانية التجهيز؟

- هل يشمل قرار رفع التجميد عن المشاريع كل ولايات الوطن (58) دون استثناء؟

- تشهد عملية منح السندات العقارية، على غرار الدفاتر العقارية تماطلا كبيرا على مستوى المحافظات العقارية، فضلا عن التأخر الكبير في تجسيد المسح العام للممتلكات العقارية؛ فما هي التدابير التي ستتخذ لإيجاد حلول عملية لهاته الصعوبات التي أصبحت تؤرق المواطنين والمتعاملين الاقتصاديين على حد سواء؟

- ما هي الإجراءات المتخذة من أجل ضمان رقمنة مصالح الحفظ العقاري ومسح الأراضي؟

- متى يتم تجسيد قرار السلطات العليا للبلاد بالترخيص للمواطنين لاستيراد السيارات التي يقل عمرها عن ثلاث (3) سنوات؟ وضرورة تسهيل الإجراءات وتبسيطها على مستوى مصالح الجمارك.

- إلى أين وصل برنامج رقمنة إدارة الضرائب؟ وما هي نسب المداخيل الجبائية التي لم يتم تحصيلها؟ وما هي الإجراءات الردعية المطبقة من أجل تحصيلها؟

- تفتقد معظم مصالح إدارة الضرائب إلى الإمكانيات المادية اللازمة، مما يستوجب تدارك هذا الجانب لتمكينها من تأدية مهامها على الوجه المطلوب.

- هل ثمة إمكانية لمراجعة أسعار التنازل عن السكنات العمومية، وهذا مراعاة لظروف الراغبين في اقتنائها، من جهة، وتشجيع وتحفيز شاغلي هذه السكنات على سلوك خيار اقتناء سكناتهم، من جهة ثانية؟

- يلاحظ في الميدان أن مرافقة البنوك للاقتصاد الوطني ضعيفة وغير فعّالة؛ هل هناك إصلاح مرتقب في الأفق للمنظومة البنكية؟

- ما هي التدابير المتخذة من أجل احتواء السوق المالي الموازي، في ظل فشل الإجراءات الضريبية والبنكية المتخذة سلفا في استيعابه؟

- يواجه العديد من المتقاضين صعوبات كبيرة في

تنفيذ أحكام (نهائية ومهورة بالصيغة التنفيذية) صدرت لصالحهم ضدّ بعض الإدارات العموميّة لتحصيل مستحقاتهم من الخزينة العمومية؛ فما هي الإجراءات المتخذة لتصحيح هذه الوضعية؟

2. رد السيد ممثل الحكومة:

تطرق ممثل الحكومة في معرض ردّه عن أسئلة وانشغالات أعضاء اللجنة إلى عدد من العناصر، نوجزها على النحو الآتي:

بالنسبة لرفع التجميد عن مشاريع التجهيز العمومي، أوضح ممثل الحكومة أنه ومنذ تحسّن الصحة المالية للبلاد، تمّ رفع التجميد عن العديد من المشاريع ذات الأولوية، ولاسيما في قطاعات التربية الوطنية، الصحة والموارد المائية.

وبهذه المناسبة، أكد ممثل الحكومة أنّ رفع التجميد عن 217 مشروعا تمّ منذ سنتين وبقيمة 112 مليار دج؛ وهو ما نجم عنه بالنتيجة ـ بصورة آلية ـ إعادة تقييم المشاريع. ومهما يكن من أمر، فقد حظي قطاع الصحة بعناية كبيرة في هذا الإطار، باعتبار أن كلّ مشاريع القطاع قد رفع عنها التجميد؛ وبهذا الصدد، ذكّر ممثل الحكومة بالإجراءات التنظيمية الواجب مراعاتها بالنسبة لإنجاز المؤسسات الصحية، على غرار استكمال الدراسات واحترام توجهات الخريطة الصحية التي رسمها القطاع.

وأكّد أنّه سيتم الرفع التدريجي عن التجميد كلما سجلت ميزانية الدولة تحسنا في مواردها المالية؛ وهو ما انتهجته الحكومة في إعدادها لهذا الأمر المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2022.

وللتذكير، فقد تضمنت نفقات التجهيز زيادة قدرها 366 مليار دج، ستغطي على وجه الخصوص البرنامج التكميلي لفائدة بعض الولايات.

وبشأن التكفل بمناطق الظل، أوضح ممثل الحكومة أنّه لم يتم تسجيل عمليات جديدة بخصوص هذا البرنامج، باعتبار أن المخططات البلدية للتنمية هي التي ستحل محل هذا البرنامج التنموي، الذي سيستفيد في سنة 2023 من غلاف مالي معتبر مقارنة بالسنوات الماضية.

وفي ذات الصدد، أوضح ممثل الحكومة أنّه في إطار المذكرة التوجيهية لإعداد المشروع التمهيدي لقانون المالية لسنة 2023، قد تقرر رفع التجميد عن كل المشاريع التي بلغت نسبة الإنجاز فيها 70 % سواء كانت ذات بعد استراتيجي أم لا.

وبخصوص الصعوبات التي تؤرق المواطنين في إتمام تعاملاتهم العقارية، لاسيما من أجل الحصول على السندات القانونية، على غرار الدفاتر العقارية، شاطر ممثل الحكومة مجمل انشغالات الأعضاء حول وجود نقائص في التكفل بهذا الجانب من قبل الإدارة المعنية؛ وأكّد أنّه قصد المساهمة في إيجاد الحلول العملية والنهائية لهاته الوضعية، تم اتخاذ العديد من التدابير التي تصبُ في هذا الإطار، وأهمها دمج مصالح مسح الأراضي مع مصالح الحفظ العقاري ـ كسابقة في تاريخ إدارة المالية ـ وهذا من أجل الارتقاء بالخدمة العمومية التي يقدمها هذان المرفقان، وهو الأمر الذي توليه السلطات العمومية عناية كبيرة، من خلال توفير الوسائل المادية والبشرية اللازمة لسير المصالح وكذا إدخال نظام معلوماتي في إطار رقمنة القطاع، والتي من شأنها معالجة ملفات المواطنين والبت فيها ضمن آجال معقولة، ولاسيما عبر استحداث «بوابة إلكترونية» من شأنها تبسيط المعاملات الإدارية وتتبعها.

وعن رقمنة قطاع الضرائب، أوضح ممثل الحكومة أنّ إطلاق نظام «جبايتك» للتصريح الجبائي والدفع عن بعد، يندرج في إطار عصرنة الإدارة الجبائية ويبقى تعميمه مرتبطا بضرورة توفير الإمكانيات المالية والمادية، وكذا توفير البنى التحتية، التي افتقدتها المديرية العامة للضرائب في السنوات الأخيرة.

فضلا عن ذلك، تتوفر إدارة الضرائب على نظام «مساهمتك» وهو عبارة عن بوابة موجهة لتقديم خدمات التصريح وتسديد الضرائب والرسوم عن بعد، توفر عدة مزايا للمكلفين المنخرطين فيها.

ومن شأن تعميم هذا النظام المعلوماتي، التحكم في كافة المعلومات، ولاسيما التنبؤات من حيث الإيرادات.

أما فيما يخص الإجراءات الرقابية لإدارة الضرائب، أكد ممثل الحكومة أنه يتم حاليا إعادة النظر في الترتيبات التي أظهرت عدم فاعليتها للوصول إلى نجاعة أكبر.

وفي ذات السياق، أوضح ممثل الحكومة أن استحداث المديرية العامة للرقمنة، على مستوى الإدارة المركزية لوزارة المالية، يشكل في حد ذاته دليلا على إيلاء السلطات العمومية كل الأهمية لهذا المجال، حيث ستعكف هاته المديرية على وضع المخطط التوجيهي للرقمنة في الأشهر القادمة وهذا بغية تجسيدها الفعلي.

وعن الترخيص باستيراد السيارات التي تقل عن ثلاث (3) سنوات، أوضح ممثل الحكومة أن هذا الترخيص قد نص عليه قانون المالية لسنة 2020، والذي عُـدِّل بدوره بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2021.

وبالنظر إلى بعض النقائص والثغرات التي تضمّنها التشريع السابق لهذا الموضوع، أمر السيد رئيس الجمهورية، بمراجعة هذا الإطار القانوني بموجب مشروع قانون المالية لسنة 2023، الذي هو قيد المناقشة البرلمانية حاليا.

وقد تم تشكيل لجنة قطاعية، تحت إشراف وزارة المالية، تتكفل بهذا الموضوع، من خلال وضع إطار تنظيمي وآليات، من شأنها تسهيل عمليات استيراد المركبات، مع الأخذ بعين الاعتبار وضعية الاقتصاد الوطني بصفة عامة وكذلك القدرة الشرائية للمواطن.

وبخصوص النظام المعلوماتي لقطاع الجمارك، أشار ممثل الحكومة أن وضع نظام معلوماتي للتكفل بالتسيير الآني للتصاريح الجمركية يعود إلى سنة 1995، وقد خضع هذا الأخير للتطوير في العديد من المناسبات، وحتى تكون هناك مواكبة التطورات التي يشهدها الإعلام الآلي، سيتم في القريب العاجل وضع حيز الخدمة نظام معلوماتي جديد – بالشراكة مع الجمارك الكورية – بموجب اتفاقية وقعت في سنة 2019، حيث قطع هذا المشروع قصد تجسيده أشواطا كبيرة وهو ما من شأنه إضفاء مرونة كبيرة على الإجراءات الجمركية؛ وهو حاليا قيد التجربة.

وفيما يخص قطاع البنوك، ذكّر ممثل الحكومة أنّه منذ نهاية سنة 2021 تم إدماج المديرية العامة للخزينة مع المديرية العامة للمحاسبة، وبالتالي، أصبحت هاته المديرية العامة الجديدة، بعد الهيكلة الجديدة، تتولى شبكة المحاسبين العموميين وكذلك الخزينة العمومية، كإدارة مركزية تقوم بمراقبة قطاع التأمينات وكذلك بصفتها المساهم في المؤسسات البنكية والمالية وتسيير الدين العمومي.

وقد سمحت هذه الهيكلة الجديدة بتحقيق نظرة شاملة على هذا القطاع وتحسين أدائه في نفس الوقت، خاصّة من حيث توفير السيولة النقدية لتمويل الاقتصاد الوطني؛ وأرفقتها منذ سنة 2021 بميكانيزمات لوضع هاته السيولة في متناول البنوك.

وأشار ممثل الحكومة بهذا الصدد أنّه ثمة وفرة في السيولة المالية في السوق المالي في السنة الجارية 2022 بسبب تحسّن المؤشرات الاقتصادية.

وفيما يخص أداء البنوك، ثمة عدة مشاريع إصلاحية من بينها الرقمنة التي ما تزال مستمرة إلى حد الآن، فضلا عن ترقية «الصيرفة الإسلامية» في القطاع البنكي.

ولوحظ خلال السنتين المنصرمتين ضعف الإقبال على الاقتراض من البنوك بسبب مخلّفات جائحة كوفيد19– وتراجع النمو الاقتصادي للجزائر، على غرار باقي دول العالم، ولكن مع بداية تعافي الاقتصاد الوطني مؤخرًا، أصبحنا نلاحظ إقبالا مقبولا، لاسيما بعد المصادقة على قانون الاستثمار الجديد.

ومن جهة أخرى، أكّد ممثل الحكومة أنّ قانون النقد والقرض سيعرف قريبًا هو الآخر مراجعة لإيجاد بيئة مالية ملائمة تساعد على النمو الاقتصادي، بالإضافة إلى جانب مهم لهاته المراجعة، وهو إعطاء «التكريس القانوني» للصيرفة الإسلامية، وهذا حتى تؤدي دورها كاملا في مجال الشمول المالي وتعبئة الموارد المالية.

الخاتمة

في ختام دراستها، ترى اللجنة، أن قانون المالية التكميلي لسنة 2022 يندرجُ ضمن المساعي الهادفة إلى الدفع بالديناميكية الاقتصادية الوطنية نحو نجاعة أفضل، وترقية العمل الاستثماري وضبط وتعزيز جهود الدولة في مجال السياسة الاجتماعية لفائدة شرائح المجتمع؛ وهذا في ظل ظروف اقتصادية محلية ودولية صعبة، جراء تداعيات جائحة كوفيد19– على نمو الاقتصاد العالمي وكذا تأثيرات وتجاذبات الأزمات الجيوسياسية التي يشهدها العالم جراء النزاع الدائر في منطقة أوروبا الشرقية في الوقت الراهن.

ومن جهة أخرى، فقد تم التركيز على تعزيز الإجراءات التي من شأنها ضمان أساسيات الاقتصاد والمتمثلة في: تحفيز وتنويع النشاط الاقتصادي لإنعاش النمو؛ التقليص التدريجي للاعتماد على عائدات المحروقات؛ إعادة توازنات الحسابات العمومية في المدى المتوسط؛ الحفاظ على الدعم الموجه للفئات المعوّزة؛

وأخيراً، عقلنة هذا الدعم بكيفية تضمن استبقاء المكاسب الاجتماعية المحققة.

وختاما، ارتأت اللجنة أنّه من المفيد وكذلك مساهمة منها في إثراء النقاش، رفع عدد من التوصيات على النّحو الآتي:

1) ضرورة العمل على تجسيد برنامج رقمنة مختلف

مصالح قطاع المالية في أقرب الآجال.

2) ضرورة تزويد الولايات المستحدثة حديثا بالإمكانيات المادية والبشرية.

3) التأكيد على مواصلة عملية رفع التجميد عن مختلف مشاريع التجهيز العمومي، كلما تحسنت الوضعية المالية للبلاد، وإيلاء العناية لاستكمال تلك التي لم تستلم بعد.

4) ضرورة توفير كافة الظروف لتطبيق المقاربة الميزانياتية الجديدة، التي أتى بها القانون العضوي رقم 18 – 15 والمتعلق بقوانين المالية، لاسيما في مجال تكوين الأطراف ذات الصلة المباشرة بتنفيذ العمليات المالية.

ذلكم، سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقّر، هو التقرير الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 22–01 المؤرخ في 5 محرم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمّن قانون المالية التكميلي لسنة 2022؛ وشكرًا على كرم الإصغاء والمتابعة.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة، وقبل أن نحدد الموقف من مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2022، إليكم بعض المعلومات الخاصة بسير عملية التصويت:

– عدد الحضور: 84 عضوا.

– عدد التوكيلات: 39 توكيلا.

– المجموع: 123.

ومباشرة أعرض عليكم نص قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم 22 – 01 المؤرخ في 5 محرم عام 1444 الموافق في 3 غشت سنة 2022 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022 للتصويت عليه بكامله:

– المصوتون بنعم ... شكرا.

– المصوتون بلا... شكرا.

– الممتنعون... شكرا.

التوكيلات:

– المصوتون بنعم ... شكرا.

– المصوتون بلا... شكرا.

– الممتنعون... شكرا

النتيجة:

– المصوتون بنعم: 122.

– المصوتون بلا: 00 (لا شيء).

– الامتناع: 01.

شكرا، وعلى هذا، نعتبر أن مجلس الأمة قد صادق على نص قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم 22 – 01 المؤرخ في 5 محرم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2012 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022، بالإجماع، وبهذه المناسبة، أهنئ القطاع وأسأل السيد الوزير هل يريد أخذ الكلمة؟

السيد وزير المالية:

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

السيدات والسادة الحضور،

يطيب لي، بعد المصادقة على قانون المالية التكميلي لسنة 2022، أن أقدم شكري الخالص إليكم، سيدي الرئيس، وإلى السيد رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية وأعضائها المحترمين، كما أوجه شكري إلى السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة على التصويت على قانون المالية التكميلي لسنة 2022.

وفي هذا السياق، وكما تعلمون، فإن أهداف قانون المالية ترمي أساسا إلى المحافظة على القدرة الشرائية والمكاسب الاجتماعية وتحسين المستوى المعيشي للمواطنين وحمايتهم من آثار الضغوط التضخمية الناتجة عن الوضع العالمي الصعب بالدرجة الأولى، ثم إنعاش التنمية الاقتصادية، من خلال تنويع الاقتصاد وتشجيع الاستثمار.

وأخيرا، أجدد شكري لكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا؛الكلمة الآن إلى السيد رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، فليتفضل مشكورا.

السيد رئيس اللجنة المختصة: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد المجاهد، رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير المالية، ممثل الحكومة المحترم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي، زملائي الأفاضل،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

ونحن نصادق على نص القانون المتضمن الموافقة على قانون المالية التكميلي لسنة 2022، أغتنم هذه السانحة لأتوجه بجزيل الشكر لأعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية على مساهمتهم الثرية والبناءة خلال دراسة هذا النص على مستوى اللجنة.

كما أتوجه بعبارات الشكر والامتنان إلى السيد وزير المالية، ممثل الحكومة على سعة صدره، خلال النقاش الذي دار بينه وبين أعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، دون أن ننسى كل من ساهم من قريب أو من بعيد من أجل إعداد هذا النص الهام في حياة البلاد، والذي تصب أحكامه في إطار التعليمات والتوجيهات التي ما فتئ رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون، يسديها للجهاز الحكومي من أجل تحفيز وتنويع النشاط الاقتصادي وتقليص الاعتماد على المحروقات، وإعادة التوازنات للحسابات العمومية وكذا الحفاظ على دعم الدولة للفئات المعوزة.

وبهذا الصدد، نثمن عاليا الإجراءات التي أتى بها قانون المالية التكميلي لسنة 2022 في سبيل تحسين الإطار المعيشي للمواطن، عبر تحسين الأجور وتحسين منحة البطالة، دعم المنظومة الوطنية للضمان الاجتماعي، التكفل بآليات الإدماج الاجتماعي والإدماج المهني، توفير الدعم للمواد ذات الاستهلاك الواسع، رفع التجميد عن المشاريع لفائدة قطاع الصحة، دون أن ننسى عدم فرض أي ضرائب جديدة أو أعباء ضريبية تثقل كاهل المواطن.

كل هذه المجهودات تترجم بصدق توجه رئيس الجمهورية الدائم والمستمر من أجل الحفاظ على المكتسبات الاجتماعية للمواطن ويعكس أيضا تطلعاته وآماله في هذا المجال.

أتوقف عند هذا الحد، على أن يكون لنا موعد لاحق إن شاء الله بمناسبة دراسة مشروع قانون المالية لسنة 2023.

شكرا لكم على كرم الإصغاء والمتابعة.

تحيا الجزائر والمجد والخلود لشهدائنا الأبرار والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

.. "**تصفيق**"..

السيد الرئيس: شكرا للسيد رئيس اللجنة المختصة، وأعضائها نظير العمل المبذول من طرفهم، كما أشكر أعضاء مجلس الأمة المحترمين، وأشكر أيضا السيد وزير المالية على عرض هذا النص المصادق عليه من طرف أعضاء مجلس الأمة. نستأنف أعمالنا غدا، إن شاء الله، على الساعة التاسعة والنصف صباحا.

تحيا الجزائر والمجد والخلود لشهدائنا الأبرار؛ والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته .. "**تصفيق**"..

شكرا، والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة العاشرة والدقيقة الخامسة والخمسين صباحا

ملحق

1) نص قانون يتضمن الموافقة على الأمر رقم 22-01 المؤرخ في 5 محرم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022

إن رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور، لاسيما المواد 139 و142 و148 و198 منه، – وبعد الاطلاع على الأمر رقم 22-01 المؤرخ في 5 محرم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022،

– وبعد موافقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه:

المادة الأولى: يوافق على الأمر رقم 22-01 المؤرخ في 5 محرم 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022.

المادة 2: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في: .....

عبد المجيد تبون

2) أسئلة كتابية

1ـ السيد محمد رباح
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير السكن والعمران والمدينة

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، بعد التحية والاحترام؛

يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

إثر اطلاعنا على الحصة السكنية الموجهة لولاية المدية في إطار برنامج السكن الريفي وبعد تلقينا للعديد من الشكاوى من ساكنة الولاية تبعا لضعف الحصة التي لم تتجاوز 800 سكن في ولاية بلغت بلدياتها 64 بلدية، ما يجعل استفادة بعض البلديات لا تتجاوز 5 سكنات أمام تطلع المواطنين إلى العودة لمزارعهم وخلق مناصب الشغل بأنفسهم، في ظل شح الوظائف داخل المدينة، ونشير هنا أن الولاية يتوزعها مناخ مساعد على تشجيع هذا النوع من الصيغ السكنية، ففيها الطابع الرعوي والزراعي، ومن شأن الاهتمام بهذه الصيغة أن يعزز نجاح السياسات الحكومية الموجهة للتنمية المستدامة سواء للجبل أو الغابات أو غيرها من المساحات والسهول القادرة على بعث التنمية الاقتصادية والاجتماعية لساكنة الولاية من خلال ربطها الإيجابي بممتلكاتها خارج المدينة، وهنا يثار الإشكال أمام ضعف الحصة والطلب الكبير على هذه الصغية التي تعتبر الأقل كلفة مقارنة بباقي الصيغ في ظل توجه السيد رئيس الجمهورية الرامي للقضاء على الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين المواطنين، لاسيما برنامجه الموجه للقضاء على مناطق الظل في أريافنا التي كانت دوما مصدر غذاء لشعبنا على مدار التاريخ، والسؤال المطروح:

ـ ما هو تفسيركم لمحدودية حصة السكن الريفي الموجهة لولاية المدية، وما هي الإجراءات المستعجلة التي تنوون اتخاذها لتدارك هذا النقص؟

ـ في ظل ارتفاع أسعار مواد البناء خاصة الحديد واليد العاملة وباقي التكاليف، هل من توجه للرفع من المبلغ المخصص لهذه الصيغة؟

الجزائر، في 13 مارس 2022

محمد رباح
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

من خلال إرسالكم، تفضلتم، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، بطرح استفساركم المتعلق بمحدودية حصة السكن الريفي الموجهة لولاية المدية.

وعليه، يشرفني أن أحيطكم علما بأن البرنامج الحالي لولاية المدية من حصص الإعانات للسكن الريفي يقدر بـ 5866 إعانة، تم تسليم الشطر الأول والثاني لـ 3252 مستفيدا، وتمثل الحصة التي هي في طور الإنجاز (تبليغ الشطر الأول فقط) 1025 إعانة فيما تبقى 1589 إعانة لم تنطلق بعد، منها 2300 إعانة مبلغة برسم سنة 2021.

لذلك، فإن برمجة رفع حصة الولاية من السكن الريفي سيكون تدريجيا ريثما يتم تسليم كل البرامج المبلغة.

أما فيما يخص الشطر الثاني من السؤال والمتعلق بإمكانية الرفع من المبلغ المخصص لهذه الصيغة، فلا بأس أن ألفت انتباهكم إلى أنه بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10 ـ 235 المؤرخ في 05 أكتوبر 2010 المعدل والمتمم، المحدد لمستويات المساعدة المباشرة الممنوحة من الدولة لاقتناء سكن جماعي أو بناء سكن ريفي، ومستويات داخل طالبي هذه السكنات وكذا كيفيات منح هذه المساعدة، قد تم تحديد مبلغ المساعدة المباشرة الممنوحة من الدولة حسب دخل الطالبين بـ 700.000 دج، إذا كان الدخل أقل ست 6 مرات من الدخل الوطني الأدنى المضمون أو يساويها، حيث تعتبر هذه الإعانة جزءا من القيمة المالية المخصصة لإنجاز السكن، فيما يجب على المستفيد من الإعانة المساهمة المالية الشخصية لإتمام مسكنه.

وأخيرا، فإن رفع قيمة الإعانة المالية الموجهة للسكن

الريفي، المبررة بارتفاع أسعار مواد البناء لاسيما أسعار الحديد، لم يتم إدراجه في الوقت الحالي.

تقبلوا مني، السيد عضو مجلس الأمة، فائق عبارات التقدير والاحترام

الجزائر، في 18 ماي 2022

محمد طارق بلعريبي
وزير السكن والعمران والمدينة

2ـ السيد مراد لكحل
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير الموارد المائية والأمن المائي

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

لقد حظيت ولاية برج بوعريريج بعديد المشاريع فيما يخص قطاعكم المحترم، ومن بينها:

ـ مشروع حفر 06 أنقاب عميقة.

ـ مشروع ربط أنقاب غيلاسة لتزويد بلديات غيلاسة وبرج الغدير وبليمور وبرج بوعريريج.

ـ مشروع ربط لسد الموان بمحطة المعالجة لسد عين زادة عبر قناة السقي.

ـ مشروع ربط اليشير وبرج بوعريريج بسد تكسديت إنطلاقا من بلدية المهير.

ـ مشروع تدعيم حسناوة من تيشي حاف.

السؤال المطروح: متى يتم تجسيد هذه المشاريع الضرورية، والتي نراها جد مستعجلة، خاصة في ظل نقص المياه وحاجة السكان المتزايدة لهذه المادة الضرورية؟

في انتظار ردكم، تقبلوا مني ـ سيدي الوزير ـ أسمى عبارات التقدير والاحترام

الجزائر، في 18 أفريل 2022

مراد لكحل
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

إسمحوا لي في البداية أن أوجه لكم جزيل الشكر على سؤالكم، المتعلق بالإجراءات المتخذة بخصوص تجسيد المشاريع التي تم اقتراحها لفائدة قطاع الموارد المائية والأمن المائي لولاية برج بوعريريج، والتي تعتبر ضرورية لتحسين عمليات التزود بالمياه الصالحة للشرب بهذه الولاية، وعليه يشرفني أن أوافيكم بالمعلومات والتوضيحات التالية:

ـ بخصوص مشروع حفر 06 أنقاب عميقة:

تم اقتراح هذه العملية بمبلغ 500 مليون دج، وسوف نحرص على تسجيلها خلال السنة المالية لدى وزارة المالية لإدراجها ضمن البرنامج ضمن قانون المالية 2023.

أما بخصوص مشروع ربط النقبين العميقين بغيلاسة لتزويد سكان غيلاسة، برج الغدير، بليمور وبرج بوعريريج بالمياه، فقد تم تسجيل عملية لتجهيز وكهربة النقبين في إطار الصندوق الوطني للمياه بغلاف مالي قدره 35 مليون دج والعملية في طور الإجراءات الإدارية لإسناد المشروع، بينما تم اقتراح تسجيل عملية ربط النقبين بالخزانات في إطار البرنامج القطاعي 2022 ولم يتم تجسيدها لحد الآن في انتظار نتائج المناقشات على مستوى المصالح المالية.

وتجدر الإشارة أن المشروع المتعلق بربط سد الموان بمحطة المعالجة بعين زادة عبر قناة السقي، دخل حيز الخدمة لتدعيم المياه المعالجة لسد عين زادة انطلاقا من سد الموان بحجم يومي قدره 14000 متر مكعب منذ بداية شهر فيفري 2022، كما يتم تدعيم مخزون سد عين زادة بالمياه الخام من سد الموان كلما دعت الحاجة والضرورة لذلك، وسيتم دراسة ربط سد الموان بسد عين زادة عبر قناة السقي والتكفل بها في إطار المشاريع المستقبلية بمبلغ يقدر بـ: 03 مليار دج.

وحول اقتراح مشروع ربط بلدية اليشير وبرج بوعريريج بسد تلسديت انطلاقا من بلدية المهير أثناء زيارتي لولاية برج بوعريريج، والذي تم قبوله من حيث المبدأ، سيتم اقتراح تسجيل العملية بعد الانتهاء من الدراسات الدقيقة.

أما مشروع تدعيم حسناوة من تحويل مياه سد تيشي حاف، سوف يتم اقتراح إعادة هيكلة وتقييم للعملية قصد ربط ثماني (08) بلديات بنظام التزويد بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من سد تيشي حاف علما أن الدراسة متوفرة.

تلكم هي أبرز التفاصيل التي أردت أن أقدمها لكم،

كما يسعدني ككل مرة، وكذا كافة إطارات القطاع، أن أوافيكم بتفاصيل أكثر إذا ما اقتضت الضرورة.

تقبلوا مني، سيدي عضو مجلس الأمة المحترم، فائق عبارات التقدير،

الجزائر، في 19 ماي 2022

كريم حسني
وزير الموارد المائية والأمن المائي

3ـ السيد عبد الرحمان بلهيبة
عضو مجلس الأمة
إلى السيدة وزيرة الثقافة

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، وأحكام المواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

كلنا نعلم مكانة عين صالح التاريخة والأثرية والتي تعتبر منطقة تاريخية وأثرية بامتياز لتنوعها الثقافي وتشبعها بالتراث المادي واللامادي، فعلى سبيل المثال ولاية إن صالح تحوي بقايا أثرية للغابة المتحجرة وحفريات وصدفا تعود لفترات ما قبل التاريخ، إلا أن هذه البقايا والمواقع الأثرية الثمينة لا تلقى اهتماما كبيرا من الجهات الوصية.

ـ مشروع ترميم قصبة باجودة.

ـ التسريع بإنشاء اللجنة الولائية لتصنيف المعالم والمواقع الأثرية.

ـ تعزيز حماية الحيوانات المهددة بالانقراض داخل الحظيرة الثقافية، وذلك بتوفير مناصب شغل للساكنة المحلية والبدو الرحل أصحاب المناطق المهددة بالصيد العشوائي.

ـ تعزيز الحظيرة الثقافية بالوسائل المادية المتطورة وتسهيل الرخص لطائرة درون لمراقبة الأصناف الحيوانية والنباتية المهددة بالانقراض.

ـ إنشاء مهرجان ثقافي سنوي خاص بالثقافة التديكلتية.

ـ تجهيز وتهيئة مقرات ومراكز الحماية والمراقبة بالديوان الوطني الحظيرة الثقافية بولاية إن صالح.

ـ الإسراع في إنجاز مقرات والهياكل الثقافية وتجهيزها:

1ـ دار الثقافة.

2ـ مكتبة المطالعة الرئيسية.

3ـ المسرح.

4ـ مديرية الثقافة بولاية إن صالح.

5ـ المراكز الثقافية بدائرة ينغر وبلدية فقارة الزوى.

وعليه، ما هي الإجراءات المتخذة لترميم المواقع الثقافية والتاريخية والخارطة المبرمجة لاحتياجات القطاع بولاية إن صالح؟

تقبلوا ـ السيد الوزير ـ فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 26 أفريل 2022

عبد الرحمان بلهيبة
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي المتعلق بموضوع التكفل بالتراث الثقافي وبالتنمية الثقافية في ولاية إن صالح، يشرفني أن أوافي سيادتكم المحترمة بالمعلومات التالية:

تختزل ولاية إن صالح تراثا ماديا عريقا يعود إلى عصور ما قبل التاريخ إلى جانب تراث غير مادي زاخر يدل على تمسك الساكنة بالأصالة وبالموروث الشعبي العريق.

بالنسبة للتراث الثقافي المادي وما ورد من انشغالات واقتراحات بخصوصه، نشير بالذكر أن قصبة باجودة التي هي في حالة متدهورة قد عرفت إنجاز أشغال استعجالية بينما لم تنطلق أشغال الترميم بسبب سريان قرار التجميد، إلا أن وزارة الثقافة والفنون تسعى بغرض تمكينها من استئناف المشروع حتى يتسنى إنجاز الأشغال التي تم تحديدها في الدراسة المنتهية.

أما بخصوص الاقتراح القاضي بإنشاء لجنة ولائية لتصنيف المعالم التاريخية والمواقع الولائية فإنه تم استحداثها بتاريخ 10 مارس 2022.

وفيما يتعلق بحماية التنوع البيولوجي والبيئي لاسيما في إقليم حظيرة الطاسيلي التابع لولاية إن صالح، تتوقف حماية الثروة الحيوانية على مدى توفير مناصب العمل لحراستها في ظل ما تتعرض له الحيوانات من صيد عشوائي على غرار الغزال والآروي والفهد، كما يتوقف ذلك أيضا

على تظافر جهود مختلف القطاعات المعنية، ومن ضمن الوسائل الممكن استغلالها لهذا الغرض المراقبة الجوية من خلال الطائرات المسيرة التي تخضع لشروط قانونية وإجراءات محددة من طرف الجهات المخولة.

وبالنسبة لتعزيز مراكز المراقبة والحماية، فلقد تم إنجاز مقر بعاصمة الولاية تم تسخيره لفائدة المصالح التابعة لمديرية الثقافة الولائية بالإضافة إلى ثلاثة مقرات مراقبة في إن صالح وآنغار وآراك على أن يتم تجهيزها على ضوء ما سيتم اتخاذه من قرارات من طرف المصالح المعنية بناء على الطلبات المقدمة لهذا الغرض.

وتثمينا للموروث الشعبي المحلي، تدعم وزارة الثقافة والفنون مبدئيا تأسيس مهرجان للنمط الفني لمنطقة تيديكلت وفق ما هو منصوص عليه في دفتر الشروط المتعلق بالمهرجانات الثقافية المرسمة على غرار توفر الإمكانات التقنية والنقل والإيواء ومساهمات القطاعين العمومي والخاص في تمويل فعالياته.

أما فيما يتعلق بتعزيز الهياكل الثقافية الضرورية في الولاية، فلقد تم تسجيل عملية بغرض إنجاز مقر مديرية الثقافة لولاية إن صالح برخصة برنامج قدرها 5 مليون دج وتخصيص رقعة أرضية لذلك إلى جانب تسجيل عملية لإنجاز مكتبة المطالعة العمومية.

وسيتم لاحقا وفق الأشكال المعمول بها، اقتراح تسجيل مشاريع إنجاز دار الثقافة ومسرح جهوي ومراكز ثقافية في إن غار وفقارة الزوى، بالإضافة إلى تسجيل مشاريع تتعلق بتثمين المواقع الأثرية.

وفي الأخير، تقبلوا فائق عبارات الاحترام والتقدير.

الجزائر، في 22 ماي 2022

صورية مولوجي
وزيرة الثقافة والفنون

4ـ السيد عبد الرحمان بلهيبة
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، وأحكام المواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

إن قطاع التكوين المهني والتعليم المهنيين على غرار السنوات السابقة، يعمل على توفير كافة الشروط البيداغوجية والمادية لضمان دخول يتكفل بالطلب الوطني على التكوين.

لكن الدور الأساسي للقطاع يتمثل في تلبية احتياجات سوق الشغل من اليد العاملة المؤهلة وضمان تكوين مختلف الفئات الاجتماعية لإدماجها في الحياة العملية، ومن خلال التكوينات المتوفرة، بمختلف أنماطها ومضامينها وكذا مستويات التأطير، وأكدتم مرارا أن مخطط عمل الحكومة في الشق المتعلق بالتكوين الذي يؤكد على تحسين الجودة من خلال تكييف التكوين مع حاجيات القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية، ومن هذا المنظور أردت أن أنقل لكم احتياجات القطاع بولاية عين صالح الفتية في النقاط التالية:

ـ تسجيل دراسة وإنجاز مشروع بناء مركز التكوين المهني والتمهين بولاية إن صالح بعدما تأكد لنا أن مركز التكوين المهني باجودة الحالي بناء جاهز منتهي الصلاحية، ويكلف خزينة الدولة الكثير من الأموال لصيانته كل مرة ويعرف انتشار مادة الأميونت الخطيرة التي تهدد صحة الطالب والأستاذ معا.

ـ ترقية ملحقة فقارة الزوى لمركز تكوين مهني نظرا لبعدها على الولاية ب 60 كلم.

ـ تسجيل دراسة وإنجاز مشروع ملحقة للتكوين المهني على مستوى قرية ايقسطن لتغطية طالبي التكوين للقرى الشرقية.

ـ تزويد المعهد ومراكز التكوين والملحقة بعتاد التدريس كورشة الطاقة الشمسية والميكانيك والفلاحة والكهروتقني وحفر آبار البترول وقيادة وصيانة آلات الأشغال العمومية.

ـ فما هي الإجراءات المتخذة بخصوص البناء الجاهز المنتهي الصلاحية والخارطة المبرمجة لاحتياجات القطاع بولاية إن صالح؟

في انتظار ردكم تقبلوا ـ السيد الوزير ـ فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 28 أفريل 2022

عبد الرحمان بلهيبة
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي، والذي تفضلتم به، ومن خلاله نقل احتياجات قطاع التكوين والتعليم المهنيين على مستوى ولاية إن صالح الفتية، يشرفني أن أوافيكم بعناصر الإجابة على الانشغالات التي طرحتموها كما يلي:

ـ فيما يخص دراسة وإنجاز مشروع مركز التكوين المهني والتمهين بأجودة، فإن هذه المؤسسة التكوينية فعلا تعد قديمة، تعود إلى سنة 1984 بالبناء الجاهز، وقد اتخذت إجراءات بإعداد بطاقة تقنية لتسجيل عملية استثمارية بدراسة، ومتابعة تهديم، وإنجاز وتجهيز، لفائدة هذا المركز برخصة برنامج قدرها: 400.000.000.00 دج، بمدة إنجاز 24 شهرا.

كما نحيطكم علما بخصوص مادة الأميونت المفترض تواجدها بهيكل المؤسسة القديمة، فلا يوجد أي ملف أو معاينة تثبت هذا الأمر، مع العلم أن عمليات نزع هذه المادة من الهياكل التكوينية، هي محل عملية مسجلة وتتطلب تقنيات معقدة بضرورة توفر محطات لردم هذه المادة، تجنبا للآثار السلبية على صحة الأشخاص.

ـ بالنسبة لطلبكم ترقية ملحقة فقارة الزوى إلى مركز للتكوين المهني والتمهين والتي تبعد عن مقر الولاية بـ 40 كيلومترا، فهي غير منشأة قانونيا، غير أنه تم التكفل بإلحاقها بمركز التكوين المهني والتمهين بإن صالح، وهي حاليا مستغلة من الناحية الإدارية والبيداغوجية، وتتكفل بطلبات التكوين على مستوى هذه البلدية، علما أنه قد تم إعداد بطاقة تقنية لتسجيل عملية لتوسعة وتهيئة هذه الملحقة لترقيتها إلى مركز التكوين المهني والتمهين بمبلغ قدره: 100.000.000.00 دج، بمدة إنجاز 12 شهرا.

ـ فيما يتعلق بتسجيل عملية لإنجاز ملحقة للتكوين المهني على مستوى قرية ايقسطن، فتجدر الإشارة بأنه يتم التكفل حاليا بطلبات التكوين عن طريق الفروع المنتدبة، ومصالح المديرية الولائية في استعداد للتكفل بكل ما يرتبط بطلبات ساكنة هذه المنطقة، علما أن عمليات إنجاز الهياكل التكوينية تخضع لشروط ومعايير لضمان نجاعتها لارتباطها بالموارد المالية الواجب إرشادها.

ـ وأخيرا وبخصوص تزويد الهياكل التكوينية بالعتاد والتجهيزات التقنية البيداغوجية الضرورية، فقد تم تقديم طلبات على المستوى المحلي بهذا الشأن تتضمن 13 تجهيزا بيداغوجيا في التخصصات (الطاقة الشمسية، الحرارية، الفلاحة، الإلكترونيك ...إلخ) بتاريخ جوان وسبتمبر 2021، وحظيت بالموافقة من طرف الإدارة المركزية لوزارة التكوين والتعليم المهنيين في انتظار إنضاج عملية تزويد المؤسسات التكوينية بالتجهيزات، طبقا للخريطة التكوينية لكل ولاية قبل تحويلها، والاستفادة منها في الدخول التكويني المقبل.

تفضلوا، السيد عضو مجلس الأمة، بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 24 ماي 2022

ياسين مرابي
وزير التكوين والتعليم المهنيين

5ـ السيد عبد الرحمان بلهيبة
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير التكوين والتعليم المهنيين

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، وأحكام المواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

نظرا لتزايد حاجيات الولاية بخصوص التكوين المهني، بحيث إن هذا الأخير بالولاية لم يعد يفي بالتخصصات المطلوبة بقطاع الشغل وبتكوين شباب المنطقة.

وحيث إنه بادرت وزارة التكوين المهني والتعليم المهنيين ـ سابقا ـ بتسجيل مشروع إنشاء معهد التكوين المهني بعين صالح الذي كان ينتظره شباب المنطقة بفارغ الصبر، إلا أنه وإلى حد الساعة لم يعرف مصيره.

ـ فما مصير ملف مشروع إنجاز معهد التكوين المهني المبرمج سابقا، والذي تم اختيار الأرضية لإنجازه؟

تقبلوا ـ السيد الوزير ـ فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 26 أفريل 2022

عبد الرحمان بلهيبة
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي والذي تفضلتم به، ومن خلاله التعبير عن انشغالكم حول مصير ملف مشروع إنجاز معهد وطني متخصص في التكوين المهني، من أجل التكفل والاستجابة لحاجيات وطلبات الشباب في مجال التكوين، على مستوى ولاية إن صالح، يشرفني أن أوافيكم بعناصر الإجابة كما يلي:

ـ فيما يخص مصير مشروع إنجاز معهد وطني متخصص في التكوين المهني 300 م ب / 120 سريرا بإن صالح، فالعملية الإستثمارية مسجلة في 2020 برخصة برنامج بمبلغ 10.000.000.00 دج، والدراسة أجريت من طرف مكتب دراسات تقنية، في انتظار إعداد ملف من طرف هذه الهيئة التقنية لتقديمه أثناء جلسات التحكيم مع وزارة المالية لتسجيل العملية، وطلب الاعتمادات المالية الخاصة بالمتابعة والإنجاز، مع العلم أنه سيتم تحويل العملية لتنفيذها إلى مديرية التكوين والتعليم المهنيين لولاية إن صالح، المنشأة حديثا، طبقا لتعليمات والي ولاية تمنراست، بخصوص تحويل المشاريع التي نسبة إنجازها أقل من 70 ٪.

شاكرين لكم اهتمامكم بانشغالات القطاع، تفضلوا، السيد عضو مجلس الأمة، بقبول أخلص عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 24 ماي 2022

ياسين مرابي
وزير التكوين والتعليم المهنيين

6ـ السيد مولود مبارك فلوتي
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير التربية الوطنية

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016 المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

يعاني الأعوان المتعاقدون المكلفون بمحو الأمية وتعليم الكبار من تمييز كبير في طبيعة عقودهم وتسيير مساراتهم المهنية مقارنة بباقي الأعوان الخاضعين لنظام التعاقد في الإدارات العمومية الأخرى، كونهم لا تطبق عليهم نفس إجراءات التعاقد وبالتالي عدم استفادتهم من نفس الأجر ونفس نظام العطل، حيث يعملون بعقود مؤقتة ومحدودة المدة ولا يتقاضون إلا راتب عشرة (10) شهور واحتساب شهرين كعطلة غير مدفوعة الأجر!

سيدي الوزير،

إن هذه الوضعية جعلت هؤلاء الأعوان في وضع غير مستقر سواء على المستوى المهني أو الاجتماعي، رغم أنهم يؤدون مهام لا تقل أهمية عن غيرهم من الأعوان المتعاقدين، ويساهمون بفعالية في إنقاذ فئة لا يستهان بها من المجتمع من ظلام الأمية ومن التهميش اللغوي والثقافي.

سيدي الوزير:

ما هي الإجراءات التي ستتخذونها لتحسين الوضعية المهنية لهؤلاء الأعوان المتعاقدين، صونا لكرامتهم وحفاظا على استقرارهم؟

وتفضلوا، سيدي الوزير، بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 15 فيفري 2022

مولود مبارك فلوتي
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

لقد تفضلتم من خلال سؤالكم الكتابي بطرح انشغال يتعلق بنمط توظيف وتسديد أجور الأعوان المتعاقدين التابعين للديوان الوطني لمحو الأمية وتعليم الكبار، ونحن إذ نشكركم السيد عضو مجلس الأمة المحترم، على اهتمامكم المتواصل والدائم بقضايا التربية، يشرفني أن أوافي سيادتكم بتوضيحات وافية بخصوص نمط توظيف وتسديد المستحقات المالية لهؤلاء الأعوان المتعاقدين، وفق عناصر الرد الآتية:

إن مشروع الاستراتيجية الوطنية لمحو الأمية استحدث في إطار عشرية الأمم المتحدة لمحو الأمية، وتمت المصادقة عليه يوم 23 جانفي من سنة 2007 من طرف مجلس الحكومة، الذي حدد انقضاء آجال تنفيذها سنة 2016، باعتبارها السنة المتوقعة آنذاك للقضاء على الأمية بالجزائر، مع الإشارة إلى أنه تم إعادة النظر في هذا الهدف في الاجتماع

الوزاري المشترك المنعقد بتاريخ 29 جوان 2009 والذي حدد الهدف الجديد المتمثل في تخفيض نسبة الأمية إلى أقل من 14 ٪ مع حلول سنة 2014 وهو ما تم تحقيقه فعلا.

لقد اعتبرت هذه الاستراتيجية بمثابة عملية استثنائية ومستعجلة، مما أدى إلى إنشاء سلك جديد للموظفين، فأعوان محو الأمية على مستوى كل الولايات، هم أعوان متعاقدون يخضعون في مجال توظيفهم وكذا دفع رواتبهم، للنصوص القانونية السارية، لاسيما أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 6 ماي سنة 2008 والذي ينص في المادة 3 منه، على أن توظيفهم يتم عن طريق عقد محدد المدة لممارسة نشاطهم بالتوقيت الكامل كما يمكنهم ممارسة نشاطهم بالتوقيت الجزئي وتنص المادة 5 من ذات القرار، على أن توظيفهم يتم بموجب عقد لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد بصفة ضمنية وفي حدود أجل إنجاز العملية.

وعليه، فإن إدماج المعنيين في مناصب عمل دائمة، لا يمكن تجسيده بالنظر للتنظيم الساري المفعول لاسيما، الأمر رقم 06 ـ 03 المؤرخ في 15 جويلية سنة 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية والذي تنص المادة 22 منه، على أنه لا يخول شغل المناصب بصفة التعاقد الحق في اكتساب صفة الموظف أو الحق في الإدماج في رتبة من رتب الوظيفة العمومية.

وبخصوص تقاضي الراتب على أساس عشرة (10) أشهر من كل سنة، فإن طبيعة عقد العمل المبرم مع المتعاقدين المكلفين بمحو الأمية، منبثق عن القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 06 ماي 2008 وفي المادتين 05 و 10 من عقد العمل، الذي ينص على أن المكلفين بمحو الأمية يتقاضون رواتبهم عى أساس فترات العمل الفعلي وفترات التكوين وكذا الفترات الأخرى المنصوص عليها في المواد 46، 48 و 52 من المرسوم الرئاسي رقم 07 ـ 308 المؤرخ في 29 سبتمبر سنة 2007»، كما تنص دائما المادة الخامسة (05) من عقد العمل من استفادة المعنيين من عطلة غير مدفوعة الأجر عن الفترات الأخرى غير المذكورة في الفقرة أعلاه»، والمتمثلة في شهري (أوت وسبتمبر) بما أنها فترة عمل غير فعلية، ونظرا لأن السنة الدراسية لفصول محو الأمية تمتد من 01 أكتوبر إلى غاية 30 جوان لكل موسم دراسي، فإن فترة العمل الفعلي تقدر بتسعة (9) أشهر فقط ويستفيد المتعاقدون من عطلة مدفوعة الأجر في شهر جويلية كما تنص عليه المادة 194 من الأمر رقم 06 ـ 03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما تجدر الإشارة إلى أن الميزانية السنوية المعتمدة لدفع رواتب هؤلاء المتعاقدين، مبنية على أساس عشرة (10) أشهر فقط.

وفي السياق ذاته، فإن قانون العمل رقم 90 ـ 11 المؤرخ في 26 رمضان عام 1410 الموافق 21 أبريل سنة 1990 المتعلق بعلاقات العمل، ينص في مادته الـ 53 على ما يأتي:

«لا يمكن أن يتقاضى العامل أجر فترة لم يعمل فيها مهما تكن وضعيته في الترتيب السلمي، ماعدا في الحالات التي ينص عليها القانون أو التنظيم صراحة، وذلك دون الإخلال بالتدابير التأديبية الواردة في القانون الداخلي».

إن القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 06 ماي 2008 الذي يحدد كيفيات توظيف أعوان متعاقدين مكلفين بمحو الأمية ودفع رواتبهم في مادته الرابعة (04) والمادة التاسعة (09) من عقد العمل يوضح جيدا عناصر راتب الأعوان المتعاقدين، وإعادة النظر في هاته الأجور يتعلق بإعادة النظر في الشبكة الاستدلالية للمرتبات.

ويبقى التأكيد مرة أخرى، بأن وزارة التربية الوطنية، تنوه وتقدر كل المجهودات المبذولة من طرف كافة مستخدمي القطاع، وتسعى جاهدة للعمل مع القطاعات والجهات المعنية لتعزيز وتفعيل كل الآليات والإجراءات التي من شأنها ضمان التكفل الأمثل بالانشغالات المهنية وكذا تحسين الوضعية الاجتماعية لمنتسبي قطاع التربية الوطنية، في إطار القوانين السارية.

وإذ أتمنى أن تكون الإجابة قد أوفت بالغرض المطلوب، تفضلوا، السيد عضو مجلس الأمة، بقبول خالص عبارات الاحترام والتقدير.

الجزائر، في 28 ماي 2022

عبد الحكيم بلعابد
وزير التربية الوطنية

7ـ السيد مبروك دريدي
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير النقل

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة

عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

سيدي وزير النقل المحترم، تحية طيبة وبعد؛

يقطع طريق السكة الحديدية مدينة العلمة / ولاية سطيف في وسطها من شرقها إلى غربها، وبالنظر إلى الشبكة الطرقية للمدينة وتوزيعها العمراني وكثافتها المرورية، فقد أصبح ذلك يشكل عامل صعوبة وعائقا حقيقيا في وجه تدفق حركة المرور وسلاستها، خاصة وأن الأمر يتعلق بالطريق الوطني رقم 77 الرابط بين ولايتي باتنة وجيجل والذي يمر بمدينة العلمة، وكذلك الطريق الولائي رقم 171، وتقدر كثافة المرور في المتوسط بأكثر من خمسين ألف عربة يوميا.

وفي هذا الشأن تم إنجاز دراستين اثنتين لجسرين معبرين قبل سنوات (2015) من طرف الوكالة الوطنية للدراسات ومتابعة إنجاز الاستثمارات في السكك الحديدية (ANESRIF) التابعة للشركة الوطنية (SNTF) وتم بعد ذلك تأشير (APD) دراسة الجسرين المعبرين من طرف الرقابة التقنية للأشغال العمومية (CTTP).

سيدي الوزير: إلى أين وصل قرار تنفيذ مشروع الجسرين المعبرين لخط السكة الجديدة بمدينة العلمة؟ وهل يمكن اعتماد معبر ثالث لتعزيز النشاط المروري وإنهاء المشكل تماما؟

في انتظار ردكم، تفضلوا ـ سيدي الوزير المحترم ـ بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 7 أفريل 2022

مبروك دريدي
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

السيد المحترم مبروك دريدي، تحية طيبة وبعد؛

تفضلتم، السيد عضو مجلس الأمة، وأنتم مشكورون على ذلك، بطرح سؤال كتابي يتعلق بآجال إنجاز جسرين (معبرين) على مستوى خط السكة الحديدية بمدينة العلمة ولاية سطيف وعن إمكانية إضافة جسر (معبر) ثالث قصد تسهيل حركة المرور في مدينة العلمة ولاية سطيف، وفي هذا الصدد يشرفني أن أوافيكم بما يأتي:

إستفادت مدينة العلمة بولاية سطيف، وفي إطار مشروع ازدواجية وتحديث المنشآت الواقعة على مقطع خط السكة الحديدية «سطيف ـ القرزي»، من ثلاثة (03) جسور (ممرات علوية)، حيث تم الانتهاء من دراسة جدوى لإنجاز جسرين (ممرين علويين) بحي بورفرف وحي ثابت بوزيد، بعد رفع جميع التحفظات أمام السلطات المحلية، بينما وصلت الدراسات لإنجاز جسر (ممر علوي) بين حيي «لعبيدي وبورفرف» إلى المراحلة النهائية.

بشكل عام، الدراسات المتعلقة بالمعابر الثلاثة موضوع السؤال سيتم الانتهاء منها مع نهاية السنة الجارية 2022، بينما حددت آجال إنطلاق الأشغال لإنجاز هذه المعابر، في السداسي الأول من سنة 2023.

تجدر الإشارة، بأن الممرات العلوية المعنية تمت دراستها بالتنسيق والتشاور مع مصالح بلدية العلمة ومديرية الأشغال العمومية لولاية سطيف والتي تندرج ضمن صفقة أشغال إزالة ممرات التقاطع على مستوى خط السكة الحديدية مقطع «سطيف ـ القرزي».

في الأخير، آمل أنكم قد وجدتم فيما عرضناه عليكم، إجابة وافية على سؤالكم الذي طرحتموه، وأشكركم مرة أخرى على اهتمامكم بقطاع النقل، وأعلمكم أن مصالح وزارة النقل المركزية والمحلية، مسخرة دائما للإجابة على انشغالاتكم.

تفضلوا، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، بقبول أسمى عبارات الاحترام والتقدير.

الجزائر، في 30 ماي 2022

عبد الله منجي
وزير النقل

8ـ السيد مراد لكحل
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير العدل حافظ الأختام

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016 الذي يحدد تنظيم

المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

في سبيل تعزيز قطاعكم المحترم بولاية برج بوعريريج، ارتأينا أن ننقل لكم أحد الاحتياجات التي نراها ضرورية في هذا المجال، خاصة وأنتم بصدد إعداد خارطة قضائية جديدة، ألا وهي حاجة كل من دائرتي برج الغدير والحمادية إلى خدمات قطاعكم المحترم، إذ لا وجود لمحكمة بمقر الدائرتين، رغم أن عدد سكانهما تجاوز 160000 نسمة، ناهيك عن بعد المسافة بينها وبين مقر الولاية، هذا مع توفر مقر للمحكمة بدائرة برج الغدير ووجود محضر الأرضية المناسب بالدائرتين، بالإضافة إلى عدم وجود أية عراقيل في سبيل تسجيد هذا المطلب الذي نراه ملحا وضروريا.

السؤال المطروح: متى تحظى كل من دائرتي برج الغدير والحمادية بمحكمة مستقلة، تقدم خدمات قطاعكم المحترم، خاصة وأن الشروط أصبحت مهيأة لذلك؟

في انتظار ردكم، تقبلوا ـ سيدي الوزير المحترم ـ أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 18 أفريل 2022

مراد لكحل
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي بخصوص استفساركم المتعلق بإنشاء محكمة في كل من الحمادية وبرج الغدير، يشرفني أن أوافيكم بالتوضيحات الآتية:

تعتبر مسألة استحداث المحاكم وإنشاء المرافق القضائية من الأولويات التي تعمل الوزارة على التكفل بها، تجسيدا لمبدإ تقريب العدالة من المواطنين وفي ذات الوقت التكفل القضائي بمختلف النزاعات والخصومات والخدمات العامة للمواطنين.

وتقوم مصالحنا في هذا الإطار وبصفة مستمرة على دراسة مدى الحاجة لإنشاء مرافق قضائية جديدة في كل أرجاء الوطن، بناء على معايير وعناصر موضوعية تتعلق على وجه الخصوص بتزايد حجم النشاطين القضائي والاقتصادي لكل منطقة والكثافة السكانية وبعد المسافة، هذا فضلا عن مدى توافر الإمكانيات المادية والبشرية والمالية اللازمة لتنصيب مرفق قضائي يقدم خدمات نوعية ترقى إلى مستوى تطلعات المواطنين.

كما أن الأولوية في إنشاء أي مرفق قضائي، يعتمد كذلك على استكمال تنصيب المحاكم المحدثة قانونا ومن ثمة النظر في إمكانية استحداث محاكم جديدة، وفي هذا الصدد فإنه بالرجوع إلى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 98 ـ 63 المؤرخ في 16 / 02 / 1998 المحدد لإختصاص المجالس القضائية، فإنها لم تنص على إنشاء محكمة بالدائرتين المذكورتين في سؤالكم، كما أن المعطيات المتوفرة لدينا تفيد عدم وجود أي استعجال بالنظر للمعايير والشروط المذكورة أعلاه، وأيضا لكون محكمتي برج بوعريريج وراس الواد تكفلان حاليا حاجيات ساكنة جميع البلديات التابعة لهما سواء من الناحية القضائية أو الخدماتية.

وبالرغم من كل ما سبق ذكره، ونظرا لكون دائرتي الحمادية وبرج الغدير تعتبران من الدوائر الواعدة وتشهدان حركية متزايدة، لاسيما من ناحية الكثافة السكانية والتنمية الإقتصادية وتزايد حجم النشاط القضائي بهما دون إغفال توفر مرافق الدولة الأخرى، لاسيما الأمنية وقربهما من المؤسسة العقابية ببرج بوعريريج، فإن مصالحي تتابع بكل اهتمام بالتنسق مع السلطات المحلية فكرة إنجاز محكمتين بهما، وهذا بمجرد تحسن الظروف المالية للبلاد وتوفير العنصر البشري الذي يضمن السير الحسن للمرفقين خاصة وأن السيد والي ولاية برج بوعريريج قام بتخصيص الأوعية العقارية الملائمة لذلك.

وقد قدم قطاعنا الوزاري كدليل على هذا الاهتمام والمتابعة، بطلب تسجيل إنجاز وتجهيز محكمتين بالحمادية وبرج بوعريريج ضمن المشروع التمهيدي لقانون المالية وميزانية الدولة للسنتين 2021 و 2022، كما سيتم إعادة اقتراح تسجيل هاتين العمليتين بعنوان قانون المالية 2023.

تقبلوا فائق عبارات التقدير والاحترام

الجزائر، في 30 ماي 2022

عبد الرشيد طبي
وزير العدل حافظ الأختام

9 ـ السيد عبد القادر جديع
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 25 غشت سنة 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتوجه إليكم بالسؤال الكتابي التالي:

يعرف سوق العمل بولاية ورقلة خاصة بالمناطق البترولية حالة من الضبابية وعدم الوضوح، ما حرم العديد من شباب المنطقة من الحصول على حقهم في التوظيف، وهذا بسبب تقصير وكالات التشغيل، حيث تم في منتصف شهر مارس 2022 عرض العديد من مناصب العمل من طرف عدد من الشركات، إلا أنه لحد الآن لم يتم نشر مخطط الفحص المهني، رغم تجاوز الآجال القانونية.

السيد الوزير؛

لماذا لا تلعب وكالات التشغيل خاصة بولاية ورقلة، الدور المنوط بها في معالجة ملف التشغيل على المستوى المحلي؟ وما هي الإجراءات التي يمكن لمصالحكم الوزارية اتخاذها لإضفاء الشفافية والفعالية في معالجة عروض العمل التي يتم طرحها لفائدة شباب المنطقة؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 16 ماي 2022

عبد القادر جديع
عضو مجلس الأمة

10 ـ السيد عبد القادر جديع
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 25 غشت سنة 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتوجه إليكم بالسؤال الكتابي التالي:

يعاني منذ شهر أكتوبر 2021 حوالي ثمانمئة (800) عون أمن التابعين لشركة الأمن والحماية (HIMAYA PLUS) بحاسي مسعود، من قرار توقيفهم عن العمل بسبب انقضاء مدة عقد هذه الشركة الذي يربطها مع مؤسسة (ENTP)، حيث وجد هؤلاء الأعوان أنفسهم ضحية قرار طرد تعسفي من عملهم، رغم الوعود التي تلقوها باحتفاظهم بمناصب عملهم لدى الشركات التي تم التعاقد معها، إلا أن هذه الشركات قامت باستجلاب أعوان جدد دون المرور على وكالات التشغيل.

السيد الوزير؛

ما هي الإجراءات التي يمكن لمصالحكم الوزارية اتخاذها لفائدة هؤلاء العمال من أجل إنصافهم وحفظ مصدر رزقهم ورزق عائلاتهم؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 16 ماي 2022

عبد القادر جديع
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير على السؤالين الكتابيين:

ردا على سؤاليكم الكتابيين، يشرفني أن أوافيكم بعناصر الرد التالية:

أولا: بخصوص سؤالكم المتعلق بدور الهياكل المحلية للتشغيل بولايت ورقلة، وكذا الإجراءات المتخذة من طرف دائرتنا الوزارية من أجل إضفاء الشفافية و الفعالية في معالجة

عروض العمل:

في المستهل، يجدر التذكير أن سوق التشغيل في ولايات الجنوب يخضع لأحكام القانون رقم 04 ـ 19 المؤرخ في25 ديسمبر 2004 المتعلق بتنصيب العمال ومراقبة التشغيل، بالإضافة إلى تعليمة السيد الوزير الأول المؤرخة في 11 مارس 2013، و كذا المنشور الوزاري المشترك المؤرخ في 11 جانفي 2017 الذي يكرس مبدأ الشفافية في توجيه وتنصيب طالبي العمل ضمن إطار محدد و وفق آليات منظمة، مع تقريب مراكز الانتقاء الخاصة بالفحوصات المهنية لتجنب معاناة تنقل طالبي العمل الموجهين في عروض العمل.

وفي هذا الصدد تعمل دائرتنا الوزارية على تحسين أداء

الهياكل المحلية للتشغيل بولاية ورقلة والتي تحتوي على فرع ولائي للتشغيل و سبعة (7) ملاحق محلية بحسب التنظيم الجديد، من خلال الأرضيات الرقمية، في مجال الوساطة عن طريق النظام المعلوماتي «الوسيط» المعمول به عبر جميع الهياكل المحلية للتشغيل المتواجدة بهذه الولاية، والأرضية الرقمية الجديدة الخاصة بمنحة البطالة.

كما يجدر التنويه، أن دائرتنا الوزارية أدخلت سنة 2020، تعديلا على القانون رقم 04 ـ 19 السالف الذكر، والذي ألزم الهيئات المستخدمة بمعالجة جميع طلبات طالبي العمل المسجلين في القوائم الاسمية المرسلة إليهم من طرف هيئة التنصيب المؤهلة في غضون خمسة (05) أيام عوضا عن واحد وعشرين (21) يوما كما كان معمولا به سابقا.

كما تنص أحكام المنشور الوزاري المشترك المؤرخ في 11جانفي 2017 السالف الذكر، في الجانب المتعلق بمراقبة تنفيذ الهيئة المستخدمة لنتائج الاختبارات للمترشحين المقبولين، على أنه في حالة عدم التزام الهيئة المستخدمة بإبلاغ الوكالة الوطنية للتشغيل في الآجال المطلوبة بالمعلومات المتعلقة بتوظيف المترشحين المقبولين، يتعين على رئيس الوكالة الولائية للتشغيل إخطار مصالح مفتشية العمل المختصة إقليميا قصد معاينة وضبط المخالفة المرتكبة من قبل الهيئة المستخدمة، و إعلام الوالي و/أو الوالي المنتدب والمديرية المنتدبة للتشغيل و/أو المديرية الولائية للتشغيل.

غير أنه لازالت بعض العقبات تعيق حصول طالبي العمل القاطنين هذه المنطقة على مناصب الشغل، كالشروط التعجيزية المحددة في عروض العمل والتي تكون في غالب الأحيان، غير مبررة من قبل الهيئات المستخدمة، وبطء الإجراءات المتعلقة بانتقاء المترشحين من طرف المؤسسات، وعدم إرجاع المعلومات المتعلقة بالتنصيبات المحققة للمرفق العمومي للتشغيل، والرفض غير المبرر من قبل الهيئات المستخدمة للمترشحين الموجهين من طرف الوكالة الوطنية للتشغيل.

ومن أجل معالجة هذه النقائص والتحكم الجيد في آليات و مراحل التوظيف، بادر قطاعنا باقتراح تعديل وتتميم المنشور الوزاري المشترك المذكور أعلاه، للمساهمة بصفة فعالة وبأكثر تأطير في مرافقة المرفق العمومي للتشغيل والسلطات المحلية و الهيئات المستخدمة وطالبي العمل، من خلال ضبط مراحل معالجة عروض العمل بداية من إيداع العرض إلى غاية التوظيف بالتنسيق مع السلطات المحلية والدوائر الوزارية المعنية.

كما يعمل المرفق العمومي للتشغيل على تحسين التواصل مع طالبي العمل من جهة وعارضيه من جهة أخرى، قصد تسهيل الحصول على المعلومة من خلال استخدام الإدارة الإلكترونية، والتي ساهمت بفعالية في تبسيط إجراءات التسجيل لطالبي العمل، من أجل تحقيق الشفافية والمساواة في عمليات التنصيب، والاستجابة السريعة لحاجيات أرباب العمل من اليد العاملة المؤهلة.

كما أن الوكالة الوطنية للتشغيل أطلقت مشروع الحسابات الكبرى كمرحلة أولى مع الشركة الوطنية للمحروقات وفروعها، سيسمح بالمتابعة والمراقبة الآنية من طرف جميع المتدخلين لعروض عمل الشركات الكبرى، للوقوف على مدى التزامها بالنصوص التشريعية والتنظيمية الخاصة بالتوظيف، وسير عمليات التوظيف.

ومن أجل الالتزام بتحقيق مبدأ الشفافية التامة من التوظيف وبالتعاون مع كل المؤسسات والشركات العاملة بالمنطقة تم مراسلة مختلف الدوائر الوزارية في الموضوع، لاسيما وزارة الطاقة والشركة الوطنية للمحروقات «سوناطراك»، من أجل تخصيص أكبر عدد من مناصب العمل لأبناء المنطقة، وهذا ما تم بالفعل من خلال عرض العمل الأخير للشركة الوطنية للمحروقات «سوناطراك»، حيث تم تخصيص عدد معتبر من مناصب العمل لولاية ورقلة.

في الأخير، يتعين التأكيد على أن ميدان تنصيب العمال ومراقبة التشغيل يعد من أولويات القطاع، حيث تقوم مصالحنا الممثلة في المفتشية العامة للعمل بتكثيف زيارات المراقبة الميدانية للهيئات المستخدمة من القطاعين العام والخاص، للوقوف على مدى احترام تطبيق الأحكام القانونية المتعلقة بالتنصيب.

في هذا الصدد، قامت من سنة 2021 إلى غاية شهر أفريل سنة 2022 بإنجاز 271.040 زيارة تفتيش ومراقبة ميدانية وتحرير 6581 محضر مخالفة تخص تشغيل 4779 عامل بصفة غير قانونية على مستوى ولاية ورقلة، تم إيداعها لدى الجهات القضائية المختصة لمتابعة المؤسسات المخالفة.

ثانيا: أما بخصوص سؤالكم الكتابي المتعلق بأعوان الأمن التابعين لشركة الأمن والحماية (حماية زائد Himaya plus) بحاسي مسعود المنتهية عقودهم.

بعد التحقيق الذي قامت به مصالح مفتشية العمل المختصة إقليميا، بخصوص فئة أعوان الأمن لشركة الحراسة والأمن (حماية زائد) بحاسي مسعود ولاية ورقلة المنتهية عقود عملهم، وانتهاء العقد التجاري بين كل من المؤسسة الوطنية للأشغال في الآبار وشركة الأمن (حماية زائد) تبين ما يلي:

ـ بخصوص العمال والبالغ عددهم 786 عاملا على مستوى ولاية ورقلة: إن عقود عملهم محددة المدة وانتهت مع انتهاء العقد التجاري لمؤسسة (حماية زائد) مع المؤسسة الوطنية لأشغال الآبار، بتاريخ 31 أوت 2021.

في هذا الصدد، تعاقدت المؤسسة الوطنية للأشغال مع أربع (04) شركات أمن وحراسة في الآبار في إطار تنفيذ عقدها التجاري خلفا لمؤسسة (حماية زائد) موزعة على أماكن العمل التابعة لها، وقامت مصالح مفتشية العمل بالتحقيق في مدى احترام هذه الشركات لإجراءات التنصيب، كما يلي:

1 ـ شركة فيجل قروب: قامت بتنصيب 60 عاملا على مستوى حاسي مسعود ولقد كانت هذه المناصب محل تبليغ مسبق إلى الوكالة الولائية للتشغيل بورقلة بموجب عرض عمل وبيانات العمل مع وجود محضر الفحص المهني طبقا للقانون.

2 ـ فيجيلونس للحراسة والأمن: يبلغ عدد العمال المنصبين على مستوى حاسي مسعود 457 منهم 234 عاملا تابعين لمؤسسة الحراسة السابقة (PSG) و69 عاملا تابع لمؤسسة الحراسة «حماية زائد» سابقا، وفي هذا الشأن قامت مصالح مفتشية العمل بتحرير محاضر مخالفة لهذه التنصيبات المخالفة لأحكام القانون رقم 04 ـ 19 المشار إليه أعلاه.

وتم تنصيب 154 عاملا عن طريق وكالة التشغيل بورقلة طبقا للقانون.

3 ـ متيجة للحراسة والأمن: قامت الشركة بإجراء التبليغ المسبق لدى الوكالة الولائية للتشغيل بورقلة بموجب عرض عمل لـ 155 منصبا.

4 ـ أمين قارد: تمت التنصيبات في إطار تنفيذ العقد التجاري للمؤسسة خلفا لمؤسسة «حماية زائد» مع المؤسسة الوطنية للأشغال في الآبار وذلك على مستوى عين أميناس ولاية إليزي.

في هذا الشأن، لا يوجد أي نص قانوني يلزم شركات الحراسة الجديدة الفائزة بالعقد التجاري بتشغيل العمال السابقين للشركة المنتهي عقدها التجاري.

كما تجدر الإشارة، أن عقود عمل أعوان الأمن في مؤسسات الحراسة والأمن محددة المدة ومرتبطة بانتهاء العقود التجارية لهذه المؤسسات.

في الأخير، إن كل عامل تم تسريحه مخالفة للإجراءات القانونية أو الاتفاقية الملزمة بإمكانه التقرب من مصالح مفتشية العمل لإيداع شكوى فردية يتم معالجتها طبقا لما يقتضيه القانون في مجال العمل.

تقبلوا، السيد العضو، عبارات التقدير.

الجزائر، في 11 جوان 2022

يوسف شرفة
وزير العمل والتشغيل
والضمان الاجتماعي

11 ـ السيد عبد الكريم حدادي
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير الصحة

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 70 إلى 73 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 25 غشت سنة 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على سيادتكم السؤال الكتابي التالي نصه:

سيدي الوزير؛

إن قطاع الصحة بولاية تيميمون يشتكي ويعاني من النقص الفادح في الأسرة بالمستشفى الوحيد حيز الخدمة والذي يحتوي على 120 سريرا فقط؛ علما أن مستشفى أوقروت ـ 60 سريرا ـ قد توقفت به الأشغال التي فاقت 90 ٪ خاصة مع عدم توفر مديريات جوارية في كل من دائرة أوقروت ودائرة شروين اللتين تبعدان عن مقر الولاية ب 60 كلم، وتشمل كل منها ثلاث بلديات.

وعليه تساؤلنا هو كالتالي؛

ـ متى سيتم رفع التجميد عن مستشفى أوقروت، لتستكمل الأشغال به ليدخل حيز الخدمة؟

ـ متى تفتح مديريات الصحة الجوارية بالدوائر السالفة الذكر؟

تفضلوا، سيدي الوزير، قبول فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 9 جوان 2022

عبد الكريم حدادي
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

عطفا على إرسالكم الذي طرحتم من خلاله الانشغال المتعلق بالتغطية الصحية على مستوى ولاية تيميمون، لاسيما النقص في الأسرة بالمؤسسة العمومية الاستشفائية لتيميمون، رفع التجميد عن مستشفى أوقروت وفتح عيادات للصحة الجوارية بدائرتي شروين وأوقروت، يشرفني أن أنهي إلى علمكم ما يلي:

ـ المؤسسة العمومية الاستشفائية لتيميمون تشتغل حاليا بقدرة 168 سريرا وستدعم بقدرة مستشفى أوقروت الجديد، لاحقا.

ـ فيما يخص مشروع إنجاز مستشفى 60 سريرا، بأوقروت الذي لم يمسه التجميد، فإن نسبة الأشغال قد بلغت حاليا 90 ٪ والباقية منها تنتظر إعادة التقييم المالي المنتظر تسلمه قريبا، في إطار برنامج ميزانية التجهيز لسنة 2023.

ـ وبخصوص وحدات الصحة الجوارية الموزعة حاليا على مستوى دائرتي أوقروت وشروين، فهي تتوزع كالآتي:

دائرة أوقروت:

تضم ثلاث (03) عيادات متعددة الخدمات، بها ثلاث (03) مصالح أمومة ريفية، هي:

ـ العيادة متعددة الخدمات أوقروت (مقر الدائرة)؛

ـ العيادة متعددة الخدمات دلدلول؛

ـ العيادة متعددة الخدمات الساهلة ببلدية المطارفة.

كما توجد بها 19 قاعة علاج موزعة على 19 بلدية (بوقمة، زاوية سيدي عمر، بن عايد، تالة، قصر الحاج، تيبرغامين، أوفران، أولاد محمود، أولاد راشد، أولاد علي، المطارفة، أولاد الشعابنة، أقبور، أقسطن، البركة، أورير، توكي، أولاد عبد الصمد، لحدبان).

دائرة شروين:

تضم ثلاث (03) عيادات متعددة الخدمات، بها ثلاث (03) مصالح أمومة، هي:

ـ العيادة متعددة الخدمات شروين (مقر الدائرة)؛

ـ العيادة متعددة الخدمات أولاد عيسى بلدية أولاد عيسى؛

ـ العيادة متعددة الخدمات طلمين ببلدية طلمين.

كما توجد بها 19 قاعة علاج موزعة على 19 بلدية (تبو، أجدير، الغربي، أجدير الشرقي، تقلزي، تينكرام، شروين القصر، قلو، تعرابين، الساقية، تاغوزي، باحمو، تكيالت، حيحا، قنتور، تاسفاوت، سمجان، الكورط، وانودي، لحمر).

ولعلمكم أيضا، فإن مشروع إنجاز مستشفى 60 سريرا بأوقروت قد استفاد مأخرا من تسجيل عملية لتجهيزه بالعتاد الطبي قيمتها 40.000.000 دج وإن دفتر الشروط قد شرع في إعداده.

تقبلوا، السيد عضو مجلس الأمة، فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 23 جويلية 2022

عبد الرحمن بن بوزيد
وزير الصحة

12 ـ السيد عبد الرحمان قنشوبة
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة 1437 الموافق 25 غشت 2016 المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة يشرفني أن أتقدم إليكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

يتعلق هذا السؤال الكتابي بمهندسي الجماعات المحلية، حيث إن هذه الفئة لم تستفد من الترقيات النوعية التي جاء بها المرسوم التنفيذي رقم 241 ـ 09 المؤرخ في 22 يوليو 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران وهذه المناصب هي (منسق المشاريع ـ رئيس مهمة

ـ رئيس مشروع تقني).

هذا المرسوم مطبق بجميع المديريات، أما مهندسو الإدارة المحلية فهم محرومون منها.

وبناء على ما ذكر ومراعاة لانشغالات فئة مهندسي الجماعات المحلية، نتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي:

ما هي الإجراءات المتخذة من طرف الوزارة للتكفل بفئة مهندسي الجماعات المحلية وتوفير المناصب النوعية وتمكينهم من الترقية إليها؟

في انتظار ردكم، تفضلوا ـ سيدي الوزير المحترم ـ بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 7 جوان 2022

عبد الرحمان قنشوبة
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي المتعلق بإنشغالات مهندسي الدولة في السكن والعمران على مستوى الجماعات المحلية، يشرفني إفادتكم بالتوضيحات التالية:

إن توظيف مهندسي السكن والعمران على مستوى دائرتنا الوزارية، تم في إطار القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 17 يناير سنة 2013، المتضمن وضع بعض الأسلاك الخاصة التابعة للإدارة المكلفة بالسكن والعمران في حالة القيام بالخدمة لدى وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، وهذا راجع لكون هاته الفئة من الموظفين تخضع لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 09 ـ 241 المؤرخ في 22 يوليو سنة 2009 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران، مع ضمان متابعة مسارهم المهني، وفي حدود التعدادات المحددة في ذات القرار، حيث يقدر عدد الموظفين المنتمين لهذه الرتب في قطاعنا الوزاري بـ 3608 على مستوى الدوائر والولايات.

في هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن المناصب العليا الوظيفية تنشأ بموجب النص المتضمن القانون الأساسي الذي يحكم الموظفين المعنيين، وهي مناصب عليا للتأطير تخص الموظفين العاملين في قطاع السكن والعمران من دون المهندسين العاملين في قطاعات وزارية أخرى.

غير أنه بإمكانهم الاستفادة من التعيين في المناصب العليا الهيكلية على مستوى مصالح البلديات أو الولايات، شريطة تلاؤم الرتب مع المهام المرتبطة بالمناصب العليا المطلوب شغلها، حيث إن العديد منهم يشغلون مناصب عليا هيكلية على مستوى الدوائر وكذا على مستوى الولايات.

تفضلوا ـ السيد عضو مجلس الأمة ـ بقبول فائق التقدير.

الجزائر، في 24 جويلية 2022

كمال بلجود
وزير الجماعات المحلية
والتهيئة العمرانية

13 ـ السيد محمد سالمي
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير السكن والعمران والمدينة

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 25 غشت عام 2016، الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني، السيد الوزير، أن أتوجه إليكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

شهدت ولاية تندوف، انطلاق العديد من المشاريع السكنية والتجهيزات العمومية، كما حرصت الدولة الجزائرية، والسلطات المعنية على تخصيص ميزانية ضخمة لهذا الغرض، وسؤالي، السيد الوزير، يتمحور حول:

قائمة المشاريع المسجلة لإنجازها في الولاية التي لم تغلق بعد، والمشرفة على إنجازها كل من مديرية التعمير والهندسة المعمارية والبناء، ومديرية التجهيزات العمومية، حسب كل حصة، من تاريخ التسجيل، وتاريخ المناقصة، تقييم العروض والمنح، وكذا تاريخ الانطلاق ومدة الإنجاز، وأسباب التأخير ونسبة التسديد؟

تقبلوا ـ السيد الوزير ـ فائق الاحترام والتقدير.

الجزائر، في 9 جوان 2022

محمد سالمي
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

من خلال إرسالكم تفضلتم، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، بطرح انشغالكم المتعلق بالمشاريع التي تشرف عليها كل من مديرية التعمير والهندسة المعمارية والبناء ومديرية التجهيزات العمومية على مستوى ولاية تندوف.

وعليه، يشرفني أن أوافي سيادتكم بالتوضيحات التالية:

بالنسبة للمشاريع المسجلة تحت إشراف مديرية التعمير، الهندسة المعمارية والبناء:

استفادت ولاية تندوف، خلال الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى غاية 2021 مما يلي:

ـ 3285 مليار دج من أجل التكفل بأشغال التحسين الحضري عبر مختلف أحياء الولاية الشيء الذي مكن من تسجيل ما نسبته 88 ٪ من المبلغ المرصود لهذه العملية.

ـ 2.435 مليار دج من أجل التكفل بأشغال الطرق والشبكات المختلفة الأولية والثانوية عبر مختلف المشاريع السكنية العمومية للولاية، الشيء الذي مكن من تسجيل ما نسبته 52 ٪ من المبلغ المرصود لهذه العملية.

ـ 1.200 مليار دج من أجل التكفل بأشغال الطرق والشبكات المختلفة للتجزئات الاجتماعية وكذا السكن الريفي المجمع عبر بلديتي الولاية، الشيء الذي مكن من تسجيل ما نسبته 47 ٪ من المبلغ المرصود لهذه العملية.

بالنسبة للمشاريع المسجلة تحت إشراف مديرية التجهيزات العمومية:

استفادت ولاية تندوف، بموجب البرنامج المركزي المسجل على عاتق دائرتي الوزارية، من البرنامج المبين على النحو التالي:

ـ مدرسة ابتدائية نوع «د»، موقع 5000 سكن ريفي الحكمة، بلدية تندوف، وتقدر نسبة تقدم الأشغال بـ 99 ٪.

ـ مدرسة ابتدائية نوع «د»، موقع 2000 سكن ريفي الكرامة، بلدية تندوف، وتقدر نسبة تقدم الأشغال بـ 99 ٪.

ـ مدرسة ابتدائية نوع «د»، موقع 1200 سكن ريفي، بلدية أم العسل، وتقدر نسبة تقدم الأشغال بـ 88 ٪.

ـ مدرسة ابتدائية نوع «د»، موقع 900 سكن ريفي الكرامة، بلدية تندوف، وتقدر نسبة تقدم الأشغال بـ 15 ٪.

ـ متوسطة نوع «06»، موقع 5000 سكن ريفي الحكمة، بلدية تندوف، وتقدر نسبة تقدم الأشغال بـ 07 ٪.

ـ عيادة متعددة الإختصاصات، موقع 5000 سكن ريفي الحكمة، بلدية تندوف، وتقدر نسبة تقدم الأشغال بـ 58 ٪.

ـ مقر أمن حضري، موقع 2202 سكن ريفي الحكمة، بلدية تندوف، وتقدر نسبة تقدم الأشغال بـ 20 ٪.

تقبلوا مني، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 25 جويلية 2022

محمد طارق بلعريبي
وزير السكن والعمران والمدينة

14 ـ السيد محمد رباح
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 ـ 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت عام 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

بعد التحية والاحترام؛

يشرفني أن أتقدم إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

نلتمس منكم ـ السيد الوزير المحترم ـ إفادتنا بمجمل المشاريع التنموية لقطاعكم على مستوى الدائرة الانتخابية لولاية المدية من حيث:

ـ المشاريع المبرمجة من طرف المديرية العامة للغابات.

ـ المشاريع المنتهية بها الأشغال.

ـ المشاريع في طور الإنجاز.

ـ المشاريع المقترحة.

ـ المشاريع غير المنطلقة وأسباب ذلك.

تقبلوا ـ السيد الوزير المحترم ـ فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 16 ماي 2022

محمد رباح
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

تحية طيبة وبعد؛

ردا على سؤالكم الكتابي المتعلق بمجمل المشاريع التنموية للقطاع على مستوى الدائرة الانتخابية لولاية المدية، من حيث المشاريع المبرمجة من طرف المديرية العامة للغابات والمنتهية وفي طور الإنجاز والمقترحة وغير المنطلقة، يشرفني أن أوافيكم بالمعلومات التالية:

ـ في إطار البرنامج القطاعي غير الممركز:

يضم البرنامج القطاعي غير الممركز عشر (10) عمليات برخصة برنامج تقدر بـ 778 مليون دج، تم التزام مبلغ قدره 605 مليون دج، بمبلغ استهلاك إجمالي يقدر ب555 مليون دج، أي بنسبة 92 ٪ من المبلغ الملتزم به والتي تتوزع كالآتي:

ـ عمليتان (02) منتهيتان، قيد الغلق، وثلاث (03) عمليات مجمدة وخمس (05) عمليات في طور الإنجاز مفصلة كالآتي:

ـ مشروع بناء مركز تكوين أعوان الغابات بني سليمان برخصة برنامج قدرت ب 280 مليون دج، بقدرة استيعاب 200 متربص، قد انتهت الأشغال به وهو في طور العمل، يضم مطعما ومرقدا لكل المتربصين، العملية سيتم غلقها بعد انتهاء فترة الضمان لحصة التجهيز في سنة 2023.

ـ ثلاث عمليات لسنة 2013 ـ 2014، مسها التجميد في سنة 2015 برخصة برنامج قدرت بـ 256 مليون دج، المتعلقة بفتح وتهيئة المسالك الغابية، بحيث أنجز منها قبل التجميد 133 كلم من أصل 230 كلم، وقد رفع عنها التجميد بتاريخ 04 ماي 2022 بإرسالية من المديرية العامة للميزانية، أين تم تقديم الملف وهو على مستوى لجنة الصفقات العمومية في مرحلة رفع التحفظات، حيث إن الحجم المبرمج للإنجاز يقدر بـ 24 كلم، فتح المسالك الغابية في إطار البرنامج التكميلي لسنة 2013، فتح المسالك الغابية بحجم 39 كلم في إطار البرنامج العادي لسنة 2014، وتهيئة المسالك الغابية بحجم 33.5 كلم في إطار برنامج دعم النمو الاقتصادي لسنة 2014، أي بمجموع 99.6 كلم.

ـ مشروع إعادة التشجير لسنة 2018 بحجم 300 هكتار، تم الانتهاء من الأشغال ويتم حاليا غلق العمليات.

ـ مشروع تهيئة المسالك الغابية لسنة 2019 بحجم 115 كلم، قد مسه التجميد الجزئي بالتعليمة الوزارية 127 بتاريخ 29 / 03 / 2020، وقد تم رفع التجميد مؤخرا بحيث تم استلام 102 كلم و 13 كلم قيد الإنجاز، مع تسجيل صعوبة في اقتناء مادة التفريش لعدم وجود رخصة استخراج هذه المواد.

ـ مشروع الأشغال الحراجية وتنقية الغابات لسنة 2019، بحجم 300 هكتار، قد مسه التجميد الجزئي بالتعليمة الوزارية 127 بتاريخ 29/03/ 2020، وقد تم رفع التجميد مؤخرا بحيث تم استلام 280 هكتارا و 20 هكتارا قيد الإنجاز.

ـ مشروع تهيئة المسالك الغابية لسنة 2020 بحجم 36 كلم، برخصة برنامج 43.2 مليون دج أنجز منها 34 كلم وتبقى 02 كلم قيد الإنجاز.

ـ مشروع فتح مسالك غابية لسنة 2020 بحجم 20 كلم، بمبلغ 32 مليون دج، أنجز منها 16 كلم و 04 كلم قيد الإنجاز، مع تسجيل فسخ الصفقة على عاتق المقاول لعدم الانطلاق في الأشغال وتم منح الصفقة لمقاولة أخرى.

في إطار المشاريع المقترحة للإنجاز ضمن قانون المالية 2023:

ـ تكملة إنجاز مقر محافظة الغابات لولاية المدية بمبلغ 20 مليون دج،

ـ التشجير بحجم 200 هكتار خاصة بإعادة الاعتبار للسد الأخضر،

ـ غرس الأشجار المثمرة بمساحة 300 هكتار خاصة بإعادة الاعتبار للسد الأخضر،

ـ تهيئة المنابع المائية وبناء الأحواض بسعة 100م^3 بعدد 44 وحدة.

ـ فتح المسالك بحجم 60 كلم وتهيئة المسالك بحجم 120 كلم، لفك العزلة عن المواطنين وتسهيل التدخل أثناء حرائق الغابات وكذا التسيير الحسن للأملاك الوطنية الغابية.

ـ بناء برجي مراقبة، في الغابات الأكثر كثافة وحساسة للحرائق.

ـ في إطار البرنامج للتنمية الريفية السطر 01 و 02 من الصندوق الوطني للتنمية الريفية:

بناء على عقد النجاعة المشترك بين الإدارة المركزية والإدارة المحلية من أجل تحقيق الأهداف المسطرة السنوية في ورقة الطريق 2020 ـ 2024، خصص القطاع الغابي لولاية المدية برنامجا يقدر بـ 526 مليون دج والذي سجل نسبة تقدم في الأشغال تقدر بـ 75 ٪ إلى غاية شهر مارس 2022

والمتمثلة فيما يلي:

ـ تعبئة الموارد المائية، حيث تم إنجاز 36 وحدة مائية من أصل 46 وحدة (منابع مائية، أحواض مائية...)

ـ فك العزلة عن طريق فتح وتهيئة المسالك الفلاحية والريفية، حيث تم إنجاز 47.35 كلم من أصل 75 كلم موجهة أساسا إلى المناطق المعزولة وخاصة مناطق الظل منها.

ـ أشغال المحافظة على المياه والتربة، حيث تم الانتهاء من إنجاز حجم مقدر بـ 4250 م3 للمساهمة في عملية الحد من انجراف التربة والمحافظة على التربة.

ـ غرس الأشجار الغابية بمساحة 100 هكتار، حيث تم الانتهاء من الغرس في منطقة السد الأخضر بنسبة تقدم في الأشغال تقدر بـ 100 بالمائة.

ـ غرس الأشجار الغابية بمساحة 200 هكتار، حيث تم إنجاز حجم 175 هكتارا وتبقى 25 هكتارا للموسم القادم لعدم توفر بعض الأنواع.

ـ غرس الأشجار المثمرة بمساحة 500 هكتار، حيث تم إنجاز الحجم المقدر بـ 500 هكتار من غرس للأشجار المثمرة في إطار التنمية الريفية لصالح 536 مستفيدا.

ـ برنامج دعم صغار المربين والمستثمرين، برخصة برنامج تقدر ب 60 مليون دج، حيث تم توزيع 6300 خلية نحل على 630 مستفيدا.

إضافة إلى التكفل بالخسائر الناجمة عن حرائق الغابات، حملة 2020، برخصة برنامج 69263300 دج، حيث تم غرس 63000 شجيرة مثمرة من جميع الأصناف، لصالح 728 مستفيدا.

ناهيكم عن متابعة التكفل بالخسائر الناجمة عن حرائق الغابات، حملة 2021، حيث تم غرس 10.675 شجيرة من أصل 11.616 شجيرة مثمرة من جميع الأصناف، لصالح 66 مستفيدا، والباقي لم يعوض لوجود الأشجار المحروقة في أراضي تابعة للدولة.

تلكم هي التوضيحات التي أردت إفادتكم بها.

وتقبلوا مني، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 30 جويلية 2022

محمد عبد الحفيظ هني
وزير الفلاحة والتنمية الريفية

15 ـ **السيد عفيف سنوسة**
عضو مجلس الأمة
إلى السيد وزير النقل

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 / 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة 1437 هـ الموافق 25 أوت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

السيد الوزير؛

يشرفني أن أطرح عليكم السؤال التالي:

تعرف الخطوط الجوية الجزائرية عجزا في ميزانيتها ونقصا فادحا في مداخيلها، ويرجع الكثير من المختصين ذلك إلى تزايد النفقات وتراكم الديون وتداعيات الأزمة الوبائية التي عرفها العالم، والتي كانت آثارها كارثية على شركات الطيران العالمية ومنها الخطوط الجوية الجزائرية.

وقد قامت في المدة الأخيرة بزيادة رحلاتها الدولية بعد التوجيهات التي أصدرها السيد رئيس الجمهورية، غير أن الملاحظ هو أنه لا الرحلات الجوية ولا الرحلات البحرية قد غطت الطلبات المتزايدة للمسافرين، خاصة من أفراد الجالية الجزائرية بالخارج.

السؤال هو:

ما هي الإجراءات التي اتخذتها الوزارة في هذا الصدد لمعالجة هذه الأزمة، وتلبية الاحتياجات المتزايدة للمسافرين خاصة في فصل الصيف والعطل؟

تقبلوا مني ـ السيد الوزير ـ فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 8 جوان 2022

عفيف سنوسة
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

تفضلتم، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، وأنتم مشكورون على ذلك، بطرح سؤال كتابي متعلق بالإجراءات التي اتخذتها مصالحنا لتلبية الاحتياجات المتزايدة للمسافرين خاصة في فصل الصيف، وفي هذا الصدد يشرفني أن أوافيكم بما يأتي:

قبل الإجابة على سؤالكم، تجدر الإشارة بأننا ومنذ ولينا على رأس القطاع ونحن نعمل باجتهاد كبير على التطبيق الأمثل لتعليمات السيد رئيس الجمهورية، وذلك من خلال العمل على تحقق التعهد الثاني والثلاثين (32) للسيد رئيس الجمهورية، الخاص بقطاع النقل والمتضمن «ضمان حصول جميع المواطنين على خدمات نقل عمومي متاحة وفعالة من خلال فك العزلة عن المناطق الفقيرة والمهمشة، والتكفل الفعلي بالمشاكل المرتبطة بشبكة الطرقات وصيانتها وكذا سهولة التنقل من أجل تحسين الإطار المعيشي للمواطن ودفع عجلة التنمية»، ونسعى إلى توفير كل الوسائل من أجل تقديم خدمة عمومية كاملة، من خلال الربط بين مختلف ولايات الوطن وعن طريق أنماط النقل المختلفة.

أما فيما يخص الإجابة على سؤالكم، فقد اتخذت مصالحنا عدة إجراءات في إطار تهيئة الظروف العامة للتكفل بالمسافرين وراحتهم على مستوى المطارات، أين تعمل مؤسسات التسيير علىتوفير كل الوسائل المادية والبشرية للتكفل الأمثل بالمسافرين وأمتعتهم، من صيانة المكيفات والتجهيزات وتنظيف وتهيئة المعدات وتوظيف عمال مؤقتين لتغطية العجز المسجل في وقت الصيف، كما أعلمكم أنني أسديت التعليمات اللازمة لمصالحنا المختصة من أجل تحسين ظروف الاستقبال وتوجيه الزبائن على متن البواخر وذلك من خلال تجنيد كل الطاقات وترقية الخدمات المقدمة.

وفي إطار التطبيق الأمثل لتعليمات السيد رئيس الجمهورية، فيما يتعلق بتعزيز النقل الجوي والبحري للمسافرين خلال موسم الإصطياف 2022، أعلنت مصالحي عن عدة برامج تكميلية لتدعيم بعض الخطوط الجوية والبحرية وإعادة فتح أخرى، وإطلاق دراسات لفتح خطوط جديدة، وهي تتابع ـ وعن كثب ـ كل انشغالات المسافرين وطلباتهم، خاصة فيما يخص زيادة عدد الرحلات على بعض الوجهات والتي استجابت لها مصالحنا من خلال البرامج التكميلية المعلن عنها.

كما أحيطكم علما أنه تم وضع خلية يقظة ومتابعة على مستوى مصالحنا تتولى تسجيل ومعالجة تظلمات وشكاوى المواطنين، وذلك في إطار تحسين الخدمة العمومية والتكفل بالصعوبات الخاصة باقتناء التذاكر ومتابعة انشغالات المواطنين، تعمل هذه الخلية بصفة منتظمة 24 / 24 ساعة وعلى مدار أيام الأسبوع.

كما أذكركم بأن فتح الخطوط الجوية الدولية من صلاحيات السلطات العليا للبلاد.

تفضلوا، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، بقبول تحياتي الخالصة.

الجزائر، في 21 أوت 2022

عبد الله منجي
وزير النقل

الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: 73.59.00 (021) الفاكس: 74.60.34 (021) رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16	ثمن النسخة الواحدة 12 دج

طبعت بمجلس الأمة يوم الأربعاء 4 جمادى الثانية 1444
الموافق 28 ديسمبر 2022

رقم الإيداع القانوني: 99-457 ـــ ISSN 1112- 2587